كِتَابُ الْمَغَازِي

كِتَابُ الْمَغَازِي

١- مَا ذُكِرَ فِي أَبِي يَكْسُومَ وَأَمْرِ الْفِيلِ

٣٧٥٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَقِيُّ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ الْعَبْسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: أَقْبَلَ أَبُو يَكْسُومَ صَاحِبُ الْحَبَشَةِ وَمَعَهُ الْفِيلُ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الْحَرَمِ بَرَكَ الْفِيلُ فَأَبَى أَنْ يَدْخُلَ الْحَرَمَ قَالَ: فَإِذَا وُجِّهَ رَاجِعًا أَسْرَعَ رَاجِعًا، وَإِذَا أُرِيدَ عَلَى الْحَرَمِ أَبَى، فَأُرْسِلَ عَلَيْهِمْ طَيْرٌ صِغَارٌ بِيضٌ فِي أَفْوَاهِهَا حِجَارَةٌ أَمْثَالُ الْحِمَّصِ، لاَ تَقَعُ عَلَى أَحَدٍ إِلاَّ هَلَكَ قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: فَحَدَّثَنِي أَبُو مَكِينٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: فَأَظَلَّتْهُمْ مِنَ السَّمَاءِ، فَلَمَّا جَعَلَهُمْ اللهُ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ أَرْسَلَ اللهُ غَيْثًا فَسَالَ بِهِمْ حَتَّى ذَهَبَ بِهِمْ إِلَى الْبَحْرِ.

٣٧٥٥١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ طَيْرًا أَبَابِيلَ قَالَ: كَانَ لَهَا خَرَاطِيمُ كَخَرَاطِيمِ الطَّيْرِ وَأَكُفٌّ كَأَكُفِّ الْكِلاَبِ[1]. ٢٨٣/١٤

٣٧٥٥٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: طَيْرٌ سُودٌ تَحْمِلُ الْحِجَارَةَ بِمَنَاقِيرِهَا وَأَظَافِيرِهَا.

٣٧٥٥٣- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو

---

(١) إسناده مرسل. ابن سيرين لم يسمع من ابن عباس ﷺ.

سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَخَطَبَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ حَبَسَ، عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ»(١).

٣٧٥٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ اللهُ أَنْ يُهْلِكَ أَصْحَابَ الْفِيلِ بَعَثَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أُنْشِئَتْ مِنَ الْبَحْرِ أَمْثَالَ الْخَطَاطِيفِ، كُلُّ طَيْرٍ مِنْهَا يَحْمِلُ ثَلاَثَةَ أَحْجَارٍ مُجَزَّعَةٍ: حَجَرَيْنِ فِي رِجْلَيْهِ وَحَجَرًا فِي مِنْقَارِهِ قَالَ: فَجَاءَتْ حَتَّى صَفَّتْ عَلَى رُءُوسِهِمْ، ثُمَّ صَاحَتْ فَأَلْقَتْ مَا فِي أَرْجُلِهَا وَمَنَاقِيرِهَا فَمَا يَقَعُ عَلَى رَأْسِ رَجُلٍ [إِلاَّ خَرَجَ مِنْ دُبُرِهِ، وَلاَ يَقَعُ عَلَى
١٤/٢٨٤ شَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ إِلاَّ خَرَجَ مِنْ](٢) الْجَانِبِ الآخَرِ قَالَ: وَبَعَثَ اللهُ رِيحًا شَدِيدَةً فَضَرَبَتْ الْحِجَارَةَ فَزَادَتْهَا شِدَّةً قَالَ: فَأُهْلِكُوا جَمِيعًا.

٢- مَا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ النُّبُوَّةِ

٣٧٥٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرٌ قَالَ: انْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى يَهُودِ، فَقَالَ: أَنْشِدُكُمْ اللهَ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، هَلْ تَجِدُونَ مُحَمَّدًا ﷺ فِي كُتُبِكُمْ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: فَمَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَتَّبِعُوهُ فَقَالُوا: إِنَّ اللهَ لَمْ يَبْعَثْ رَسُولاً إِلاَّ كَانَ لَهُ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ كَفِيلٌ، وَإِنَّ جَبْرَائِيلَ كَفِيلُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَهُوَ الَّذِي يَأْتِيهِ وَهُوَ عَدُوُّنَا مِنْ بَيْنِ الْمَلاَئِكَةِ، وَمِيكَائِيلُ سِلْمُنَا، فَلَوْ كَانَ مِيكَائِيلُ هُوَ الَّذِي يَأْتِيهِ أَسْلَمْنَا قَالَ: فَإِنِّي أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، مَا مَنْزِلَتُهُمَا مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ قَالُوا: جَبْرَائِيلُ عَنْ يَمِينِهِ وَمِيكَائِيلُ، عَنْ يَسَارِهِ قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي أَشْهَدُ مَا يَتَنَزَّلاَنِ إِلاَّ بِإِذْنِ اللهِ، وَمَا كَانَ مِيكَائِيلُ [لِيَسأل](٣) عَدُوَّ جَبْرَائِيلَ، وَمَا كَانَ جَبْرَائِيلُ [لِيسأل] عَدُوَّ مِيكَائِيلَ فَبَيْنَمَا هُوَ عِنْدَهُمْ إِذْ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالُوا: هٰذا صَاحِبُكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَقَامَ إِلَيْهِ فَأَتَاهُ وَقَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ ﴿مَن

(١) أخرجه البخاري: ١/٢٤٨ ومسلم: ٩/١٨٢ - مطولاً.

(٢) ما بين المعقوفين تكرر في (أ) و(و) ولم يتكرر في (د) فلم أثبت هٰذا التكرار.

(٣) كذا في الأصول وغيره في المطبوع [ليسالم] ولعله الأقرب.

كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٧- ٩٨][1]. ١٤/٢٨٥

٣٧٥٥٦- حَدَّثَنَا [قراد][2] أَبُو نُوحٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ [بْنُ][3] أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى، [عَنْ أَبِيهِ][4] قَالَ: خَرَجَ أَبُو طَالِبٍ إِلَى الشَّامِ وَخَرَجَ مَعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَشْيَاخٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا أَشْرَفُوا عَلَى الرَّاهِبِ هَبَطُوا فَحَلُّوا رِحَالَهُمْ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ الرَّاهِبُ، وَكَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ يَمُرُّونَ بِهِ فَلاَ يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ، وَلاَ يَلْتَفِتُ قَالَ: فَهُمْ يَحِلُّونَ رِحَالَهُمْ فَجَعَلَ يَتَخَلَّلُهُمْ حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بِيَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: هٰذا سَيِّدُ الْعَالَمِينَ، هٰذا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، هٰذا يَبْعَثُهُ اللهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، فَقَالَ لَهُ أَشْيَاخٌ مِنْ قُرَيْشٍ: مَا [علمك] قَالَ: إِنَّكُمْ حِينَ أَشْرَفْتُمْ مِنْ الْعَقَبَةِ لَمْ يَبْقَ شَجَرٌ، وَلاَ حَجَرٌ إِلاَّ خَرَّ سَاجِدًا، وَلاَ يَسْجُدُ إِلاَّ لِنَبِيٍّ، وَإِنِّي لأَعْرِفُهُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ أَسْفَلَ مِنْ غُضْرُوفِ كَتِفِهِ مِثْلَ التُّفَّاحَةِ، ثُمَّ رَجَعَ [ووضعَ] لَهُمْ طَعَامًا، فَلَمَّا أَتَاهُمْ بِهِ وَكَانَ هُوَ فِي رَعْيَةِ الإِبِلِ قَالَ: أَرْسِلُوا إِلَيْهِ، فَأَقْبَلَ وَعَلَيْهِ غَمَامَةٌ تُظِلُّهُ ١٤/٢٨٦ قَالَ: انْظُرُوا إِلَيْهِ عَلَيْهِ غَمَامَةٌ تُظِلُّهُ، فَلَمَّا دَنَا مِنْ الْقَوْمِ وَجَدَهُمْ قَدْ سَبَقُوا إِلَى فَيْءِ الشَّجَرَةِ عَلَيْهِ، [فَلَمَّا جَلَسَ مَالَ] فَيْءُ الشَّجَرَةِ عَلَيْهِ، فَقَالَ: انْظُرُوا إِلَى فَيْءِ الشَّجَرَةِ مَالَ عَلَيْهِ قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ عَلَيْهِمْ وَهُوَ يُنَاشِدُهُمْ أَنْ لاَ يَذْهَبُوا بِهِ إِلَى الرُّومِ، فَإِنَّ الرُّومَ لَوْ رَأَوْهُ عَرَفُوهُ بِالصِّفَةِ فَقَتَلُوهُ، فَالْتَفَتَ فَإِذَا هُوَ بِتِسْعَةِ نَفَرٍ قَدْ أَقْبَلُوا مِنْ الرُّومِ فَاسْتَقْبَلَهُمْ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكُمْ قَالُوا: جِئْنَا أَنَّ هٰذا النَّبِيَّ خَارِجٌ فِي هٰذا الشَّهْرِ، فَلَمْ يَبْقَ فِي طَرِيقٍ إِلاَّ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ نَاسٌ، وَإِنَّا أُخْبِرْنَا خَبَرَهُ فَبُعِثْنَا إِلَى طَرِيقِكَ هٰذا،

---

(١) إسناده مرسل. عامر الشعبي لم يشهد ذلك، وفيه أيضًا مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

(٢) كذا في الأصول ووقع في المطبوع [قراء] بالهمز خطأ، انظر ترجمة عبد الرحمن بن غزوان أبو نوح المعروف بقراد من «التهذيب».

(٣) وقع في الأصول [عن] والصواب ما في المطبوع- كما مر في «الفضائل» وكما هي الرواية كما عند الترمذي ٣٦٢٠ وغيره.

(٤) سقطت من الأصول واستدركها في المطبوع من كتاب الفضائل وهي الرواية.

فَقَالَ لَهُمْ: مَا خَلَّفْتُمْ خَلْفَكُمْ أَحَدًا هُوَ خَيْرٌ مِنْكُمْ قَالُوا: لاَ، إِنَّمَا أُخْبِرْنَا خَبَرَهُ فَبُعِثْنَا لِطَرِيقِك هٰذا قَالَ: أَفَرَأَيْتُمْ أَمْرًا أَرَادَ اللهُ أَنْ يَقْضِيَهُ وَهَلْ يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ رَدَّهُ قَالُوا: لا قَالَ: فَبَايَعُوهُ وَأَقَامُوا مَعَهُ، فَأَتَاهُمْ، فَقَالَ: أَنْشُدُكُمْ بالله أَيُّكُمْ وَلِيُّهُ قَالَ
١٤/٢٨٧ أَبُو طَالِبٍ: أَنَا، فَلَمْ يَزَلْ يُنَاشِدُهُ حَتَّى رَدَّهُ أَبُو طَالِبٍ وَبَعَثَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ بِلاَلاً وَزَوَّدَهُ الرَّاهِبُ مِنَ الْكَعْكِ وَالزَّيْتِ(١).

٣٧٥٥٧- حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ لَمْ تَكُنْ قَبِيلَةٌ مِنَ الْجِنِّ إِلاَّ وَلَهُمْ مَقَاعِدُ لِلسَّمْعِ قَالَ: فَكَانَ إِذَا نَزَلَ الْوَحْيُ سَمِعَتْ الْمَلاَئِكَةُ صَوْتًا كَصَوْتِ الْحَدِيدَةِ أَلْقَيْتَهَا عَلَى الصَّفَا قَالَ: فَإِذَا سَمِعَتْهُ الْمَلاَئِكَةُ خَرُّوا سُجَّدًا فَلَمْ يَرْفَعُوا رُءُوسَهُمْ حَتَّى يَنْزِلَ، فَإِذَا نَزَلَ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: ماذا قَالَ رَبُّكُمْ فَإِنْ كَانَ مِمَّا يَكُونُ فِي السَّمَاءِ قَالُوا: الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، وَإِنْ كَانَ مِمَّا يَكُونُ فِي الأَرْضِ مِنْ أَمْرِ الْغَيْبِ، أَوْ مَوْتٍ، أَوْ شَيْءٍ مِمَّا يَكُونُ فِي الأَرْضِ تَكَلَّمُوا بِهِ فَقَالُوا: يَكُونُ كَذَا وَكَذَا، فَتَسْمَعُهُ الشَّيَاطِينُ فَيُنْزِلُونَهُ عَلَى أَوْلِيَائِهِمْ، فَلَمَّا بَعَثَ اللهُ مُحَمَّدًا ﷺ دُحِرُوا بِالنُّجُومِ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ عَلِمَ بِهَا ثَقِيفٌ، فَكَانَ ذُو الْغَنَمِ مِنْهُمْ يَنْطَلِقُ إِلَى غَنَمِهِ فَيَذْبَحُ كُلَّ يَوْمٍ شَاةً، وَذُو الإِبِلِ يَنْحَرُ كُلَّ يَوْمٍ بَعِيرًا، فَأَسْرَعَ النَّاسُ فِي أَمْوَالِهِمْ، فَقَالَ: بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لاَ تَفْعَلُوا، فَإِنْ كَانَتْ النُّجُومُ الَّتِي يَهْتَدِي بِهَا وَإِلاَ فَإِنَّهُ أَمْرٌ حَدَثَ، فَنَظَرُوا فَإِذَا النُّجُومُ الَّتِي يَهْتَدِي بِهَا كَمَا هِيَ، لَمْ يُرَ مِنْهَا بِشَيْءٍ فَكَفُّوا، وَصَرَفَ اللهُ الْجِنَّ، فَسَمِعُوا الْقُرْآنَ، فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا: أَنْصِتُوا قَالَ: وَانْطَلَقَتْ الشَّيَاطِينُ إِلَى إِبْلِيسَ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: هٰذا حَدَثٌ حَدَثَ فِي
١٤/٢٨٨ الأَرْضِ، فَأْتُونِي مِنْ كُلِّ أَرْضٍ بِتُرْبَةٍ، فَلَمَّا أَتَوْهُ بِتُرْبَةِ تِهَامَةَ قَالَ: هَاهُنَا الْحَدَثُ(٢).

٣٧٥٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَأَبُو أُسَامَةَ وَغُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ قَالَ: قَالَ يَهُودِيٌّ

---

(١) في إسناده يونس بن أبي إسحاق وليس بالقوي.

(٢) إسناده ضعيف. رواية ابن فضيل، عن عطاء السائب بعد آختلاطه.

لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى هٰذا النَّبِيِّ ﷺ قال، فَقَالَ: صَاحِبُهُ: لاَ تَقُلْ نَبِيٌّ فَإِنَّهُ لَوْ قَدْ سَمِعَك كَانَ لَهُ أَرْبَعُ أَعْيُنٍ قَالَ: فَأَتَيَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَسَأَلاَهُ، عَنْ تِسْعِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ، فَقَالَ: «لاَ تُشْرِكُوا بالله شَيْئًا، وَلاَ تَزْنُوا، وَلاَ تَسْرِقُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ، وَلاَ تَمْشُوا بِبَرِيءٍ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ فِي قَتْلِهِ، وَلاَ تَسْحَرُوا، وَلاَ تَأْكُلُوا الرِّبَا، وَلاَ تَقْذِفُوا الْمُحْصَنَةَ، وَلاَ تُوَلُّوا لِلْفِرَارِ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَعَلَيْكُمْ خَاصَّةً يَهُودُ ولاَ تَعْدُوا فِي السَّبْتِ» قَالَ: فَقَبَّلُوا يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ وَقَالَوا: نَشْهَدُ أَنَّك نَبِيٌّ قَالَ: «فَمَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَتْبَعُونِي» قَالُوا: إِنَّ دَاوُد دَعَا لاَ يَزَالُ فِي ذُرِّيَّتِهِ نَبِيٌّ وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ تَقْتُلَنَا يَهُودُ[1].

٣- مَا جَاءَ فِي النَّبِيِّ ﷺ ابْنُ كَمْ كَانَ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ

٣٧٥٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامٍ [عَنِ عكرْمَةَ][2]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُنْزِلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ مَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلاَثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَكَانَ بِالْمَدِينَةِ ابْنَ عَشْرٍ فَقُبِضَ وَهُوَ ابْنُ ثَلاَثٍ وَسِتِّينَ[3]. ١٤/٢٨٩

٣٧٥٦٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ: أُنْزِلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ[4].

---

(١) في إسناده عبد الله بن سلمة المرادي قال عمرو بن مرة: كان يحدثنا فنعرف، وننكر كان قد كبر.

(٢) كذا في (أ) و(و) وفي (د) والمطبوع: [عن عروة] خطأ، إنما هو هشام بن حسان، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) أخرجه البخاري: ٧/ ١٩٩ .

(٤) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

٣٧٥٦١- حَدَّثَنَا [أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ][(١)] قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، يَنْزِلُ عَلَيْهِ [القرآنُ][(٢)]، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا[(٣)].

٣٧٥٦٢- حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ[(٤)].

٣٧٥٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ، أَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرًا وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا، وَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ[(٥)]. ١٤/ ٢٩٠

٣٧٥٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بُعِثَ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، وَأَقَامَ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا فَقُبِضَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ[(٦)].

٣٧٥٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ رَجُلاً أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أُنْزِلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عَشْرًا بِمَكَّةَ وَعَشْرًا بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: مَنْ يَقُولُ ذَلِكَ، لَقَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ عَشْرًا وَخَمْسًا وَسِتِّينَ[(٧)] وَأَكْثَرَ[(٨)].

---

(١) كذا وقع في الأصول والمطبوع وشيبان يروي عنه معاوية بن هشام شيخ «المصنف» ولا أعلم في الرواة عنه هشامًا، فلعله قد وقع تحريف في الأصول.

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع [الفرقان].

(٣) أخرجه البخاري: ٧/ ٧٥٧ .

(٤) أخرجه مسلم: ١٥/ ١٥١ وقد قال البخاري في «الأوسط» أن عمار لا يتابع علىٰ هٰذا الحديث.

(٥) إسناده مرسل. سعيد بن المسيب من التابعين.

(٦) أنظر التعليق قبل السابق.

(٧) كذا في الأصول والمطبوع ولعل الصواب [وتوفي خمسا وستين].

(٨) في إسناده العلاء بن صالح، وثقه جماعة وقال ابن المديني: روىٰ أحاديث مناكير، وقال البخاري لا يتابع.

٣٧٥٦٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُنْزِلَ عَلَيْهِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَلاَثَ عَشْرَةَ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلاَثٍ وَسِتِّينَ(١).

٣٧٥٦٧- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْت أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرًا، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا، وَتُوُفِّيَ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً(٢). ١٤/ ٢٩١

٤- مَا جَاءَ فِي مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٧٥٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ شَقِيقٍ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: مَتَى كُنْتَ نَبِيًّا قَالَ: «كُنْت نَبِيًّا وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ»(٣).

٣٧٥٦٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ قَالَ: نَزَلَ جَبْرَائِيلُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، [فعمه](٤) ثُمَّ قَالَ له: اقْرَأْ قَالَ «وَمَا أَقْرَأُ؟» قَالَ: [فَعَمَّه](٥) ثُمَّ قَالَ لَهُ: اقْرَأْ قَالَ: «وَمَا أَقْرَأُ؟» قَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١﴾، فَأَتَى خَدِيجَةَ فَأَخْبَرَهَا بِالَّذِي رَأَى، فَأَتَتْ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهَا: هَلْ رَأَى زَوْجُك صَاحِبَهُ فِي حَضَرٍ قَالَتْ: نَعَمْ قَالَ: فَإِنَّ زَوْجَك نَبِيٌّ وسَيُصِيبُهُ مِنْ أُمَّتِهِ بَلاَءٌ(٦).

٣٧٥٧٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي

---

(١) أخرجه البخاري: ٧/ ١٩٩.

(٢) أخرجه البخاري: ٦/ ٦٥٢ ومسلم: ١٥/ ١٤٥.

(٣) إسناده مرسل. عبد الله بن شقيق العقيلىٰ من التابعين.

(٤) زيادة من (و) و(د).

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع [فضمه].

(٦) إسناده مرسل. ابن الهاد من التابعين.

مَيْسَرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا بَرَزَ سَمِعَ مَنْ يُنَادِيهِ يَا مُحَمَّدُ فَإِذَا سَمِعَ الصَّوْتَ
١٤/٢٩٢ انْطَلَقَ هَارِبًا فَأَتَى خَدِيجَةَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَ: «يَا خَدِيجَةُ، قَدْ خَشِيت أَنْ يَكُونَ قَدْ خَالَطَ عَقْلِي شَيْءٌ، إِنِّي إِذَا بَرَزْت أَسْمَعُ مَنْ يُنَادِينِي فَلاَ أَرَى شَيْئًا، فَأَنْطَلِقُ هَارِبًا فَإِذَا هُوَ عَنْدِي يُنَادِينِي»، فَقَالَتْ: مَا كَانَ اللهُ لِيَفْعَلَ بِك ذَلِكَ، إِنَّك مَا عَلِمْت تَصْدُقُ الْحَدِيثَ وَتُؤَدِّي الأَمَانَةَ وَتَصِلُ الرَّحِمَ، فَمَا كَانَ لِيَفْعَلَ بِك ذَلِكَ، فَأَسَرَّتْ ذَلِكَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَكَانَ نَدِيمًا لَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى وَرَقَةَ، فَقَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ فَحَدَّثَهُ بِمَا حَدَّثَتْهُ خَدِيجَةُ، فَأَتَى وَرَقَةَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: وَرَقَةُ: هَلْ تَرَى شَيْئًا قَالَ: «لاَ، وَلَكِنِّي إِذَا بَرَزْت سَمِعْت النِّدَاءَ، فَلاَ أَرَى شَيْئًا فَأَنْطَلِقُ هَارِبًا فَإِذَا هُوَعَنْدِي» قَالَ: فَلاَ تَفْعَلْ، فَإِذَا سَمِعْت النِّدَاءَ فَاثْبُتْ حَتَّى تَسْمَعَ مَا يَقُولُ لَك، فَلَمَّا بَرَزَ سَمِعَ النِّدَاءَ: يَا مُحَمَّدُ قَالَ: «لَبَّيْك» قَالَ: [قل] أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلٰه إِلاَّ اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: قُلْ الْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ حَتَّى فَرَغَ مِنْ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ، ثُمَّ أَتَى وَرَقَةَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: أَبْشِرْ، ثُمَّ أَبْشِرْ، ثُمَّ أَبْشِرْ، فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنَّك الرَّسُولُ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ عِيسَى عليه السلام بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ، فَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّك أَنْتَ أَحْمَدُ، وَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّك مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّك رَسُولُ اللهِ، وَلَيُوشِكُ أَنْ تُؤْمَرَ بِالْقِتَالِ، وَلَئِنْ أُمِرْت بِالْقِتَالِ وَأَنَا حَيٌّ لأَقَاتِلَنَّ مَعَك، فَمَاتَ وَرَقَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:
١٤/٢٩٣ «رَأَيْت الْقَسَّ فِي الْجَنَّةِ عَلَيْهِ ثِيَابٌ خُضْرٌ»[1].

٣٧٥٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: ابْتَعَثَ اللهُ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّةً لإِدْخَالِ رَجُلٍ الْجَنَّةَ قَالَ: فَمَرَّ عَلَى كَنِيسَةٍ مِنْ كَنَائِسِ الْيَهُودِ فَدَخَلَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ يَقْرَؤُونَ سِفْرَهُمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ أَطْبَقُوا السِّفْرَ وَخَرَجُوا، وَفِي نَاحِيَةٍ مِنْ الْكَنِيسَةِ رَجُلٌ يَمُوتُ قَالَ: فَجَاءَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّمَا مَنَعَهُمْ أَنْ يَقْرَؤُوا أَنَّك أَتَيْتَهُمْ وَهُمْ يَقْرَؤُونَ نَعْتَ نَبِيٍّ هُوَ نَعْتُك، ثُمَّ جَاءَ إِلَى السِّفْرِ فَفَتَحَهُ، ثُمَّ قَرَأَ فَقَالَ:

---

(١) إسناده مرسل أبو ميسرة من التابعين.

أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلٰه إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ [ثم قبض فقال رسول الله][١] ﷺ دُونَكُمْ أَخَاكُمْ قَالَ: «فَغَسَّلُوهُ وَكَفَّنُوهُ وَحَنَّطُوهُ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهِ»[٢].

٣٧٥٧٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَاهُ جَبْرِيلُ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ، فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ، فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ، ثُمَّ اسْتَخْرَجَ عَلَقَةً مِنْهُ، فَقَالَ: هٰذا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْك، ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ لأَمَهُ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ قَالَ: وَجَاءَ الْغِلْمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ، يَعْنِي ظِئْرَهُ، فَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَدْ قُتِلَ قَالَ: فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَقِعُ اللَّوْنِ قَالَ أَنَسٌ: لَقَدْ كُنْت أَرَى أَثَرَ الْمِخْيَطِ فِي صَدْرِهِ[٣].

٣٧٥٧٣- حَدَّثَنَا [أبو أسامة عن][٤] مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: احْتَبَسَ الْوَحْيُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ، وَحُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلاَءُ، فَجَعَلَ يَخْلُو فِي حِرَاءَ، فَبَيْنَمَا هُوَ مُقْبِلٌ مِنْ حِرَاءَ قَالَ: «إِذَا أَنَا بِحِسٍّ فَوْقِي فَرَفَعْت رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِشَيْءٍ عَلَى كُرْسِيٍّ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ جِئْت إِلَى الأَرْضِ وَأَتَيْت أَهْلِي بِسُرْعَةٍ فَقُلْت: دَثِّرُونِي دَثِّرُونِي، فَأَتَانِي جِبْرِيلُ فَجَعَلَ يَقُولُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝٤ وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ ۝٥﴾»[٥]. ٢٩٤/١٤

٣٧٥٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ فِي قَوْلِهِ: يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قَالَ: دُثِّرْت هٰذا الأَمْرَ فَقُمْ بِهِ، وَقَوْلُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ ۝١﴾ قَالَ: زُمِّلْت هٰذا الأَمْرَ فَقُمْ بِهِ.

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٣) أخرجه مسلم: ٢/ ٢٨٢.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) أخرجه البخاري: ٦/ ٣٦١- ٣٦٢ ومسلم ٢/ ٢٦٩ من طريق الزهري بلفظ: (فإذا الملك الذي جاءني بحراء) بدلاً من (فإذا أنا بشيء).

٥- فِي أَذَى قُرَيْشٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَمَا لَقِيَ مِنْهُمْ

٣٧٥٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنِ الذَّيَّالِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: اجْتَمَعَتْ قُرَيْشٌ يَوْمًا فَقَالُوا: انْظُرُوا أَعْلَمَكُمْ بِالسِّحْرِ وَالْكَهَانَةِ وَالشِّعْرِ، فَلْيَأْتِ هٰذا الرَّجُلَ الَّذِي فَرَّقَ جَمَاعَتَنَا وَشَتَّتْ أَمْرَنَا وَعَابَ دِينَنَا فَلْيُكَلِّمْهُ وَلْيَنْظُرْ مَاذَا يَرُدُّ عَلَيْهِ، فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُ أَحَدًا غَيْرَ عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، فَقَالُوا: أَنْتَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ، فَأَتَاهُ عُتْبَةُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ خَيْرٌ أَمْ عَبْدُ اللهِ
١٤/٢٩٥ فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: أَنْتَ خَيْرٌ أَمْ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنْ كُنْت تَزْعُمُ أَنَّ هٰؤلاء خَيْرٌ مِنْك فَقَدْ عَبَدُوا الآلِهَةَ الَّتِي عِبْدتَهَا، وَإِنْ كُنْت تَزْعُمُ أَنَّك خَيْرٌ مِنْهُمْ فَتَكَلَّمْ حَتَّى نَسْمَعَ قَوْلَك، إِنَّا واللهِ مَا رَأَيْنَا سَخْلَةً قَطُّ أَشْأَمَ عَلَى قَوْمِهِ مِنْك، فَرَّقْت جَمَاعَتَنَا وَشَتَّتَ أَمْرَنَا وَعِبْت دِينَنَا وَفَضَحْتَنَا فِي الْعَرَبِ حَتَّى لَقَدْ طَارَ فِيهِمْ أَنَّ فِي قُرَيْشٍ سَاحِرًا، [وَأَنَّ فِي قُرَيْشٍ كَاهِنًا، واللهِ مَا نَنْتَظِرُ إِلاَّ مِثْلَ صَيْحَةِ الْحُبْلَى أَنْ يَقُولَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ بِالسُّيُوفِ حَتَّى نَتَفَانَى أَيُّهَا الرَّجُلُ]، إِنْ كَانَ إِنَّمَا بِك الْبَاءَةُ فَاخْتَرْ أَيَّ نِسَاءِ قُرَيْشٍ وَنُزَوِّجُك عَشْرًا، وَإِنْ كَانَ إِنَّمَا بِك الْحَاجَةُ [جَمَعْنَا][1] لَك حَتَّى تَكُونَ أَغْنَى قُرَيْشٍ رَجُلاً وَاحِدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَفَرَغْت» قَالَ: نَعَمْ، فَقَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿حمٓ ۝١ تَنزِيلٌ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٢﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا۟ فَقُلْ أَنذَرْتُكُمْ صَٰعِقَةً مِّثْلَ صَٰعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ ۝١٣﴾ [فصلت: ١٣]، فَقَالَ له عُتْبَةُ: حَسْبُك حَسْبُك مَا عِنْدَك غَيْرَ هٰذا قَالَ: «لاَ»، فَرَجَعَ إِلَى قُرَيْشٍ فَقَالُوا: مَا وَرَاءَك قَالَ: مَا تَرَكْت شَيْئًا أَرَى أَنَّكُمْ
١٤/٢٩٦ تُكَلِّمُونَهُ بِهِ إِلاَّ وَقَدْ كَلَّمْتُهُ بِهِ، فَقَالُوا: فَهَلْ أَجَابَك قَالَ: نَعَم قَالَ: لاَ وَالَّذِي نَصَبَهَا بَيِّنَةً مَا فَهِمْت شَيْئًا مِمَا قَالَ غَيْرَ أَنَّهُ أَنْذَرَكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ قَالُوا: وَيْلَك يُكَلِّمُك رَجُلٌ بِالْعَرَبِيَّةِ لاَ تَدْرِي مَا قَالَ؟ قَالَ: لاَ واللهِ مَا فَهِمْت شَيْئًا مِمَا قَالَ

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

غَيْرَ ذِكْرِ الصَّاعِقَةِ(١).

٣٧٥٧٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، [عَنْ](٢) أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: مَا رَأَيْت قُرَيْشًا أَرَادُوا قَتْلَ النَّبِيِّ ﷺ إلاَّ يَوْمًا ائْتَمَرُوا بِهِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عِنْدَ الْمَقَامِ، فَقَامَ إلَيْهِ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ فَجَعَلَ رِدَاءَهُ فِي عُنُقِهِ، ثُمَّ جَذَبَهُ حَتَّى وَجَبَ لِرُكْبَتَيْهِ سَاقِطًا، وَتَصَايَحَ النَّاسُ فَظَنُّوا أَنَّهُ مَقْتُولٌ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ يَشْتَدُّ حَتَّى أَخَذَ بِضَبْعَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ وَرَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ: أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَنْ يَقُولَ رَبِّي اللهُ، ثُمَّ انْصَرَفُوا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ له رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَلَّى، فَلَمَّا قَضَى صَلاَتَهُ مَرَّ بِهِمْ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أُرْسِلْت إلَيْكُمْ إلاَّ بِالذَّبْحِ»، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إلَى حَلْقِهِ قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: يَا مُحَمَّدُ، مَا كُنْت جَهُولاً قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنْتَ مِنْهُمْ»(٣). ١٤/٢٩٧

٣٧٥٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: أَلَمْ أَنْهَكَ فَانْتَهَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: لِمَ تَنْتَهِرُنِي يَا مُحَمَّدُ والله لَقَدْ عَلِمْت مَا بِهَا رَجُلٌ أَكْبَرُ نَادِيًا مِنِّي قَالَ: فَقَالَ جِبْرِيلُ: ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ ﴿١٧﴾﴾[العلق: ١٧] قَالَ، فَقَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ: والله لَوْ دَعَا نَادِيَهُ لاَخَذَتْهُ زَبَانِيَةُ الْعَذَابِ(٤).

---

(١) إسناده ضعيف. فيه أجلح بن عبد الله وهو ضعيف، والذيال، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٣/ ٤٥١ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) وقع في الأصول [بن] خطأ، محمد بن عمرو هو ابن علقمة يروي عنه ابن مسهر، ويروي هو عن أبي سلمة بن عبد الرحمن مكثر عنه، وقد أخرجه البخاري- تعليقًا: ٧/ ٢٠٣- كما أثبتناه.

(٣) في إسناده محمد بن عمرو، وليس بالقوي خاصة في أبي سلمة، لكن أخرجه البخاري ٧- ٢٧ من حديث عروة بن الزبير عن ابن عمرو بن العاص، عن أبيه مختصرًا إلىٰ قول أبي بكر ﷺ.

(٤) إسناده ضعيف. الأحمر ليس بالقوي، وداود بن الحصين ضعيف في عكرمة.

٢٩٧- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ قَالَ: فَقَالَ: أَبُو جَهْلٍ وَنَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ: وَنُحِرَتْ جَزُورٌ فِي نَاحِيَةِ مَكَّةَ قَالَ: فَأَرْسَلُوا فَجَاءُوا مِنْ سَلاَهَا فَطَرَحُوهُ عَلَيْهِ قَالَ: فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ حَتَّى أَلْقَتْهُ عَنْهُ قَالَ: فَكَانَ يَسْتَحِبُّ ثَلاَثًا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ عَلَيْك بِقُرَيْشٍ اللَّهُمَّ عَلَيْك بِقُرَيْشٍ اللَّهُمَّ عَلَيْك بِقُرَيْشٍ:» بِأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قَتْلَى فِي قَلِيبِ بَدْرٍ
١٤/٢٩٨ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَنَسِيت السَّابِعَ[1].

٣٧٥٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا أَنْ مَرِضَ أَبُو طَالِبٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَهْطٌ مِنْ قُرَيْشٍ فِيهِمْ أَبُو جَهْلٍ قَالَ: فَقَالُوا: إِنَّ ابْنَ أَخِيك يَشْتُمُ آلِهَتَنَا وَيَفْعَلُ وَيَفْعَلُ وَيَقُولُ وَيَقُولُ، فَلَوْ بَعَثْت إِلَيْهِ فَنَهَيْتَهُ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ، أَوَ قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ الْبَيْتَ وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَبِي طَالِبٍ مَجْلِسُ رَجُلٍ قَالَ: فَخَشِيَ أَبُو جَهْلٍ إِنْ جَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَنْبِ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يَكُونَ أَرَقَّ لَهُ عَلَيْهِ، فَوَثَبَ فَجَلَسَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ، وَلَمْ يَجِدْ النَّبِيُّ ﷺ مَجْلِسًا قُرْبَ عَمِّهِ، فَجَلَسَ عِنْدَ الْبَابِ قَالَ أَبُو طَالِبٍ: أَيْ ابْنَ أَخِي، مَا بَالُ قَوْمِك يَشْكُونَك يَزْعُمُونَ أَنَّك تَشْتُمُ آلِهَتَهُمْ وَتَقُولُ [وَتَقُولُ] وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ قَالَ: فَأَكْثَرُوا عَلَيْهِ مِنْ اللَّحْوِ قَالَ: فَتَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا عَمِّ، إِنِّي أُرِيدُهُمْ عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ يَقُولُونَهَا تَدِينُ لَهُمْ بِهَا الْعَرَبُ، وَتُؤَدِّي إِلَيْهِمْ بِهِ الْعَجَمُ الْجِزْيَةَ» قَالَ: فَفَزِعُوا لِكَلِمَتِهِ وَلِقَوْلِهِ قَالَ: فَقَالَ الْقَوْمُ: كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ، نَعَمْ، وَأَبِيك وَعَشْرًا قَالَ: وَمَا هِيَ قَالَ أَبُو طَالِبٍ: وَأَيُّ كَلِمَةٍ هِيَ يَا ابْنَ أَخِي قَالَ: «لاَ إله إلاَّ الله» قَالَ:
١٤/٢٩٩ فَقَامُوا فَزِعِينَ يَنْفُضُونَ ثِيَابَهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ: أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هذا لَشَيْءٌ

---

(١) أخرجه البخاري: ٧/ ٢٠٢ ومسلم: ١٢/ ٢١١- ٢١٢ .

عُجَابٌ قَالَ: وَقَرَأَ مِنْ هٰذا الْمَوْضِعِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَمَّا يَذُوقُوا عَذَابِ﴾ [ص: ٨][١].

٣٧٥٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَخْرَةَ جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ طَارِقٍ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ: رَأَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ وَأَنَا فِي بَيَّاعَةٍ أَبِيعُهَا قَالَ: فَمَرَّ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ لَهُ حَمْرَاءُ وَهُوَ يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا لاَ إله إلاَّ اللهُ تُفْلِحُوا»، وَرَجُلٌ يَتْبَعُهُ بِالْحِجَارَةِ قَدْ أَدْمَى كَعْبَيْهِ وَعُرْقُوبَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لاَ تُطِيعُوهُ فَإِنَّهُ كَذَّابٌ قَالَ: قُلْت: مَنْ هٰذا قَالُوا: هٰذا غُلاَمُ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قُلْت: فَمَنْ هٰذا الَّذِي يَتْبَعُهُ يَرْمِيهِ بِالْحِجَارَةِ قَالُوا: عَمُّهُ عَبْدُ الْعُزَّى وَهُوَ أَبُو لَهَبٍ[٢].

٣٧٥٨١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ أُوذِيت فِي اللهِ وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ، وَلَقَدْ أُخِفْت فِي اللهِ وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَالِثَةٌ مِنْ بَيْنِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَمَا لِي وَلِبِلاَلٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إلاَّ مَا وَارَاهُ إبِطُ بِلاَلٍ»[٣]. ١٤/ ٣٠٠

٣٧٥٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ مُنْذِرٍ، عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ [العنكبوت: ١٣] قَالَ: كَانَ أَبُو جَهْلٍ وَصَنَادِيدُ قُرَيْشٍ يَتَلَقَّوْنَ النَّاسَ إذَا جَاءُوا إلَى النَّبِيِّ ﷺ يُسْلِمُونَ فَيَقُولُونَ: أَنَّهُ يُحَرِّمُ الْخَمْرَ وَيُحَرِّمُ الزِّنَا وَيُحَرِّمُ مَا كَانَتْ تَصْنَعُ الْعَرَبُ فَارْجِعُوا فَنَحْنُ نَحْمِلُ أَوْزَارَكُمْ، فَنَزَلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ﴾[٤].

٣٧٥٨٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شُجَّ فِي

---

(١) في إسناده يحيىٰ بن عمارة الذي يقال فيه عباد، ولم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل أنظر ترجمته من (التهذيب».

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده مرسل. ابن الحنفية من التابعين لم يشهد ذلك.

وَجْهِهِ وَكُسِرَتْ رُبَاعِيَّتُهُ وَرُمِيَ رَمْيَةً عَلَى كَتِفِهِ فَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّم عَن وَجْهِهِ وَيَقُولُ: «كَيْفَ تُفْلِحُ أُمَّةٌ فَعَلَتْ هذا بِنَبِيِّهَا وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللهِ» فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ [آل عمران: ١٢٨](١).

٣٧٥٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: إِنْ كُنْت نَبِيًّا كَمَا تَزْعُمُ فَبَاعِدْ جَبَلَيْ مَكَّةَ أَخْشَبَيْهَا هَذَيْنِ مَسِيرَةَ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ، أَوْ خَمْسَةٍ، فَإِنَّهَا ضَيِّقَةٌ حَتَّى نَزْرَعَ فِيهَا وَنَرْعَى، وَابْعَثْ لَنَا آبَاءَنَا مِنَ ٣٠١/١٤
الْمَوْتَى حَتَّى يُكَلِّمُونَا وَيُخْبِرُونَا أَنَّك نَبِيٌّ، وَاحْمِلْنَا إِلَى الشَّامِ، أَوْ إِلَى الْيَمَنِ، أَوْ إِلَى الْحِيرَةِ حَتَّى نَذْهَبَ وَنَجِيءَ فِي لَيْلَةٍ كَمَا زَعَمْت أَنَّك فَعَلْتَهُ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ ٱلْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [الرعد: ٣١](٢).

٦- حَدِيثُ الْمِعْرَاجِ حِينَ أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ

٣٧٥٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى بْنُ الأَشْيَبِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أُتِيت بِالْبُرَاقِ وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَغْلِ، يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرَفِهِ، فَرَكِبْتُهُ فَسَارَ بِي حَتَّى أَتَيْت بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَرَبَطْت الدَّابَّةَ بِالْحَلَقَةِ الَّتِي كَانَ يَرْبِطُ بِهَا الأَنْبِيَاءُ عليهم السلام، ثُمَّ دَخَلْت فَصَلَّيْت فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجْت فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ فَاخْتَرْت اللَّبَنَ، فَقَالَ: جِبْرِيلُ: أَصَبْت الْفِطْرَةَ» قَالَ: «ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَك؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، فَقِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِآدَمَ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ: وَمَنْ أَنْتَ قَالَ: جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: وَمَنْ مَعَك قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، فَقِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ: قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِابْنَيْ الْخَالَةِ يَحْيَى وَعِيسَى

(١) أخرجه مسلم: ١٢/٢٠٧ من حديث ثابت عن أنس ﷺ.

(٢) إسناده مرسل. عامر الشعبي من التابعين وفي إسناده أيضًا مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

فَرَحَّبَا وَدَعَوْا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ: وَمَنْ ١٤/٣٠٢
أَنْتَ؟ فَقَالَ: جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: وَمَنْ مَعَك؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ قَالُوا: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ
قَالَ: قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِيُوسُفَ وَإِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسْنِ
[فَرَحَّبَ] وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ:
وَمَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: وَمَنْ مَعَك؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ فَقِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ
إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ فَفَتَحَ لَنَا فَإِذَا [أَنَا] بِإِدْرِيسَ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ
قَالَ: يَقُولُ اللهُ وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ
فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: وَمَنْ مَعَك؟ فقال: مُحَمَّدٌ ﷺ، فَقَالَ:
فَقِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي
بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ:
جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: وَمَنْ مَعَك قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَقِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ: قَدْ بُعِثَ
إِلَيْهِ، فَفَتَحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى عليه السلام فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ
السَّابِعَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: وَمَنْ مَعَك؟ [قَالَ:
مُحَمَّدٌ ﷺ]، فَقِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ ١٤/٣٠٣
عليه السلام وَإِذَا هُوَ مُسْنِدٌ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لاَ
يَعُودُونَ إِلَيْهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى فَإِذَا وَرَقُهَا كَآذَانِ الْفِيَلَةِ وَإِذَا ثُمَّرُهَا أَمْثَالُ
الْقِلاَلِ، فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللهِ مَا غَشِيَهَا تَغَيَّرَتْ، فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ
يَصِفَهَا مِنْ حُسْنِهَا، قَالَ: فَأَوْحَى اللهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى، وَفَرَضَ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ
خَمْسِينَ صَلاَةً، فَنَزَلْت حَتَّى انْتَهَيْت إِلَى مُوسَى عليه السلام، فَقَالَ: مَا فَرَضَ رَبُّك عَلَى
أُمَّتِك قَالَ: قُلْت: خَمْسِينَ صَلاَةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّك فَاسْأَلْهُ
التَّخْفِيفَ فَإِنَّ أُمَّتَك لاَ تُطِيقُ ذَلِكَ، فَإِنِّي قَدْ بَلَوْت بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ قَالَ:
فَرَجَعْت إِلَى رَبِّي فَقُلْت لَهُ: رَبِّ خَفِّفْ، عَنْ أُمَّتِي، فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا فَرَجَعْت إِلَى
مُوسَى، فَقَالَ: مَا فَعَلْت فَقُلْت: حَطَّ عَنِّي خَمْسًا قَالَ: إِنَّ أُمَّتَك لاَ تُطِيقُ ذَلِكَ،
فَارْجِعْ إِلَى رَبِّك فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لأُمَّتِك، فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعُ بَيْنَ رَبِّي وَبَيْنَ مُوسَى عليه السلام

فَيَحُطُّ عَنِّي خَمْسًا خَمْسًا حَتَّى قَالَ: يَا مُحَمَّدُ هِيَ خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، بِكُلِّ صَلاَةٍ عَشْرٌ، فَتِلْكَ خَمْسُونَ صَلاَةً، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا [كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً فَإِنْ عَمِلَهَا] كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ لَهُ شَيْئًا، فَإِنْ عَمِلَهَا
١٤/٣٠٤ كُتِبَتْ سَيِّئَةً وَاحِدَةً، فَنَزَلْت حَتَّى انْتَهَيْت إِلَى مُوسَى عليه السلام فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّك فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لأُمَّتِك فَإِنَّ أُمَّتَك لاَ تُطِيقُ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ رَجَعْت إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ»(١).

٣٧٥٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، [عن مالك](٢) بْنِ صَعْصَعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوٍ مِنْهُ، أَوْ شَبِيهٍ بِهِ(٣).

٣٧٥٨٧- حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَمَّا كَانَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي أَصْبَحْت بِمَكَّةَ قَالَ: فَظِعْت بِأَمْرِي وَعَرَفْت أَنَّ النَّاسَ مُكَذِّبِيَّ»، فَقَعَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُعْتَزِلاً حَزِينًا فَمَرَّ بِهِ أَبُو جَهْلٍ فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْهِ، فَقَالَ كَالْمُسْتَهْزِئِ: هَلْ كَانَ مِنْ شَيْءٍ قَالَ «نَعَمْ» قَالَ: وَمَا هُوَ قَالَ: «أُسْرِيَ [بِي] اللَّيْلَةَ» قَالَ: إِلَى أَيْنَ قَالَ: «إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ» قَالَ: ثُمَّ أَصْبَحْت بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَالَ: «نَعَمْ»، فَلَمْ يُرِدْ أَنَّهُ يُكَذِّبُهُ مَخَافَةَ أَنْ يَجْحَدَ الْحَدِيثَ إِنْ دَعَا قَوْمَهُ إِلَيْهِ قَالَ: أَتُحَدِّثُ قَوْمَك مَا حَدَّثْتَنِي إِنْ دَعَوْتُهُمْ إِلَيْك
١٤/٣٠٥ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ، هَيَّا مَعْشَرَ بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ هَلُمَّ قَالَ: فَتَنَفَّضَتْ الْمَجَالِسُ فَجَاءُوا حَتَّى جَلَسُوا إِلَيْهِمَا، فَقَالَ: حَدِّثْ فيك مَا حَدَّثْتَنِي قَالَ: رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي أُسْرِيَ بِي اللَّيْلَةَ» قَالُوا: إِلَى أَيْنَ قَالَ: «إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ» قَالُوا: ثُمَّ أَصْبَحْت بَيْنَ ظَهْرَانَيْنَا قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَمِنْ بَيْنِ مُصَفِّقٍ وَمِنْ بَيْنِ وَاضِعٍ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مُتَعَجِّبًا لِلْكَذِبِ زَعَمَ وَقَالُوا: أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْعَتَ لَنَا الْمَسْجِدَ قَالَ: وَفِي الْقَوْمِ

---

(١) أخرجه مسلم: ٢/ ٢٧٤- ٢٨٠.

(٢) زيادة من (أ) و(د).

(٣) أخرجه البخاري: ٧/ ٢٤١- ٢٤٢.

مَنْ سَافَرَ إِلَى ذَلِكَ الْبَلَدِ وَرَأَى الْمَسْجِدَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَذَهَبْت أَنْعَتُ لَهُمْ، فَمَا زِلْت أَنْعَتُ وأَنْعَتُ حَتَّى الْتَبَسَ عَلَيَّ بَعْضُ النَّعْتِ، فَجِيءَ بِالْمَسْجِدِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَتَّى وُضِعَ دُونَ دَارِ عُقَيْلٍ، أَوْ دَارِ عِقَالَ، فَنَعَتُّهُ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ»، فَقَالَ الْقَوْمُ: أَمَّا النَّعْتُ فَوَاللهِ لَقَدْ أَصَابَ[1].

٣٧٥٨٨- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِالْبُرَاقِ هُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرَفِهِ قَالَ: فَلَمْ يُزَايِلْ ظَهْرَهُ هُوَ وَجِبْرِيلُ حَتَّى أَتَيَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ وَفُتِحَتْ لَهُمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ رَأَيَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ قَالَ: وَقَالَ حُذَيْفَةُ: وَلَمْ يُصَلِّ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ قَالَ زِرٌّ: فَقُلْت: بَلَى قَدْ صَلَّى قَالَ حُذَيْفَةُ: مَا اسْمُك يَا أَصْلَعُ فَإِنِّي أَعْرِفُ وَجْهَك، وَلاَ أَدْرِي مَا اسْمُك قَالَ: قُلْت زِرُّ بْنُ حُبَيْشٍ قَالَ: فَقَالَ: وَمَا يُدْرِيكَ وَهَلْ تَجِدُهُ صَلَّى قَالَ: قُلْت: يَقُولُ اللهُ: ﴿سُبْحَانَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَـٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَـٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١﴾ قَالَ: وَهَلْ تَجِدُهُ صَلَّى، إِنَّهُ لَوْ صَلَّى فِيهِ صَلَّيْنَا [معه] كَمَا نُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَقِيلَ لِحُذَيْفَةَ: وَرَبَطَ الدَّابَّةَ بِالْحَلَقَةِ الَّتِي يَرْبِطُ بِهَا الأَنْبِيَاءُ عليهم السلام؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَوَ كَانَ يَخَافُ أَنْ تَذْهَبَ وَقَدْ آتَاهُ اللهُ بِهَا؟[2]. ٣٠٦/١٤

٣٧٥٨٩- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أَبِي الصَّلْتِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رَأَيْت لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي لَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَنَظَرْت فَوْقِي فَإِذَا أَنَا بِرَعْدٍ وَبَرْقٍ وَصَوَاعِقَ» قَالَ: «وَأَتَيْت عَلَى قَوْمٍ بُطُونُهُمْ كَالْبُيُوتِ فِيهَا الْحَيَّاتُ تُرَى مِنْ خَارِجِ بُطُونِهِمْ، فَقُلْت: مَنْ هؤلاء يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ هؤلاء أَكَلَةُ الرِّبَا، فَلَمَّا نَزَلْت إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا نَظَرْت أَسْفَلَ مِنِّي فَإِذَا بِرَهْجٍ وَدُخَانٍ وَأَصْوَاتٍ، فَقُلْت مَا هذا يَا

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عاصم بن بهدلة وهو سيئ الحفظ للحديث.

جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هٰذِهِ الشَّيَاطِينُ يَحُومُونَ عَلَى أَعْيُنِ بَنِي آدَمَ، لاَ يَتَفَكَّرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَوْلاَ ذَاكَ لَرَأَوْا الْعَجَائِبَ»[١].

٣٠٧/١٤ ٣٧٥٩٠- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ وَثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَتَيْت عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عِنْدَ الْكَثِيبِ الأَحْمَرِ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ»[٢].

٣٧٥٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَرَرْت لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى قَوْمٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نَارٍ، فَقُلْت: مَنْ هٰؤلاء؟ قِيلَ: هٰؤلاء خُطَبَاءُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا مِمَّنْ كَانُوا يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ وَ[هُمْ] يَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلاَ يَعْقِلُونَ»[٣].

٣٧٥٩٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ أُتِيَ بِدَابَّةٍ فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَغْلِ، يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرَفِهِ، يُقَالُ لَهُ بُرَاقٌ فَمَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِعِيرٍ لِلْمُشْرِكِينَ فَنَفَرَتْ فَقَالُوا: يَا هٰؤلاء مَا هٰذا قَالُوا: مَا نَرَى شَيْئًا، مَا هٰذِهِ إِلاَّ رِيحٌ، حَتَّى أَتَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَأُتِيَ
٣٠٨/١٤ بِإِنَاءَيْنِ فِي وَاحِدٍ خَمْرٌ وَفِي الآخَرِ لَبَنٌ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ اللَّبَنَ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: هُدِيت [وَهَدَيْت] أُمَّتُك، ثُمَّ صَارَ إِلَى مُضَرَ[٤].

٣٧٥٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَمَّا انْتَهَيْت إِلَى السِّدْرَةِ إِذَا وَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الْفِيَلَةِ وَإِذَا نَبْقُهَا أَمْثَالُ الْقِلاَلِ، فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللهِ مَا غَشِيَ تَحَوَّلَتْ فَذَكَرَ الْيَاقُوتَ»[٥].

٣٧٥٩٤- حَدَّثَنَا ابْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ غَزْوَانَ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه ابن جدعان وهو ضعيف، وأبو الصلت هٰذا مجهول.

(٢) أخرجه مسلم: ١٥/ ١٩٢.

(٣) إسناده ضعيف. فيه علي بن زيد وهو ضعيف.

(٤) إسناده مرسل. ابن شداد من التابعين.

(٥) أخرجه مسلم: ٢/ ٢٧٥ من حديث ثابت عن أنس - بنحوه.

قَالَ: سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى صَبْرُ الْجَنَّةِ.

٣٧٥٩٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، عَنْ [هُزَيْلٍ][1] بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿سدرة المنتهى﴾ قَالَ: صَبْرُ الْجَنَّةِ، يَعْنِي وَسَطَهَا، عَلَيْهَا فُضُولُ السُّنْدُسِ وَالإِسْتَبْرَقِ[2].

٣٧٥٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ يَحْيَى [بن قيس] بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى يَنْتَهِي إِلَيْهَا أَمْرُ كُلِّ نَبِيٍّ وَمَلَكٍ. ٣٠٩/١٤

٧- فِي النَّبِيِّ ﷺ حِينَ عَرَضَ نَفْسَهُ عَلَى الْعَرَبِ

٣٧٥٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ بِالْمَوْقِفِ يَقُولُ: «أَلاَ رَجُلٌ يَعْرِضُنِي عَلَى قَوْمِهِ، فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلاَمَ رَبِّي» قَالَ: فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ، فَقَالَ: «وَمِمَّنْ أَنْتَ؟» قَالَ: مِنْ هَمْدَانَ قَالَ: «وَعِنْدَ قَوْمِك مَنَعَةٌ؟» قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَذَهَبَ الرَّجُلُ، ثُمَّ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يَخْفِرَهُ قَوْمُهُ، فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَذْهَبُ فَأَعْرِضُ عَلَى قَوْمِي، ثُمَّ آتِيكَ مِنْ قَابِلٍ، ثُمَّ ذَهَبَ وَجَاءَتْ وُفُودُ الأَنْصَارِ فِي رَجَبٍ[3].

٨- حَدِيثُ إِسْلاَمِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه

٣٧٥٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: أَتَيْت إِبْرَاهِيمَ فَسَأَلْته، فَقَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ أَبُو بَكْرٍ[4].

٣٧٥٩٩- حَدَّثَنَا شَيْخٌ لَنَا قَالَ: أَخْبَرَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سَأَلْتُ، أَوْ ٣١٠/١٤

(١) وقع في الأصول والمطبوع بالذال خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده مرسل. إبراهيم من صغار التابعين لم يشهد ذلك.

سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَيُّ النَّاسِ كَانَ أَوَّلَ إِسْلاَمًا، فَقَالَ: أَمَا سَمِعْت قَوْلَ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ:

إِذَا تَذَكَّرْت شَجْوًا مِنْ أَخِي ثِقَةٍ فَاذْكُرْ أَخَاك أَبَا بَكْرٍ بِمَا فَعَلاَ
خَيْرَ الْبَرِيَّةِ أَتْقَاهَا وَأَعْدَلَهَا إِلاَّ النَّبِيَّ وَأَوْفَاهَا بِمَا حَمَلاَ
وَالثَّانِيَ التَّالِيَ الْمَحْمُودَ مَشْهَدُهُ وَأَوَّلَ النَّاسِ مِنْهُمْ صَدَّقَ الرُّسُلاَ[1].

٣٧٦٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: أَسْلَمَ أَبُو بَكْرٍ يَوْمَ أَسْلَمَ وَلَهُ أَرْبَعُونَ أَلْفَ دِرْهَمٍ[2].

٣٧٦٠١- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ الإِسْلاَمَ سَبْعَةٌ: رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ وَبِلاَلٌ وَخَبَّابٌ وَصُهَيْبٌ وَعَمَّارٌ وَسُمَيَّةُ أُمُّ عَمَّارٍ، فَأَمَّا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَمَنَعَهُ عَمُّهُ، وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَمَنَعَهُ قَوْمُهُ، وَأُخِذَ الآخَرُونَ فَأُلْبِسُوا أَدْرَاعَ الْحَدِيدِ ثُمَّ صَهَرُوهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى بَلَغَ الْجَهْدُ مِنْهُمْ كُلَّ مَبْلَغٍ، فَأَعْطَوْهُمْ مَا سَأَلُوا، فَجَاءَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ قَوْمُهُ بِأَنْطَاعِ الأُدْمِ فِيهَا الْمَاءُ فَأَلْقُوهُمْ فِيهَا، ثُمَّ حُمِلُوا بِجَوَانِبِهِ إِلاَّ بِلاَلاً، فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ جَاءَ أَبُو جَهْلٍ فَجَعَلَ يَشْتُمُ سُمَيَّةَ وَيَرْفُثُ ثُمَّ طَعَنَهَا فَقَتَلَهَا فَهِيَ أَوَّلُ شَهِيدٍ اسْتُشْهِدَ فِي الإِسْلاَمِ، إِلاَّ بِلاَلٌ فَإِنَّهُ هَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ فِي اللهِ حَتَّى مَلُّوا فَجَعَلُوا فِي عَنْقِهِ حَبْلاً، ثُمَّ أَمَرُوا صِبْيَانَهُمْ فَاشْتَدُّوا بِهِ بَيْنَ أَخْشَبَيْ مَكَّةَ وَجَعَلَ يَقُولُ: أَحَدٌ أَحَدٌ[3]. ٣١١/١٤

٣٧٦٠٢- حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ مِثْلَهُ.

٣٧٦٠٣- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أَعْطُوهُمْ مَا سَأَلُوا إِلاَّ خَبَّاب، فَجَعَلُوا يُلْصِقُونَ ظَهْرَهُ بِالرَّضْفِ حَتَّى ذَهَبَ مَاءُ مَتْنَيْهِ[4].

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه إبهام الشيخ وضعف مجالد.

(٢) إسناده مرسل. عروة بن الزبير من التابعين.

(٣) إسناده مرسل. مجاهد من التابعين.

(٤) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين لم يشهد ذلك.

٣٧٦٠٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي بِلاَلاً بِخَمْسَةِ أَوَاقٍ وَهُوَ مَدْفُونٌ بِالْحِجَارَةِ قَالُوا: لَوْ أَبَيْت إِلاَّ أُوقِيَّةً لَبِعْنَاهُ، فَقَالَ: لَوْ أَبَيْتُمْ إِلاَّ مِائَةَ أُوقِيَّةٍ لاَخَذْته(١).

٣٧٦٠٥- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: كَانَ خَبَّابٌ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ، وَكَانَ مِمَّنْ يُعَذَّبُ فِي اللهِ(٢).

٣٧٦٠٦- حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْت كُرْدُوسًا يَقُولُ: أَلاَ إِنَّ خَبَّابَ بْنَ الأَرَتِّ أَسْلَمَ سَادِسَ سِتَّةٍ، كَانَ لَهُ سُدُسٌ مِنْ الإِسْلاَمِ(٣). ٣١٢/١٤

٣٧٦٠٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي لَيْلَى الْكِنْدِيِّ قَالَ: جَاءَ خَبَّابٌ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: آذَنْتُهُ، فَمَا أَحَدٌ أَحَقَّ بِهذا الْمَجْلِسِ مِنْك إِلاَّ عَمَّارٌ قَالَ: فَجَعَلَ خَبَّابٌ يُرِيهِ آثَارًا فِي ظَهْرِهِ مِمَّا عَذَّبَهُ الْمُشْرِكُونَ(٤).

٣٧٦٠٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ إِسْلاَمَهُ سَبْعَةٌ: رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعَمَّارٌ وَأُمُّهُ سُمَيَّةُ وَصُهَيْبٌ وَبِلاَلٌ وَالْمِقْدَادُ، فَأَمَّا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَمَنَعَهُ اللهُ بِعَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَمَنَعَهُ اللهُ بِقَوْمِهِ، وَأَمَّا سَائِرُهُمْ فَأَخَذَهُمْ الْمُشْرِكُونَ فَأَلْبَسُوهُمْ أَدْرَاعَ الْحَدِيدِ وَصَهَرُوهُمْ فِي الشَّمْسِ، فَمَا مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلاَّ وَأَتَاهُمْ عَلَى مَا أَرَادُوا إِلاَّ بِلاَلاً، فَإِنَّهُ هَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ فِي اللهِ، وَهَانَ عَلَى قَوْمِهِ، فَأَعْطَوْهُ الْوِلْدَانَ فَجَعَلُوا يَطُوفُونَ بِهِ شِعَابَ مَكَّةَ وَهُوَ يَقُولُ: أَحَدٌ أَحَدٌ(٥).

---

(١) إسناده مرسل. قيس بن أبي حازم من التابعين.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده مرسل. كردوس من التابعين لم يشهد ذلك.

(٤) في إسناده أبو ليلى الكندي وثقه ابن معين مرة، وضعفه أخرىٰ.

(٥) إسناده ضعيف. فيه عاصم بن بهدلة وهو سيئ الحفظ للحديث.

٩- إِسْلاَمِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه

٣١٣/١٤ ٣٧٦٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ مَوْلَى الأَنْصَارِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلِيٌّ(١).

٣٧٦١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: قُلْت لاِبْنِ الْحَنَفِيَّةِ: أَبُو بَكْرٍ كَانَ أَوَّلَ الْقَوْمِ إِسْلاَمًا قَالَ: لاَ، قُلْت فِيمَ عَلاَ أَبُو بَكْرٍ وَسَبَقَ حَتَّى لاَ يُذْكَرَ أَحَدٌ غَيْرُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: كَانَ أَفْضَلَهُمْ إِسْلاَمًا حِينَ أَسْلَمَ حَتَّى لَحِقَ بِرَبِّهِ(٢).

١٠- إِسْلاَمِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه

٣٧٦١١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ عَمْرٍو [الْمَعَافِرِيُّ](٣) قَالَ: سَمِعْت أَبَا ثَوْرٍ الْفَهْمِيَّ يَقُولُ: قَدِمَ ٣١٤/١٤ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُدَيْسٍ الْبَلَوِيُّ وَكَانَ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ عُثْمَانَ، فَقَالَ: أَبُو ثَوْرٍ: فَدَخَلْت عَلَى عُثْمَانَ وَهُوَ مَحْصُورٌ، فَقَالَ: إِنِّي لَرَابِعُ الإِسْلاَمِ(٤).

١١- إِسْلاَمُ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه

٣٧٦١٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: أَسْلَمَ الزُّبَيْرُ وَهُوَ ابْنُ سِتَّ عَشَرَ سَنَةً وَلَمْ يَتَخَلَّفْ، عَنْ غُزَاةٍ غَزَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ(٥).

---

(١) في إسناده أبو حمزة طلحة بن يزيد الأنصاري وليس له توثيقًا يعتد به، وقد ذكر مغلطاي في «إكمال تهذيب الكمال» وتبعه ابن حجر أن النسائي قد وثقه، وهو وهم إنما وثق غيره في نفس السند.

(٢) إسناده مرسل. ابن الحنفية من التابعين.

(٣) كذا في (و) والمطبوع، وفي (أ)، و(د) [المنفري] والصواب ما في (و)؛ انظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) إسناده ضعيف. فيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

(٥) إسناده مرسل. هشام بن عروة لم يدرك ذلك.

١٢- إسْلاَمِ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه

٣٧٦١٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلاَلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: خَرَجْنَا مِنْ قَوْمِنَا غِفَارٍ أَنَا وَأَخِي أُنَيْسٌ وَأُمُّنَا، وَكَانُوا يُحِلُّونَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى نَزَلْنَا عَلَى خَالٍ لَنَا ذِي مَالٍ وَذِي هَيْئَةٍ طَيِّبَةٍ قَالَ: فَأَكْرَمَنَا خَالُنَا وَأَحْسَنَ إِلَيْنَا فَحَسَدَنَا قَوْمُهُ فَقَالُوا: إِنَّك إِذَا خَرَجْت مِنْ أَهْلِك خَالَفَ إِلَيْهِمْ أُنَيْسٌ ١٤/٣١٥ قَالَ: فَجَاءَ خَالُنَا فَنَثَى عَلَيْنَا مَا قِيلَ لَهُ قَالَ: قُلْت: أَمَّا مَا مَضَى مِنْ مَعْرُوفِك فَقَدْ كَدَّرْته، وَلاَ جِمَاعَ لَك فِيمَا بَعْدُ.

قَالَ: فَقَرَّبْنَا صِرْمَتَنَا فَاحْتَمَلْنَا عليها قَالَ: وَغَطَّى رَأْسَهُ فَجَعَلَ يَبْكِي قَالَ: فَانْطَلَقْنَا حَتَّى (نَزَلْنَا) بِحَضْرَةِ مَكَّةَ قَالَ: فَنَافَرَ أُنَيْسٌ، عَنْ صِرْمَتِنَا، وَعَنْ (مِثْلِها)[1] قَالَ: فَأَتَيَا الْكَاهِنَ بِخَبَرِ أُنَيْسٍ قَالَ: فَأَتَانَا أُنَيْسٌ بِصِرْمَتِنَا وَمِثْلِهَا مَعَهَا قَالَ: وَقَدْ صَلَّيْت يَا ابْنَ أَخِي قَبْلَ أَنْ أَلْقَى رَسُولَ اللهِ ﷺ ثَلاَثَ سِنِينَ قَالَ: قُلْت: لِمَنْ قَالَ: لله قَالَ: قُلْت: فَأَيْنَ كُنْت تُوَجِّهُ قَالَ: حَيْثُ وَجَّهَنِي اللهُ أُصَلِّي عِشَاءً حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرَ اللَّيْلِ أُلْقِيت كَأَنِّي خِفَاءٌ حَتَّى تَعْلُونِي الشَّمْسُ.

قَالَ: قَالَ أُنَيْسٌ: [إن] لِي حَاجَةٌ بِمَكَّةَ فَاكْفِنِي حَتَّى آتِيَك قَالَ: فَانْطَلَقَ فَرَاثَ عَلَيَّ، ثُمَّ أَتَانِي فَقُلْت: مَا حَبَسَك قَالَ: لَقِيت رَجُلاً بِمَكَّةَ عَلَى دِينِك يَزْعُمُ أَنَّ اللهَ أَرْسَلَهُ قَالَ: قُلْت: فَمَا يَقُولُ النَّاسُ لَهُ قَالَ: يَزْعُمُونَ أَنَّهُ سَاحِرٌ وَأَنَّهُ كَاهِنٌ وَأَنَّهُ شَاعِرٌ قَالَ أُنَيْسٌ: فَوَاللهِ لَقَدْ سَمِعْت قَوْلَ الْكَهَنَةِ فَمَا هُوَ بِقَوْلِهِمْ، وَلَقَدْ وَضَعْت قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشِّعْرِ فَلاَ يَلْتَئِمُ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ أَنَّهُ شَاعِرٌ، والله أَنَّهُ لَصَادِقٌ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ، وَكَانَ أُنَيْسٌ شَاعِرًا قَالَ: قُلْت: اكْفِنِي أَذْهَبُ فَأَنْظُرُ قَالَ: نَعَمْ، وَكُنْ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ عَلَى حَذَرٍ فَإِنَّهُمْ قَدْ شَنَفُوا لَهُ وَتَجَهَّمُوا لَهُ، قَالَ: فَانْطَلَقْت حَتَّى قَدِمْت مَكَّةَ قَالَ: فَتَضَيَّفْت رَجُلاً مِنْهُمْ قَالَ: قُلْت: أَيْنَ [هٰذا] الَّذِي تَدْعُونَهُ الصَّابِئَ قَالَ: ١٤/٣١٦

(١) كذا في الأصول وفي المطبوع (مثلنا).

فَأَشَارَ إِلَيَّ قَالَ: الصَّابِئُ قَالَ فَمَالَ عَلَيَّ أَهْلُ الْوَادِي بِكُلِّ مَدَرَةٍ وَعَظْمٍ حَتَّى خَرَرْتُ مَغْشِيًّا عَلَيَّ قَالَ: فَارْتَفَعْت حِينَ ارْتَفَعْت وَكَأَنِّي نُصُبٌ أَحْمَرُ قَالَ: فَأَتَيْت زَمْزَمَ فَغَسَلْت عَنِّي الدِّمَاءَ وَشَرِبْت مِنْ مَائِهَا.

قَالَ: فَبَيْنَمَا أَهْلُ مَكَّةَ فِي لَيْلَةٍ قَمْرَاءَ أَضْحِيَانٍ إِذْ ضَرَبَ اللهُ عَلَى [أَصْمِخَتِهِمْ][1] قَالَ: فَمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَحَدٌ مِنْهُمْ غَيْرَ امْرَأَتَيْنِ قَالَ: فَأَتَتَا عَلَيَّ وَهُمَا تَدْعُوَانِ إِسَافًا وَنَائِلَةَ، [قال] قُلْت: أَنْكِحَا أَحَدَهُمَا الأُخْرَى قَالَ: فَمَا ثَنَاهُمَا ذَلِكَ، عَنْ قَوْلِهِمَا قَالَ: فَأَتَتَا عَلَيَّ، فَقُلْت: هَنٌ مِثْلُ الْخَشَبَةِ غَيْرَ أَنِّي لَمْ أَكْنِ قَالَ: فَانْطَلَقَتَا تُوَلْوِلاَنِ وَتَقُولاَنِ: لَوْ كَانَ هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا قَالَ: فَاسْتَقْبَلَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا هَابِطَتَانِ مِنَ الْجَبَلِ قَالَ: مَا لَكُمَا قَالَتَا: الصَّابِئُ بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا، قَالاَ: مَا قَالَ لَكُمَا قَالَتَا: قَالَ لَنَا كَلِمَةً تَمْلأَ الْفَمَ قَالَ: وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ هُوَ وَصَاحِبُهُ قَالَ: وَطَافَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ صَلَّى صَلاَتَهُ قَالَ: فَأَتَيْته حِينَ قَضَى صَلاَتَهُ قَالَ: فَكُنْت أَوَّلَ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ [الإِسْلاَمِ][2] قَالَ: «وَعَلَيْك وَرَحْمَةُ اللهِ مِمَّنْ أَنْتَ؟» قُلْت: مِنْ غِفَارٍ قَالَ: فَأَهْوَى ٣١٧/١٤
بِيَدِهِ نَحْوَ رَأْسِهِ قَالَ: قُلْت فِي نَفْسِي كَرِهَ أَنِّي انْتَمَيْت إِلَى غِفَارٍ قَالَ: فَذَهَبْت آخُذُ بِيَدِهِ قَالَ: [فَقَدَعَنِي][3] صَاحِبُهُ، [قال] وَكَانَ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَتَى كُنْت هٰهنا قَالَ: قُلْت: قَدْ كُنْت هٰهنا مُنْذُ عَشْرٍ مِنْ بَيْنِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ قَالَ: فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُك قَالَ: قُلْت: مَا كَانَ لِي طَعَامٌ غَيْرُ مَاءِ زَمْزَمَ فَسَمِنْت حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُكَنُ بَطْنِي، وَمَا وَجَدْت عَلَى كَبِدِي سُخْفَةَ جُوعٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَّهَا مُبَارَكَةٌ أَنَّهَا طَعَامُ طُعْمٍ» قَالَ: فَقَالَ: صَاحِبُهُ: ائْذَنْ لِي فِي إِطْعَامِهِ اللَّيْلَةَ، فَانْطَلَقَ

---

(١) كذا في المطبوع و(أ) و(د) وفي (و) بالسين بدل الصاد ويقال فيه الآثنان- انظر «شرح النووي» علىٰ مسلم: ١٦/ ٤٤.

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع [السلام].

(٣) كذا في الأصول يعني كفه، ومنعه- كما قال النووي في شرحه علىٰ مسلم، ووقع في المطبوع [فقد عنىٰ].

رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ فَانْطَلَقْت مَعَهُمَا قَالَ: فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَابًا فَقَبَضَ إِلَيَّ مِنْ زَبِيبِ الطَّائِفِ قَالَ: فَذَلِكَ أَوَّلُ طَعَامٍ أَكَلْته بِهَا قَالَ: فَلَبِثْت مَا لَبِثْت، أَوْ غَبَّرْت، ثُمَّ لَقِيت رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ وُجِّهْت إِلَى أَرْضٍ ذَاتِ نَخْلٍ، وَلاَ أَحْسَبُهَا إِلاَّ يَثْرِبَ فَهَلْ أَنْتَ مُبَلِّغٌ عَنِّي قَوْمَك، لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَنْفَعَهُمْ بِك، وَأَنْ يَأْجُرَك فِيهِمْ؟» قُلْت: نَعَمْ فَانْطَلَقْت حَتَّى أَتَيْت أُنَيْسًا، فَقَالَ: مَا صَنَعْت قُلْت: صَنَعْت أَنِّي أَسْلَمْت وَصَدَّقْت قَالَ أُنَيْسٌ: وَمَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِك، إِنِّي قَدْ أَسْلَمْت وَصَدَّقْت قَالَ: فَأَتَيْت أُمَّنَا، فَقَالَتْ: مَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكُمَا، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْت وَصَدَّقْت قَالَ: فَاحْتَمَلْنَا حَتَّى أَتَيْنَا قَوْمَنَا غِفَارًا قَالَ: فَأَسْلَمَ بَعْضُهُمْ قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ ٣١٨/١٤
رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ قَالَ: فقال وَكَانَ يَؤُمُّهُمْ إِيمَاءُ بْنُ رَحَضَةَ وَكَانَ سَيِّدَهُمْ قَالَ: وَقَالَ بَقِيَّتُهُمْ إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَسْلَمْنَا قَالَ: فَقَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ فَأَسْلَمَ بَقِيَّتُهُمْ قَالَ: وَجَاءَتْ أَسْلَمُ فَقَالُوا: إِخْوَانُنَا نُسْلِمُ عَلَى الَّذِي أَسْلَمُوا عَلَيْهِ قَالَ: فَأَسْلَمُوا قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: غِفَارٌ غَفَرَ اللهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ(١).

١٣- إِسْلاَمُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه

٣٧٦١٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الأَسْلَمِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ أَوَّلُ إِسْلاَمِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ [عمر:] ضَرَبَ أُخْتِي الْمَخَاضُ لَيْلاً فَأُخْرِجْت مِنْ الْبَيْتِ فَدَخَلْت فِي أَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فِي لَيْلَةٍ قَارَّةٍ قَالَ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ الْحِجْرَ وَعَلَيْهِ نَعْلاَهُ، فَصَلَّى مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ قَالَ: فَسَمِعْت شَيْئًا لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَهُ، فَخَرَجْت فَاتَّبَعْته، فَقَالَ: «مَنْ هذا؟» فَقُلْت: عُمَرَ: قَالَ: «يَا عُمَرُ، مَا تَتْرُكُنِي نَهَارًا، وَلاَ لَيْلاً» قَالَ: فَخَشِيت أَنْ يَدْعُوَ عَلَيَّ قَالَ: فَقُلْت: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَه إِلاَّ اللهُ وَأَنَّك رَسُولُ اللهِ قَالَ: فَقَالَ: «يَا عُمَرُ،

(١) أخرجه مسلم: ١٦/ ٤١- ٤٧.

اسْتُرْهُ»، قَالَ: فَقُلْت: وَالَّذِي بَعَثَك بِالْحَقِّ لأعْلننه كَمَا أَعْلَنْت الشِّرْكَ[١].

٣١٩/١٤ ٣٧٦١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ إدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافَ قَالَ: أَسْلَمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بَعْدَ أَرْبَعِينَ رَجُلاً وَإِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً[٢].

١٤- إسْلاَمِ عُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ رضي الله عنه

٣٧٦١٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ سَمِعَهُ مِنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتنِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَابِعَ سَبْعَةٍ[٣].

١٥- إسْلاَمِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه

٣٧٦١٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: لَقَدْ رَأَيْتنِي سَادِسَ سِتَّةٍ مَا عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ مُسْلِمٌ غَيْرُنَا[٤].

٣٧٦١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كَانَ أَوَّلُ مَنْ أَفْشَى الْقُرْآنَ بِمَكَّةَ مِنْ فِيِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَأَوَّلُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُصَلَّى فِيهِ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، وَأَوَّلُ مَنْ أَذَّنَ بِلاَلٌ، وَأَوَّلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ [سَعْدُ][٥] بْنُ مَالِكٍ، وَأَوَّلُ مَنْ قُتِلَ مِنْ ٣٢٠/١٤ الْمُسْلِمِينَ مِهْجَعٌ، وَأَوَّلُ مَنْ عَدَا بِهِ فَرَسُهُ فِي سَبِيلِ اللهِ الْمِقْدَادُ، وَأَوَّلُ حَيٍّ أَدَّى الصَّدَقَةَ مِنْ قِبَلِ أَنْفُسِهِمْ بَنُو عُذْرَةَ وَأَوَّلُ حَيٍّ أُلِّفُوا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ جُهَيْنَةُ[٦].

---

(١) إسناده ضعيف. فيه ابن مؤهل وهو ضعيف الحديث.

(٢) إسناده مرسل. هلال لم يسمع من عمر ﷺ كما قال أبو حاتم.

(٣) أخرجه مسلم: ١٨/ ١٣٥- مطولاً بزيادة توضح المعني وهي: «ما لنا طعام إلا ورق الشجر».

(٤) في إسناده عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، وقد أختلفت في سماعه من أبيه لصغر سنه عند وفاته.

(٥) كذا في الأصول، وهو أبو سعيد الخدري ﷺ، ووقع في المطبوع [سعيد] خطأ.

(٦) إسناده مرسل. القاسم من صغار التابعين.

١٦- أَمْرُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رضي الله عنه

٣٧٦١٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو فَزَارَةَ قَالَ: أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ غُلاَمًا ذَا ذُؤَابَةٍ قَدْ أَوْقَفَهُ قَوْمُهُ بِالْبَطْحَاءِ يَبِيعُونَهُ، فَأَتَى خَدِيجَةَ، فَقَالَ: رَأَيْت غُلاَمًا بِالْبَطْحَاءِ قَدْ أَوْقَفُوهُ لِيَبِيعُوهُ، وَلَوْ كَانَ لِي ثَمَنُهُ لاَشْتَرَيْتُهُ قَالَتْ: وَكَمْ ثَمَنُهُ قَالَ: سَبْعُمِائَةٍ قَالَتْ: خُذْ سَبْعَمِائَةٍ وَاذْهَبْ فَاشْتَرِهِ، فَاشْتَرَاهُ فَجَاءَ بِهِ إِلَيْهَا قَالَ: أَمَا أَنَّهُ لَوْ كَانَ لِي لاَعْتَقْتُهُ قَالَتْ: فَهُوَ لَك فَأَعْتَقَهُ[1].

١٧- إِسْلاَمِ سَلْمَانَ رضي الله تعالى عَنْهُ

٣٧٦٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا [عُبَيْدُ اللهِ][2] بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي قُرَّةَ الْكِنْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: كُنْت مِنْ أَبْنَاءِ ١٤/٣٢١
أَسَاوِرَةِ فَارِسَ وَكُنْت فِي كُتَّابٍ وَمَعِي غُلاَمَانِ، وَكَانَا إِذَا رَجَعَا مِنْ [عند] مُعَلِّمِهِمَا أَتَيَا قَسًّا فَدَخَلاَ عَلَيْهِ فَدَخَلْت مَعَهُمَا، فَقَالَ: أَلَمْ أَنْهَكُمَا أَنْ تَأْتِيَانِي بِأَحَدٍ قَالَ: فَجَعَلْت أَخْتَلِفُ إِلَيْهِ حَتَّى [إذا] كُنْت أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهُمَا قَالَ، فَقَالَ: لِي: إِذَا سَأَلَك أَهْلُك مَنْ حَبَسَك فَقُلْ: مُعَلِّمِي، وَإِذَا سَأَلَك مُعَلِّمُك: مَنْ حَبَسَك فَقُلْ: أَهْلِي، ثُمَّ أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَتَحَوَّلَ، فَقُلْت لَهُ: أَنَا أَتَحَوَّلُ مَعَك، فَتَحَوَّلْت مَعَهُ فَنَزَلْنَا قَرْيَةً، فَكَانَتْ امْرَأَةٌ تَأْتِيهِ، فَلَمَّا حَضَرَ قَالَ لِي: يَا سَلْمَانُ: اُحْفُرْ عِنْدَ رَأْسِي، فَحَفَرْت عِنْدَ رَأْسِهِ فَاسْتَخْرَجْت جَرَّةً مِنْ دَرَاهِمَ، فَقَالَ: لِي: صُبَّهَا عَلَى صَدْرِي، فَصَبَبْتهَا عَلَى صَدْرِهِ، فَكَانَ يَقُولُ: وَيْلٌ لاِقْتِنَائِي، ثُمَّ أَنَّهُ مَاتَ فَهَمَمْت بِالدَّرَاهِمِ أَنْ آخُذَهَا، ثُمَّ إِنِّي ذَكَرْت فَتَرَكْتهَا، ثُمَّ إِنِّي آذَنْت الْقِسِّيسِينَ وَالرُّهْبَانَ بِهِ فَحَضَرُوهُ فَقُلْت لَهُمْ: أَنَّهُ قَدْ تَرَكَ مَالاً قَالَ: فَقَامَ شَبَابٌ فِي الْقَرْيَةِ فَقَالُوا: هذا مَالُ أَبِينَا، فَأَخَذُوهُ قَالَ:

---

(١) إسناده مرسل. أبو فزارة من التابعين لم يدرك ذلك.

(٢) وقع في الأصول والمطبوع [عبد الله] خطأ، وإنما هو عبيد الله بن موسىٰ باذام شيخ المصنف يروي، عن إسرائيل.

فَقُلْت لِلرُّهْبَانِ: أَخْبِرُونِي بِرَجُلٍ عَالِمٍ أَتْبَعُهُ قَالُوا: مَا نَعْلَمُ فِي الأَرْضِ رَجُلاً أَعْلَمَ مِنْ رَجُلٍ بِحِمْصَ، فَانْطَلَقْت إلَيْهِ فَلَقِيتُهُ فَقَصَصْت عَلَيْهِ الْقِصَّةَ قَالَ: فَقَالَ: أَوَمَا جَاءَ بِك إلاَّ طَلَبُ الْعِلْمِ، قُلْت: مَا جَاءَ بِي إلاَّ طَلَبُ الْعِلْمِ قَالَ: فَإِنِّي لاَ أَعْلَمُ الْيَوْمَ فِي الأَرْضِ أَعْلَمَ مِنْ رَجُلٍ يَأْتِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ كُلَّ سَنَةٍ، إنْ انْطَلَقْت الآنَ وَجَدْت حِمَارَهُ قَالَ: فَانْطَلَقْت فَإِذَا أَنَا بِحِمَارِهِ عَلَى بَابِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَجَلَسْت عِنْدَهُ ١٤/٣٢٢ وَانْطَلَقَ، فَلَمْ أَرَهُ حَتَّى الْحَوْلِ، فَجَاءَ فَقُلْت لَهُ: يَا عَبْدَ اللهِ، مَا صَنَعْت بِي قَالَ: وَإِنَّك لَهَا هُنَا، قُلْت: نَعَمْ قَالَ: فَإِنِّي واللهِ مَا أَعْلَمُ الْيَوْمَ رَجُلاً أَعْلَمَ مِنْ رَجُلٍ خَرَجَ بِأَرْضِ نيْمَاءَ، وَإِنْ تَنْطَلِقْ الآنَ تُوَافِقْهُ، وَفِيهِ ثَلاَثُ آيَاتٍ: يَأْكُلُ الْهَدِيَّةَ، وَلاَ يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، وَعِنْدَ غُضْرُوفِ كَتِفِهِ الْيُمْنَى خَاتَمُ النُّبُوَّةِ مِثْلُ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ لَوْنُهَا لَوْنُ جِلْدِهِ قَالَ: فَانْطَلَقْت تَرْفَعُنِي أَرْضٌ وَتَخْفِضُنِي أُخْرَى حَتَّى مَرَرْت بِقَوْمٍ مِنْ الأَعْرَابِ فَاسْتَعْبَدُونِي فَبَاعُونِي حَتَّى اشْتَرَتْنِي امْرَأَةٌ بِالْمَدِينَةِ، فَسَمِعْتُهُمْ يَذْكُرُونَ النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ [عَزِيزًا] فَقُلْت لَهَا، هَبِي لِي يَوْمًا قَالَتْ: نَعَمْ، فَانْطَلَقْت فَاحْتَطَبْت حَطَبًا فَبِعْتُهُ، [وَصَنَعْت طَعَامًا][1] فَأَتَيْت بِهِ النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ يَسِيرًا فَوَضَعْته بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: مَا هذا قُلْت: صَدَقَةٌ قَالَ: فَقَالَ: لأَصْحَابِهِ: «كُلُوا»، وَلَمْ يَأْكُلْ قَالَ: قُلْت: هذا مِنْ عَلاَمَتِهِ، ثُمَّ مَكَثْت مَا شَاءَ اللهُ أَنْ أَمْكُثَ، ثُمَّ قُلْت لِمَوْلاَتِي: هَبِي لِي يَوْمًا قَالَتْ: نَعَمْ، فَانْطَلَقْت فَاحْتَطَبْت حَطَبًا فَبِعْته بِأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ وَصَنَعْت بِهِ طَعَامًا، فَأَتَيْت بِهِ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ بَيْنَ أَصْحَابِهِ فَوَضَعْته بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: «مَا هذا؟» قُلْت هَدِيَّةٌ، فَوَضَعَ يَدَهُ، وَقَالَ: لأَصْحَابِهِ: «خُذُوا بِاسْمِ اللهِ»، وَقُمْت خَلْفَهُ، فَوَضَعَ رِدَاءَهُ فَإِذَا خَاتَمُ النُّبُوَّةِ فَقُلْت: أَشْهَدُ أَنَّك رَسُولُ اللهِ قَالَ: وَمَا ذَاكَ ١٤/٣٢٣ فَحَدَّثْتُهُ، عَنِ الرَّجُلِ، ثُمَّ قُلْت: أَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَا رَسُولَ اللهِ فَإِنَّهُ حَدَّثَنِي أَنَّك نَبِيٌّ قَالَ: «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إلاَّ نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ»[2].

---

(١) سقط من الأصول، واستدركه في المطبوع من «الكنز» ٥/ ١٧١ ولابد منه لمناسبة السياق.

(٢) في إسناده عنعنة أبي إسحاق، وهو مدلس، ورواية إسرائيل عنه بعد آختلاطه.

١٨- إِسْلاَمِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ الطَّائِيِّ

٣٧٦٢١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ حُذَيْفَةَ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: قُلْت: أَسْأَلُ، عَنْ حَدِيثٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ وَأَنَا فِي نَاحِيَةِ الْكُوفَةِ، فَأَكُونُ أَنَا الَّذِي أَسْمَعُهُ مِنْهُ، فَأَتَيْته فَقُلْت: أَتَعْرِفُنِي قَالَ: نَعَمْ، أَنْتَ فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ، وَسَمَّاهُ بِاسْمِهِ، قُلْت: حَدَّثَنِي قَالَ: بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ فَكَرِهْته أَشَدَّ مَا كَرِهْت شَيْئًا قَطُّ فَانْطَلَقْت حَتَّى أَنْزِلَ أَقْصَى أَهْلِ الْعَرَبِ مِمَّا [يَلِي][(١)] الرُّومُ، فَكَرِهْت مَكَانِي أَشَدَّ مِمَّا كَرِهْت مَكَانِي الأَوَّلَ، فَقُلْت: لآتِيَنَّ هٰذا الرَّجُلَ فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا لاَ يَضُرُّنِي، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا لاَ يَخْفَى عَلَيَّ، فَقَدِمْت الْمَدِينَةَ فَاسْتَشْرَفَنِي النَّاسُ وَقَالُوا: جَاءَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ»، قُلْت: إِنِّي مِنْ أَهْلِ دِينٍ قَالَ: «أَنَا أَعْلَمُ بِدِينِك مِنْك»، قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ أَعْلَمُ بِدِينِي مِنِّي قَالَ: «نَعَمْ، أَنَا أَعْلَمُ بِدِينِك مِنْك»، قُلْت: أَنْتَ أَعْلَمُ بِدِينِي مِنِّي قَالَ: «نَعَمْ قَالَ: «أَلَسْت رَكُوسِيًّا» قُلْت بَلَى قَالَ: «أَوَلَسْت تَرْأَسُ قَوْمَك» قُلْت: بَلَى قَالَ: «أَوَلَسْت تَأْخُذُ الْمِرْبَاعَ»، ١٤/ ٣٢٤ قُلْت: بَلَى قَالَ: «ذَلِك لاَ يَحِلُّ لَك فِي دِينِك»، قَالَ: فَتَوَاضَعْت مِنْ نَفْسِي قَالَ يَا عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ، «أَسْلِمْ تَسْلَمْ، فَإِنِّي مَا أَظُنُّ، أَوْ أَحْسَبُ أَنَّهُ يَمْنَعُك مِنْ أَنْ تُسْلِمَ إلاَّ خَصَاصَةُ مَنْ تَرَى حَوْلِي، وَأَنَّك تَرَى النَّاسَ عَلَيْنَا إلْبًا وَاحِدًا وَيَدًا وَاحِدَةً، فَهَلْ أَتَيْت الْحِيرَةَ؟» قُلْت: لاَ وَقَدْ عَلِمْت مَكَانَهَا قَالَ: «توشِكُ الظَّعِينَةُ أَنْ تَرْتحَلَ مِنْ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْبَيْتِ بِغَيْرِ جِوَارٍ، وَلَتُفْتَحَنَّ عَلَيْكُمْ كُنُوزُ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ قَالَهَا ثَلاَثًا، يُوشِكُ أَنْ يَهُمَّ الرَّجُلُ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ، فَلَقَدْ رَأَيْت الظَّعِينَةَ تَخْرُجُ مِنْ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْبَيْتِ بِغَيْرِ جِوَارٍ»، وَلَقَدْ كُنْت فِي أَوَّلِ خَيْلٍ أَغَارَتْ عَلَى الْمَدَائِنِ، وَلِتَجِيءَ الثَّالِثَةُ أَنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَهُ لِي[(٢)].

---

(١) كذا في الأصول وفي المطبوع [يعلى].

(٢) في إسناده أبو عبيدة بن حذيفة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٩/ ٤٠٣- ٤٠٤ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

١٩- إِسْلاَمِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه

٣٧٦٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ [شبيل][1] بْنِ عَوْفٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: لَمَّا أَنْ دَنَوْت مِنْ الْمَدِينَةِ أَنَخْت رَاحِلَتِي، ثُمَّ حَلَلْت عَيْبَتِي وَلَبِسْت حُلَّتِي، فَدَخَلْت وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَسَلَّمْت عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَمَانِي النَّاسُ بِالْحَدَقِ قَالَ: فَقُلْت لِجَلِيسٍ لِي: يَا عَبْدَ اللهِ، هَلْ ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ أَمْرِي شَيْئًا قَالَ: نَعَمْ، ذَكَرَك بِأَحْسَنِ الذِّكْرِ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ إِذْ عَرَضَ لَهُ فِي خُطْبَتِهِ، فَقَالَ: «أَنَّهُ سَيَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هذا الْفَجِّ، أَوْ مِنْ هذا الْبَابِ مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنٍ، أَلاَ وَإِنَّ عَلَى وَجْهِهِ مَسَحَةُ مَلَكٍ»، قَالَ جَرِيرٌ: فَحَمِدْت اللهَ عَلَى مَا أَبْلاَنِي[2]. ١٤/٣٢٥

٢٠- مَا قَالُوا فِي مُهَاجَرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ وَقُدُومِ مَنْ قَدِمَ

٣٧٦٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ وَفَاطِمَةُ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: صَنَعْت سُفْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ أَرَادَ أَنْ يُهَاجِرَ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَتْ: فَلَمْ نَجِدْ لِسُفْرَتِهِ، وَلاَ لِسِقَائِهِ مَا نَرْبِطُهُمَا بِهِ، فَقُلْت لأَبِي بَكْرٍ: والله مَا أَجِدُ شَيْئًا أَرْبِطُ بِهِ إِلاَّ نِطَاقِي قَالَتْ: فَقَالَ: شُقِّيهِ بِاثْنَيْنِ، فَارْبِطِي بِوَاحِدٍ السِّقَاءَ وَبِالآخَرِ السُّفْرَةَ، فَلِذَلِكَ سُمِّيت ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ[3].

٣٧٦٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي إِلَى الْمَدِينَةِ تَبِعَهُمَا سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ، فَلَمَّا أَتَاهُمَا قَالَ: هَذَانِ فَرًّا مِنْ قُرَيْشٍ لَوْ رَدَدْت عَلَى قُرَيْشٍ فَرَّهَا قَالَ: فَعَطَفَتْ فَرَسُهُ عَلَيْهِمَا فَسَاخَتْ الْفَرَسُ، فَقَالَ: ادْعُوا اللهَ أَنْ يُخْرِجَهَا، وَلاَ أَقْرَبُكُمَا قَالَ: ١٤/٣٢٦

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع [شبل] وهو يقال فيه الاثنين.

(٢) في إسناده يونس بن أبي إسحاق، وليس بالقوي.

(٣) أخرجه البخاري: ٧/ ٢٨٢.

فَخَرَجَتْ [فَعَادَتْ][1] حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلاَثًا قَالَ: فَكَفَّ، ثُمَّ قَالَ: هَلُمَّا إِلَى الزَّادِ وَالْحُمْلاَنِ، فَقَالاَ: : لاَ نُرِيدُ، وَلاَ حَاجَةَ لَنَا فِي ذَلِكَ[2].

٣٧٦٢٥- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ عَازِبٍ رَحْلاً بِثَلاَثَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ لِعَازِبٍ [مُرْ الْبَرَاءَ فَلْيَحْمِلْهُ] إِلَى رَحْلِي، فَقَالَ لَهُ عَازِبٌ: لاَ حَتَّى تُحَدِّثَنَا كَيْفَ صَنَعْت أَنْتَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ حَيْثُ خَرَجْتُمَا وَالْمُشْرِكُونَ يَطْلُبُونَكُمَا قَالَ: رَحَلْنَا مِنْ مَكَّةَ فَأَحْيَيْنَا لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حَتَّى أَظْهَرْنَا، وَقَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ فَرَمَيْت بِبَصَرِي هَلْ أَرَى مِنْ ظِلٍّ نَأْوِي إِلَيْهِ، فَإِذَا أَنَا بِصَخْرَةٍ فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهَا، فَإِذَا بَقِيَّةُ ظِلٍّ لَهَا فَنَظَرْت بِقُبَّةٍ ظِلٍّ لها فَسَوَّيْته. ثُمَّ فَرَشْت لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِيهِ فَرْوَةً، ثُمَّ قُلْت: اضْطَجِعْ يَا رَسُولَ اللهِ، فَاضْطَجَعَ، ثُمَّ ذَهَبْت أَنْقُضُ مَا حَوْلِي هَلْ أَرَى مِنْ الطَّلَبِ أَحَدًا، فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ يَسُوقُ غَنَمَهُ إِلَى الصَّخْرَةِ، يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي ١٤/٣٢٧
أُرِيدُ، فَسَأَلْته فَقُلْت: لِمَنْ أَنْتَ يَا غُلاَمُ، فَقَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ: فَسَمَّاهُ فَعَرَفْتُهُ، فَقُلْت: هَلْ فِي غَنَمِك مِنْ لَبَنٍ قَالَ: نَعَمْ، قُلْت: هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لِي قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَأَمَرْته فَاعْتَقَلَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ فَأَمَرْته أَنْ يَنْفُضَ ضَرْعَهَا مِنْ الْغُبَارِ، ثُمَّ أَمَرْته أَنْ يَنْفُضَ كَفَّيْهِ، فَقَالَ: هَكَذَا، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيْهِ بِالأُخْرَى، فَحَلَبَ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، وَمَعِي لِرَسُولِ اللهِ ﷺ إِدَاوَةٌ عَلَى فَمِهَا خِرْقَةٌ، فَصَبَبْت عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، فَأَتَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ فَوَافَقْته قَدْ اسْتَيْقَظَ فَقُلْت: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللهِ فَشَرِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى رَضِيت.

ثُمَّ قُلْت: أَنَى الرَّحِيلُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَارْتَحَلْنَا وَالْقَوْمُ يَطْلُبُونَنَا، فَلَمْ يُدْرِكْنَا أَحَدٌ مِنْهُمْ غَيْرَ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ عَلَى فَرَسٍ لَهُ، فَقُلْت: هذا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقَنَا يَا رَسُولَ اللهِ، [فَقَالَ: «لاَ تَحْزَنْ إِنَّ اللهَ مَعَنَا»، حَتَّى إِذَا دَنَا مِنَّا، فَكَانَ بَيْنَنَا

---

(١) سقطت من الأصول، وزادها في المطبوع من كتاب الفضائل.

(٢) إسناده مرسل. عمير بن إسحاق من التابعين..

وَبَيْنَهُ قَدْرُ رُمْحٍ، أَوْ رُمْحَيْنِ، أَوْ ثَلاَثَةٍ قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، هٰذا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقَنَا»[1] وَبَكَيْت، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيك» فَقُلْت: أَمَا واللهِ مَا عَلَى نَفْسِي أَبْكِي وَلَكِنِّي أَبْكِي عَلَيْك قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اكْفِنَاهُ بِمَا شِئْت» قَالَ: فَسَاخَتْ بِهِ فَرَسُهُ فِي الأَرْضِ إلَى بَطْنِهَا، فَوَثَبَ عَنْهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ قَدْ
٣٢٨/١٤ عَلِمْت أَنَّ هٰذا عَمَلُكَ فَادْعُ اللهَ أَنْ يُنْجِيَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ، فَوَاللهِ لأُعْمِيَنَّ عَلَى مَنْ وَرَائِي مِنْ الطَّلَبِ، وهٰذِهِ كِنَانَتِي فَخُذْ سَهْمًا مِنْهُمَا فَإِنَّك سَتَمُرُّ عَلَى إبِلِي وَغَنَمِي بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَك، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ حَاجَةَ لَنَا فِي إبِلِك»، وَانْصَرَفَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَانْطَلَقَ رَاجِعًا إلَى أَصْحَابِهِ، وَمَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلاً، فَتَنَازَعَهُ الْقَوْمُ أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إنِّي أَنْزِلُ اللَّيْلَةَ عَلَى بَنِي النَّجَّارِ أَخْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أُكْرِمُهُمْ بِذَلِكَ» فَخَرَجَ النَّاسُ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ، وَفِي الطَّرِيقِ وَعَلَى الْبُيُوتِ [و] الْغِلْمَانُ وَالْخَدَمُ جَاءَ مُحَمَّدٌ جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ انْطَلَقَ فَنَزَلَ حَيْثُ [أَمَرَ قال][2] اللهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤] قَالَ: فَوُجِّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، وَقَالَ السُّفَهَاءُ مِنْ النَّاسِ ﴿مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا ۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ يَهْدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢] قَالَ: وَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَمَا صَلَّى، فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنْ
٣٢٩/١٤ الأَنْصَارِ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلاَةِ الْعَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُ قَدْ وُجِّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ قَالَ: فَانْحَرَفَ الْقَوْمُ حَتَّى وُجِّهُوا نَحْوَ الْكَعْبَةِ

---

(١) ما بين المعقوفين زاده في المطبوع من «المسند» و«الكنز» وسقط من الأصول.

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع [أمره الله].

قَالَ الْبَرَاءُ: وَكَانَ نَزَلَ عَلَيْنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ أَخُو بَنِي عَبْدِ الدَّارِ بْنِ قُصَيٍّ، فَقُلْنَا لَهُ: مَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: هُوَ وَمَكَانُهُ وَأَصْحَابُهُ عَلَى أَثَرِي، ثُمَّ أَتَانَا بَعْدُ عَمْرٌو ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ أَخُو بَنِي فِهْرٍ الأَعْمَى، فَقُلْنَا لَهُ: مَا فَعَلَ مِنْ وَرَائِك رَسُولُ اللهِ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ: هُمْ عَلَى أَثَرِي [ثم أتانا بعده عمار بن ياسر وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود وبلال][(١)]، ثُمَّ أَتَانَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ بَعْدِهِمْ فِي عِشْرِينَ رَاكِبًا، ثُمَّ أَتَانَا بَعْدَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ، فَلَمْ يَقْدَمْ عَلَيْنَا حَتَّى قَرَأْت سُوَرًا مِنْ سُوَرِ الْمُفَصَّلِ، ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى نَتَلَقَّى الْعِيرَ فَوَجَدْنَاهُمْ قَدْ حُذِّرُوا[(٢)].

٣٧٦٢٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْت الْبَرَاءَ يَقُولُ: أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَجَعَلاَ يُقْرِئَانِ النَّاسَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ جَاءَ عَمَّارٌ وَبِلاَلٌ وَسَعْدٌ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عِشْرِينَ رَاكِبًا، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: فَمَا رَأَيْت أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرِحُوا بِشَيْءٍ قَطُّ فَرَحَهُمْ بِهِ قَالَ: فَمَا قَدِمَ أحد حَتَّى قَرَأْت ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ۝١﴾ فِي سُوَرٍ مِنَ الْمُفَصَّلِ[(٣)]. ١٤/ ٣٣٠

٣٧٦٢٧- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، [أَنْ] سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ الْمُدْلِجِيِّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ قُرَيْشًا جَعَلَتْ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ أَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً قَالَ فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ الرَّجُلَيْنِ الَّذِينَ جَعَلَتْ قُرَيْشٌ فِيهِمَا مَا جَعَلَتْ قَرِيبٌ مِنْك بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا، قال فَأَتَيْت فَرَسِي وَهُوَ فِي [الْرَعى] فَنَفَرْت بِهِ، ثُمَّ أَخَذْت رُمْحِي قَالَ فَرَكِبْته قَالَ: فَجَعَلْت أَجُرُّ الرُّمْحَ مَخَافَةَ أَنْ يُشْرِكَنِي فِيهِمَا أَهْلُ الْمَاءِ قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتُهُمَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هذا بَاغٍ يَبْغِينَا، فَالْتَفَتُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اكْفِنَاهُ بِمَا

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (أ) و(و).

(٢) أخرجه البخاري: ٦/ ٧١٩- ٧٢٠ ومسلم: ١٨/ ١٩٧- ١٩٩.

(٣) أخرجه البخاري: ٧/ ٣٠٥.

شِئْت» قَالَ: قَالَ فَوَجِلَ فَرَسِي وَإِنِّي لَفِي جَلْدٍ مِنْ الأَرْضِ، فَوَقَعْت عَلَى حَجَرٍ [فَانْفَلَتَ][1]، فَقُلْت: ٱدْعُ الَّذِي فَعَلَ بِفَرَسِي مَا أَرَى أَنْ يُخَلِّصَهُ، وَعَاهَدَهُ أَنْ لاَ يَعْصِيَهُ قَالَ: فَدَعَا لَهُ، فَخُلِّصَ الْفَرَسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوَاهِبُهُ أَنْتَ لِي»، ١٤/ ٣٣١
فَقُلْت: نَعَمْ، فَقَالَ: «فَهَاهُنَا قَالَ: «فَعَمِّي، عَنَّا النَّاسَ»، وَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ طَرِيقَ السَّاحِلِ مِمَّا يَلِي الْبَحْرَ قَالَ: فَكُنْت أَوَّلَ النَّهَارِ لَهُمْ طَالِيًا وَآخِرَ النَّهَارِ لَهُمْ مَسْلَحَةً، وَقَالَ لِي: إذَا اسْتَقْرَرْنَا بِالْمَدِينَةِ فَإِنْ رَأَيْت أَنْ تَأْتِيَنَا فَأْتِنَا قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَظَهَرَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ وَأُحُدٍ وَأَسْلَمَ النَّاسُ وَمَنْ حَوْلَهُمْ قَالَ سُرَاقَةُ: بَلَغَنِي أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَبْعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إلَى بَنِي مُدْلِجٍ قَالَ: فَأَتَيْته فَقُلْت لَهُ: أُنْشِدُك النِّعْمَةَ، فَقَالَ: الْقَوْمُ: مَهْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «دَعُوهُ»، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا تُرِيدُ» فَقُلْت: بَلَغَنِي أَنَّك تُرِيدُ أَنْ تَبْعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إلَى قَوْمِي، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ تُوَادِعَهُمْ، فَإِنْ أَسْلَمَ قَوْمُهُمْ أَسْلَمُوا مَعَهُمْ وَإِنْ لَمْ يُسْلِمُوا لَمْ تَخْشُنْ صُدُورُ قَوْمِهِمْ عَلَيْهِمْ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَقَالَ لَهُ: «اذْهَبْ مَعَهُ فَاصْنَعْ مَا أَرَادَ»، [فَذَهَبَت معه][2] إلَى بَنِي مُدْلِجٍ، فَأَخَذُوا عَلَيْهِمْ أَنْ لاَ يُعِينُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَإِنْ أَسْلَمَتْ قُرَيْشٌ أَسْلَمُوا مَعَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا﴾ [النساء: ٨٩] حَتَّى بَلَغَ ﴿إِلاَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ[3] وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ﴾ [النساء: ٩٠] قَالَ الْحَسَنُ: فَالَّذِينَ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ بَنُو مُدْلِجٍ، فَمَنْ وَصَلَ إلَى بَنِي مُدْلِجٍ مِنْ غَيْرِهِمْ كَانَ فِي مِثْلِ عَهْدِهِمْ[4]. ١٤/ ٣٣٢

٣٧٦٢٨- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ

---

(١) كذا في (أ) و(و) وفي (د) والمطبوع [فانقلب].

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع [فذهب].

(٣) وقعت زيادة في الأصول: (كلما ردوا إلى الفتنة أركسوا فيها) هو جزء من آية ٩١.

(٤) إسناده ضعيف. فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَهُ قَالَ: قُلْت لِلنَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ فِي الْغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَنْظُرُ إلَى قَدَمَيْهِ لأَبْصَرَنَا تَحْتَ قَدَمَيْهِ قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا ظَنُّك بِاثْنَيْنِ اللهُ ثَالِثُهُمَا»(١).

٣٧٦٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ(٢) كَانَ الَّذِي يَخْتَلِفُ بِالطَّعَامِ إلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ وَهُمَا فِي الْغَارِ(٣).

٣٧٦٣٠- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ وَرْقَاءَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ﴾ [التوبة: ٤٠]، ثُمَّ ذَكَرَ مَا كَانَ مِنْ أَوَّلِ شَأْنِهِ حِينَ بُعِثَ، يَقُولُ: فالله فَاعِلٌ ذَلِكَ بِهِ، نَاصِرُهُ كَمَا نَصَرَهُ ثَانِيَ اثْنَيْنِ. ١٤/٣٣٣

٣٧٦٣١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: مَكَثَ أَبُو بَكْرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَارِ ثَلاَثًا(٤).

٣٧٦٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُمَا لَمَّا انْتَهَيَا [إلى الغار](٥) قَالَ: إذًا جُحْرٌ قَالَ: فَأَلْقَمَهُ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه رِجْلَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إنْ كَانَتْ لَدْغَةٌ، أَوْ لَسْعَةٌ كَانَتْ بِي(٦).

٣٧٦٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنِ [سعيد] بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: هُمُ الَّذِينَ هَاجَرُوا مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ إلَى الْمَدِينَةِ(٧).

٣٧٦٣٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْت مَسْلَمَةَ بْنَ مَخْلَدٍ يَقُولُ: وُلِدْت حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَقُبِضَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرٍ(٨).

---

(١) أخرجه البخاري: ٧/ ١١ ومسلم ١٥/ ٢١٤.

(٢) زاد هنا في (أ): [قال]، وليست في (و) (د).

(٣) إسناده مرسل. عروة بن الزبير من التابعين لم يشهد ذلك.

(٤) إسناده مرسل. مجاهد من التابعين، وفيه أيضًا ابن مهاجر وهو ضعف.

(٥) زيادة من (أ) و(و).

(٦) إسناده ضعيف. فيه إبهام هٰذا الرجل.

(٧) في إسناده سماك بن حرب، وهو مضطرب الحديث.

(٨) إسناده صحيح.

٣٧٦٣٥- حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ: قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ [وَأَنَا ابْنُ عَشْرٍ، وَقُبِضَ] وَأَنَا ابْنُ عِشْرِينَ، وَكُنَّ أُمَّهَاتِي يَحُثُّنَنِي عَلَى
١٤/ ٣٣٤ خِدْمَتِهِ(١).

٣٧٦٣٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ قَالَ: اسْتَقْبَلَتْهُمْ هَدِيَّةُ طَلْحَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فِي الطَّرِيقِ فِيهَا ثِيَابٌ بِيضٌ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ فِيهَا الْمَدِينَةَ(٢).

٣٧٦٣٧- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا هَاجَرَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهِيَ حُبْلَى بِعَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَوَضَعَتْهُ بِقُبَاءَ فَلَمْ تُرْضِعْهُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخَذَهُ فَوَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ فَطَلَبُوا تَمْرَةً لِيُحَنِّكُوهُ حَتَّى وَجَدُوهَا فَحَنَّكُوهُ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ بَطْنَهُ رِيقُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللهِ(٣).

٣٧٦٣٨- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ هَاجَرَ مِنْ هٰذِهِ الأُمَّةِ
١٤/ ٣٣٥ غُلاَمَانِ مِنْ قُرَيْشٍ(٤).

٣٧٦٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي هِلاَلٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قُلْت لَهُ: مَا فَرْقُ مَا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ قَالَ: فَرَقُ مَا بَيْنَهُمَا الْقِبْلَتَانِ، فَمَنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْقِبْلَتَيْنِ فَهُوَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ.

٣٧٦٤٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ

---

(١) أخرجه مسلم: ١٣/ ٢٩٠.

(٢) إسناده مرسل. عروة بن الزبير من التابعين.

(٣) أخرجه البخاري: ٧/ ٢٩٢ ومسلم: ١٤/ ١٧٩.

(٤) في إسناده عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، وقد تكلم في سماعة من أبيه، لأنه توفي وهو صغير.

أَنَسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَخْتَلِفُ إِلَى الشَّامِ، فَكَانَ يُعْرَفُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ لاَ يُعْرَفُ، فَكَانُوا يَقُولُونَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَنْ هٰذا الْغُلاَمُ بَيْنَ يَدَيْك قَالَ: هَادٍ يَهْدِينِي السَّبِيلَ قَالَ: فَلَمَّا دَنَوْا مِنْ الْمَدِينَةِ نَزَلاَ الْحَرَّةَ وَبَعَثَا إِلَى الأَنْصَارِ فَجَاءُوا قَالَ: فَشَهِدْته يَوْمَ دَخَلَ الْمَدِينَةَ فَمَا رَأَيْت يَوْمًا كَانَ أَحْسَنَ، وَلاَ أَضْوَأَ مِنْ يَوْمٍ دَخَلَ عَلَيْنَا فِيهِ، وَشَهِدْت يَوْمَ مَاتَ فَمَا رَأَيْت يَوْمًا كَانَ أَقْبَحَ، وَلاَ أَظْلَمَ مِنْ يَوْمٍ مَاتَ فِيهِ ﷺ(١).

٢١- مَا ذُكِرَ فِي كُتُبِ النَّبِيِّ ﷺ وَبُعُوثِهِ

٣٧٦٤١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: كَتَبَ كِسْرَى إِلَى بَاذَامَ أَنِّي نُبِّئْت أَنَّ رَجُلاً يَقُولُ شَيْئًا لاَ أَدْرِي مَا هُوَ، فَأَرْسِلْ إِلَيْهِ فَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ، وَلاَ يَكُنْ مِنْ النَّاسِ فِي شَيْءٍ وَإِلاَّ فَلْيُوَاعِدْنِي مَوْعِدًا أَلْقَاهُ بِهِ قَالَ: فَأَرْسَلَ بَاذَامُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلَيْنِ حَالِقِي لِحَاهُمَا مُرْسِلِي شَوَارِبِهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا يَحْمِلُكُمَا عَلَى هٰذا» قَالَ: فَقَالاَ: لَهُ: يَأْمُرُنَا بِهِ الَّذِي يَزْعُمُونَ أَنَّهُ رَبُّهُمْ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لٰكِنَّا نُخَالِفُ سُنَّتَكُمْ، نَجُزُّ هٰذا وَنُرْسِلُ هٰذا» قَالَ: فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ طَوِيلُ الشَّارِبِ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَجُزَّهُمَا قَالَ: فَتَرَكَهُمَا بِضْعًا وَعِشْرِينَ يَوْمًا، ثُمَّ قَالَ: «اذْهَبَا إِلَى الَّذِي يَزْعُمُونَ أَنَّهُ رَبُّكُمَا، فَأَخْبِرَاهُ أَنَّ رَبِّي قَتَلَ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ رَبُّهُ»، قَالاَ: مَتَى قَالَ: «الْيَوْمَ» قَالَ: فَذَهَبَا إِلَى بَاذَامَ فَأَخْبَرَاهُ الْخَبَرَ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَى كِسْرَى، فَوَجَدُوا الْيَوْمَ هُوَ الَّذِي قُتِلَ فِيهِ كِسْرَى(٢). ١٤/٣٣٦

٣٧٦٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ الأَسْلَمِيِّ قَالَ: سَمِعْت سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: كَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَالنَّجَاشِيِّ: أَمَّا بَعْدُ، ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ١٤/٣٣٧

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده مرسل. ابن شداد من التابعين.

أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾ [آل عمران: ٦٤] قَالَ سَعِيدٌ [بن المسيب]: فَمَزَّقَ كِسْرَى الْكِتَابَ وَلَمْ يَنْظُرْ فِيهِ قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: «مُزِّقَ وَمُزِّقَتْ أُمَّتُهُ»، فَأَمَّا النَّجَاشِيُّ فَآمَنَ [وَآمَنَ][1] مَنْ كَانَ عَنْدَهُ، وَأَرْسَلَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِهَدِيَّةٍ حُلَّةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اتْرُكُوهُ مَا تَرَكَكُمْ»، وَأَمَّا قَيْصَرُ فَقَرَأَ كِتَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: هٰذا كِتَابٌ لَمْ أَسْمَعْ بِهِ بَعْدَ سُلَيْمَانَ النَّبِيِّ عليه السلام ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَالْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ وكَانَا تَاجِرَيْنِ بِأَرْضِهِ، فَسَأَلَهُمَا، عَنْ بَعْضِ شَأْنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَسَأَلَهُمَا مَنْ تَبِعَهُ، فَقَالاَ: : تَبِعَهُ النِّسَاءُ وَضَعَفَةُ النَّاسِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتُمَا الَّذِينَ يَدْخُلُونَ مَعَهُ يَرْجِعُونَ، قَالاَ: لاَ قَالَ: هُوَ نَبِيٌّ، لَيَمْلِكَنَّ مَا تَحْتَ قَدَمِي، لَوْ كُنْت عَنْدَهُ لَقَبَّلْت قَدَمَيْهِ[2].

٣٧٦٤٣- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَعْقُوبَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو، ١٤/٣٣٨ وَقَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ إِلَى أَرْبَعَةِ وُجُوهٍ: رَجُلاً إِلَى كِسْرَى، وَرَجُلاً إِلَى قَيْصَرَ، وَرَجُلاً إِلَى الْمُقَوْقَسِ، وَبَعَثَ عَمْرَو بْنَ أُمَيَّةَ إِلَى النَّجَاشِيِّ، فَأَصْبَحَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ يَتَكَلَّمُ بِلِسَانِ الْقَوْمِ الَّذِينَ بُعِثَ إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَتَى عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ النَّجَاشِيَّ وَجَدَ لَهُمْ بَابًا صَغِيرًا يَدْخُلُونَ مِنْهُ مُكَفِّرِينَ، فَلَمَّا رَأَى عَمْرُو ذَلِكَ وَلَّى ظَهْرَهُ الْقَهْقَرَى قَالَ: فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْحَبَشَةِ فِي مَجْلِسِهِمْ عِنْدَ النَّجَاشِيِّ حَتَّى هَمُّوا بِهِ حَتَّى قَالُوا: لِلنَّجَاشِيِّ: إِنَّ هٰذا لَمْ يَدْخُلْ كَمَا دَخَلْنَا قَالَ: مَا مَنَعَك أَنْ تَدْخُلَ كَمَا دَخَلُوا قَالَ: إِنَّا لاَ نَصْنَعُ هٰذا بِنَبِيِّنَا ﷺ، وَلَوْ صَنَعْنَاهُ بِأَحَدٍ صَنَعْنَاهُ بِهِ قَالَ: صَدَقَ قَالَ: دَعُوهُ قَالُوا: لِلنَّجَاشِيِّ: هٰذا يَزْعُمُ أَنَّ عِيسَى عليه السلام مَمْلُوكٌ قَالَ: فَمَا تَقُولُ فِي عِيسَى عليه السلام قَالَ: كَلِمَةُ اللهِ وَرُوحُهُ قَالَ: مَا اسْتَطَاعَ عِيسَى أَنْ يَعْدُوَ ذَلِكَ[3].

---

(١) زادها في المطبوع من «الكنز» وليست في الأصول والسياق يقتضيها.

(٢) إسناده مرسل. ابن المسيب من التابعين لم يدرك ذلك.

(٣) إسناده مرسل. جعفر بن عمر من التابعين.

٣٧٦٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ [مُجَالِدٍ][(١)] قَالَ كَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى جَدِّي وهٰذا كِتَابُهُ عِنْدَنَا بسم الله الرَّحْمَن الرحيم مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ إِلَى عُمَيْرِ ذِي مِرَانَ وَإِلَى مَنْ أَسْلَمَ مِنْ هَمْدَانَ، [أن] سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمْ اللهَ الَّذِي لاَ إِلٰه إِلاَّ هُوَ، أَمَّا بَعْدُ ذَلِكُمْ فَإِنَّهُ بَلَغَنَا إِسْلاَمُكُمْ مَرْجِعَ، عَنَّا مِنْ أَرْضِ الرُّومِ، فَأَبْشِرُوا فَإِنَّ اللهَ قَدْ هَدَاكُمْ بِهُدَاهُ، وَإِنَّكُمْ إِذَا شَهِدْتُمْ أَنْ لاَ إِلٰه إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ وَأَقَمْتُمْ الصَّلاَةَ وَآتَيْتُمْ الزَّكَاةَ فَإِنَّ لَكُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ عَلَى ١٤/٣٣٩
دِمَائِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَأَرْضِ الْبَوْنِ الَّتِي أَسْلَمْتُمْ عَلَيْهَا سَهْلِهَا وَجَبَلِهَا وَعُيُونِهَا وَمَرَاعِيهَا غَيْرَ مَظْلُومِينَ، وَلاَ مُضَيَّقًا عَلَيْكُمْ فَإِنَّ الصَّدَقَةَ لاَ تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، وَإِنَّمَا هِيَ زَكَاةٌ تُزَكُّونَ بِهَا أَمْوَالَكُمْ لِفُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّ مَالِكَ بْنَ مَرَارَةَ الرَّهَاوِيَّ حَفِظَ الْغَيْبَ وَبَلَّغَ الْخَبَرَ وَآمُرُكَ بِهِ يَا ذَامِرَانَ خَيْرًا، فَإِنَّهُ مَنْظُورٌ إِلَيْهِ، وَكَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَالسَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَلْيُحْيِكُمْ رَبُّكُمْ[(٢)].

٣٧٦٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى خَثْعَمَ لِقَوْمٍ كَانُوا فِيهِمْ، فَلَمَّا غَشِيَهُمْ الْمُسْلِمُونَ اسْتَعْصَمُوا بِالسُّجُودِ قَالَ: فَسَجَدُوا قَالَ: فَقُتِلَ بَعْضُهُمْ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «**أَعْطُوهُمْ نِصْفَ الْعَقْلِ لِصَلاَتِهِمْ**»، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: [**أَلاَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ**][(٣)].

٣٧٦٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أُسَامَةَ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ فَصَبَّحْنَا الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَأَدْرَكْت رَجُلاً، فَقَالَ: لاَ إِلٰه إِلاَّ اللهُ فَطَعَنْتُهُ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**قَالَ لاَ إِلٰه إِلاَّ اللهُ وَقَتَلْتَهُ**» قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا قَالَهَا ١٤/٣٤٠
فَرَقًا مِنْ السِّلاَحِ قَالَ: «**فَهَلاَ شَقَقْت، عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا فَرَقًا مِنْ السِّلاَحِ أَمْ**

(١) كذا في الأصول وفي المطبوع [مجاهد] خطأ انظر ترجمة مجالد بن سعيد من «التهذيب».
(٢) إسناده ضعيف. فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف.
(٣) إسناده مرسل. قيس بن أبي حازم من التابعين.

لا» فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى تَمَنَّيْت أَنِّي أَسْلَمْت يَوْمَئِذٍ[١].

٣٧٦٤٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ [ثَوْبَانَ][٢]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ عَلْقَمَةَ بْنَ مُحْرِزٍ عَلَى بَعْثٍ أَنَا فِيهِمْ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى رَأْسِ غُزَاتِهِ، أَوْ كَانَ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ اسْتَأْذَنَتْهُ طَائِفَةٌ مِنْ الْجَيْشِ فَأَذِنَ لَهُمْ، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللهِ بْنَ حُذَافَةَ بْنِ قَيْسٍ السَّهْمِيَّ، فَكُنْت فِيمَنْ غَزَا مَعَهُ، فَلَمَّا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ أَوْقَدَ الْقَوْمُ نَارًا لِيَصْطَلُوا، أَوْ لِيَصْطَنِعُوا عَلَيْهِ [صنيعًا] لَهُمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ- وَكَانَتْ فِيهِ دُعَابَةٌ-: أَلَيْسَ لِي عَلَيْكُمْ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ قَالُوا: بَلَى قَالَ: فَمَا أَنَا بِآمِرِكُمْ شَيْئًا إلاَّ صَنَعْتُمُوهُ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: فَإِنِّي أَعْزِمُ عَلَيْكُمْ أَلاَ تَوَاثَبْتُمْ فِي هذِهِ النَّارِ قَالَ: فَقَامَ نَاسٌ فَتَجَهَّزُوا، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّهُمْ وَاثِبُونَ قَالَ: أَمْسِكُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّمَا كُنْت أَمْزَحُ مَعَكُمْ، فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ أَمَرَكُمْ مِنْهُمْ بِمَعْصِيَةٍ فَلاَ تُطِيعُوهُمْ»[٣]. ٣٤١/١٤

٣٧٦٤٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي الْهُذَيْلِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى الْعُزَّى، فَجَعَلَ يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ وَيَقُولُ: [كفرانك لا سبحانك][٤] إِنِّي رَأَيْت اللهَ قَدْ أَهَانَك[٥].

٣٧٦٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: سَمِعْت أَبَا بُرْدَةَ يَقُولُ: كَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَسْلِمْ أَنْتَ قَالَ: فَلَمْ

---

(١) أخرجه البخاري: ١٢/ ١٩٩ ومسلم: ٢/ ١٣١.

(٢) وقع في الأصول [نوفل] وعدله في المطبوع من كتاب الجهاد الماضي، وهو الصواب أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) في إسناده محمد بن عمرو بن علقمة وليس بالقوي، وعمر بن الحكم لم يوثقه إلا ابن سعد ومادته من الواقدي وهو متروك.

(٤) زيادة من (و).

(٥) إسناده مرسل. ابن أبي الهذيل من التابعين وفيه أيضًا أجلح بن عبد الله، وليس بالقوي.

يَفْرُغُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كِتَابِهِ حَتَّى أَتَاهُ كِتَابٌ مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ أَنَّهُ يَقْرَأُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ السَّلاَمَ، فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَسْفَلِ كِتَابِهِ(١).

٣٧٦٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ السَّدُوسِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا بِهٰذَا الْمِرْبَدِ بِالْبَصْرَةِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ مَعَهُ قِطْعَةٌ من أَدِيمٍ، أَوْ قِطْعَةٌ مِنْ جِرَابٍ، فَقَالَ: هٰذَا كِتَابٌ كَتَبَهُ لِي النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: فَأَخَذْتُهُ فَقَرَأْتُهُ عَلَى الْقَوْمِ، فَإِذَا فِيهِ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِبَنِي زُهَيْرِ بْنِ أُقَيْشٍ: إِنَّكُمْ إِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلاَةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَأَعْطَيْتُمْ مِنَ الْمَغَانِمِ الْخُمُسَ وَسَهْمَ النَّبِيِّ ﷺ وَالصَّفِيَّ فَأَنْتُمْ آمِنُونَ بِأَمَانِ اللهِ وَأَمَانِ رَسُولِهِ قَالَ: فَمَا سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ شَيْئًا قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يُذْهِبْنَ وَحَرَ الصَّدْرِ»(٢). ١٤/٣٤٢

٣٧٦٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ عَبْدَ اللهِ بْنَ أُنَيْسٍ إِلَى خَالِدِ بْنِ سُفْيَانَ قَالَ: فَلَمَّا دَنَوْت مِنْهُ، وَذَلِكَ فِي وَقْتِ الْعَصْرِ، خِفْت أَنْ يَكُونَ دُونَهُ مُحَاوَلَةٌ، أَوْ مُزَاوَلَةٌ، فَصَلَّيْت وَأَنَا أَمْشِي(٣).

٣٧٦٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَمْرًا عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلاَسِلِ إِلَى لَخْمٍ وَجُذَامٍ وَمَسَانِفِ الشَّامِ قَالَ: وَكَانَ فِي أَصْحَابِهِ قِلَّةٌ قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ عَمْرٌو: لاَ يُوقِدَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ نَارًا، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَكَلَّمُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُكَلِّمَ عَمْرًا فَكَلَّمَهُ، فَقَالَ: لاَ يُوقِدُ أَحَدٌ نَارًا إِلاَّ أَلْقَيْتُهُ فِيهَا، فَقَابَلَ الْعَدُوَّ فَظَهَرَ عَلَيْهِمْ وَاسْتَبَاحَ عَسْكَرَهُمْ، فَقَالَ [له] النَّاسُ: أَلاَ

---

(١) إسناده مرسل. أبو بردة من التابعين.

(٢) هٰذا الحديث فيه إبهام الصحابي، والراجح أن ذلك لا يضر، لكن وصف التابعي له بأنه أعرابي يشكك في ثبوت صحبته عنده، فينظر.

(٣) إسناده منقطع محمد بن جعفر يروي عن التابعين لم يدرك ذلك، وفيه أيضًا عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس متكلم فيه.

نَتْبَعُهُمْ، فَقَالَ: لاَ، إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَكُونَ لَهُمْ وَرَاءَ هٰذِهِ الْجِبَالِ مَادَّةٌ يَقْتَطِعُونَ بِهَا الْمُسْلِمِينَ، [فَشَكَوْهُ إِلَى] النَّبِيِّ ﷺ حِينَ رَجَعُوا، فَقَالَ: «صَدَقُوا يَا عَمْرُو» قَالَ: كَانَ فِي أَصْحَابِي قِلَّةٌ فَخَشِيت أَنْ يَرْغَبَ الْعَدُوُّ فِي قَتْلِهِمْ، فَلَمَّا أَظْهَرَنِي اللهُ عَلَيْهِمْ
١٤/٣٤٣ قَالُوا: اتْبَعْهُمْ، قُلْت: أَخْشَى أَنْ تَكُونَ لَهُمْ وَرَاءَ [هٰذِهِ الْجِبَالِ] مَادَّةٌ يَقْتَطِعُونَ بِهَا الْمُسْلِمِينَ قَالَ: فَكَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَمِدَ أَمْرَهُ[1].

٣٧٦٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلاَلٍ: «أَجَهَّزْت الرَّكْبَ، أَوْ الرَّهْطَ الْبَجَلِيِّينَ» قَالَ: لا قَالَ: «فَجَهِّزْهُمْ وَابْدَأْ بِالأَخْمَسِيِّينَ قَبْلَ الْقُسَيْرِيِّينَ»[2].

٣٧٦٥٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى رِعْيَةَ السُّحَيْمِيِّ بِكِتَابٍ، فَأَخَذَ كِتَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرَقَّعَ بِهِ دَلْوَهُ فَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً فَأَخَذُوا أَهْلَهُ وَمَالَهُ، وَأَفْلَتَ رِعْيَةُ عَلَى فَرَسٍ لَهُ عُرْيَانًا لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، فَأَتَى ابْنَتَهُ وَكَانَتْ مُتَزَوِّجَةً فِي بَنِي هِلاَلٍ قَالَ: وَكَانُوا أَسْلَمُوا فَأَسْلَمَتْ مَعَهُمْ، وَكَانُوا دَعُوهُ إِلَى الإِسْلاَمِ قَالَ: فَأَتَى ابْنَتَهُ وَكَانَ يَجْلِسُ الْقَوْمُ بِفِنَاءِ بَيْتِهَا، فَأَتَى الْبَيْتَ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ ابْنَتُهُ
١٤/٣٤٤ عُرْيَانًا أَلْقَتْ عَلَيْهِ ثَوْبًا قَالَتْ: مَا لَك قَالَ: كُلُّ الشَّرِّ، مَا تُرِكَ لِي أَهْلٌ، وَلاَ مَالٌ قَالَ: أَيْنَ بَعْلُك قَالَتْ فِي الإِبِلِ قَالَ: فَأَتَاهُ فَأَخْبَرَهُ قَالَ: خُذْ رَاحِلَتِي بِرَحْلِهَا وَنُزَوِّدُك مِنْ اللَّبَنِ قَالَ: لاَ حَاجَةَ لِي فِيهِ، ولكن أَعْطِنِي قَعُودَ الرَّاعِي وَإِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ، فَإِنِّي أُبَادِرُ مُحَمَّدًا ﷺ لاَ يَقْسِمُ أَهْلِي وَمَالِي، فَانْطَلَقَ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ إِذَا غَطَّى بِهِ رَأْسَهُ خَرَجَتْ اسْتُهُ، وإذا غَطَّى بِهِ اسْتَهُ خَرَجَ رَأْسُهُ فَانْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ لَيْلاً، فَكَانَ بِحِذَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ الْفَجْرَ قَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ابْسُطْ يَدَك [فَلْأُبَايِعْك، فَبَسَطَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ، فَلَمَّا ذَهَبَ رِعْيَةُ لِيَمْسَحَ

---

(١) إسناده مرسل. قيس بن أبي حازم من التابعين.

(٢) إسناده مرسل. أنظر السابق.

عَلَيْهَا قَبَضَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لَهُ رِعْيَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ٱبْسُطْ يَدَكَ] قَالَ: «وَمَنْ أَنْتَ» قَالَ: رِعْيَةُ السُّحَيْمِيُّ قَالَ: فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِعَضُدِهِ فَرَفَعَهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، هٰذا رِعْيَةُ السُّحَيْمِيُّ الَّذِي كَتَبْت إِلَيْهِ فَأَخَذَ كِتَابِي فَرَقَّعَ بِهِ دَلْوَهُ، فَأَسْلَمَ»، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَهْلِي وَمَالِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَّا مَالُك [فَقَدْ][1] قُسِّمَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَّا أَهْلُك فَانْظُرْ مَنْ قَدَرْت عَلَيْهِ مِنْهُمْ» قَالَ: فَخَرَجْت فَإِذَا ابْنٌ لِي قَدْ عَرَفَ الرَّاحِلَةَ وَإِذَا هُوَ قَائِمٌ عِنْدَهَا، فَأَتَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْت: هٰذا ابْنِي، فَأَرْسَلَ مَعِي بِلاَلاً، فَقَالَ: «انْطَلِقْ مَعَهُ فَسَلْهُ أَبُوكَ هُوَ فَإِنْ قَالَ نَعَمْ، فَادْفَعْهُ إِلَيْهِ» قَالَ: فَأَتَاهُ بِلاَلٌ، فَقَالَ: أَبُوك هُوَ، فَقَالَ: نَعَمْ، فَدُفِعَ إِلَيْهِ قَالَ: فَأَتَى بِلاَلٌ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: واللهِ مَا رَأَيْت أَحَدًا مِنْهُمَا مُسْتَعْبِرًا إِلَى صَاحِبِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ذَلِكَ جَفَاءُ [الأَعْرَابِ]»[2]. ١٤/٣٤٥

٢٢- مَا جَاءَ فِي الْحَبَشَةِ وَأَمْرِ النَّجَاشِيِّ وَقِصَّةِ إِسْلاَمِهِ

٣٧٦٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَنْطَلِقَ مَعَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَرْضِ النَّجَاشِيِّ قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ قَوْمَنَا، فَبَعَثُوا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ وَعُمَارَةَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَجَمَعُوا لِلنَّجَاشِيِّ هَدِيَّةً فَقَدِمْنَا وَقَدِمَا عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَأَتَوْهُ بِهَدِيَّتِهِ فَقَبِلَهَا، وَسَجَدُوا [له]، ثُمَّ قَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: إِنَّ قَوْمًا مِنَّا رَغِبُوا، عَنْ دِينِنَا وَهُمْ فِي أَرْضِك، فَقَالَ لَهُمْ النَّجَاشِيُّ فِي أَرْضِي قَالُوا: نَعَمْ، فَبَعَثَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: لَنَا جَعْفَرٌ: لاَ يَتَكَلَّمْ مِنْكُمْ أَحَدٌ، أَنَا خَطِيبُكُمْ الْيَوْمَ قَالَ: فَانْتَهَيْنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ وَهُوَ جَالِسٌ فِي مَجْلِسِهِ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عَنْ يَمِينِهِ وَعُمَارَةُ، عَنْ يَسَارِهِ، وَالْقِسِّيسُونَ وَالرُّهْبَانُ جُلُوسٌ سِمَاطَيْنِ، وَقَدْ قَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ ١٤/٣٤٦

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع [فقدم].

(٢) كذا في (أ)، وفي (و) [الأعراف]، وفي المطبوع و(د) [العرب].

- والحديث إسناده مرسل. الشعبي من التابعين.

الْعَاصِ وَعُمَارَةُ: إِنَّهُمْ لاَ يَسْجُدُونَ لَكَ قَالَ: فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهِ زَبَرَنَا مَنْ عَنْدَهُ مِنْ الْقِسِّيسِينَ وَالرُّهْبَانِ: اسْجُدُوا لِلْمَلِكِ، فَقَالَ: جَعْفَرٌ: لاَ نَسْجُدُ إِلاَّ لله، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ قَالَ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَسْجُدَ قَالَ: لاَ نَسْجُدُ إِلاَّ لله قَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ: وَمَا ذَاكَ قَالَ: إِنَّ اللهَ بَعَثَ فِينَا رَسُولَهُ وَهُوَ الرَّسُولُ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عليهما السلام ﴿بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦] فَأَمَرَنَا أَنْ نَعْبُدَ اللهَ، وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَنُقِيمَ الصَّلاَةَ وَنُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَأَمَرَنَا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَانَا، عَنِ الْمُنْكَرِ قَالَ: فَأَعْجَبَ النَّجَاشِيَّ قَوْلُهُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ قَالَ: أَصْلَحَ اللهُ الْمَلِكَ، إِنَّهُمْ يُخَالِفُونَكَ فِي ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، فَقَالَ النَّجَاشِيُّ لِجَعْفَرٍ: مَا يَقُولُ صَاحِبُكَ فِي ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ قَالَ: يَقُولُ فِيهِ قَوْلَ اللهِ هُوَ رُوحُ اللهِ وَكَلِمَتُهُ أَخْرَجَهُ مِنْ الْبَتُولِ الْعَذْرَاءِ الَّتِي لَمْ يَقْرَبْهَا بَشَرٌ قَالَ: فَتَنَاوَلَ النَّجَاشِيُّ عُودًا مِنْ الأَرْضِ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْقِسِّيسِينَ وَالرُّهْبَانِ، مَا يَزِيدُ مَا يَقُولُ هؤلاء عَلَى مَا تَقُولُونَ فِي ابْنِ مَرْيَمَ مَا يَزِنُ هذِه، مَرْحَبًا بِكُمْ وَبِمَنْ جِئْتُمْ مِنْ عَنْدِهِ، فَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ وَالَّذِي بَشَّرَ بِهِ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ، وَلَوْلاَ مَا أَنَا فِيهِ مِنْ الْمُلْكِ لأَتَيْتُهُ حَتَّى أَحْمِلَ نَعْلَيْهِ، امْكُثُوا فِي أَرْضِي مَا شِئْتُمْ، وَأَمَرَ لَنَا بِطَعَامٍ وَكِسْوَةٍ، وَقَالَ: رُدُّوا عَلَى هَذَيْنِ هَدِيَّتَهُمَا قَالَ: وَكَانَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَجُلاً قَصِيرًا، وَكَانَ عُمَارَةُ بْنُ الْوَلِيدِ رَجُلاً جَمِيلاً قَالَ: فَأَقْبَلاَ فِي الْبَحْرِ إِلَى النَّجَاشِيِّ قَالَ: فَشَرِبُوا قَالَ: وَمَعَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ امْرَأَتُهُ، فَلَمَّا شَرِبُوا الْخَمْرَ قَالَ عُمَارَةُ لِعَمْرٍو: مُرْ امْرَأَتَكَ فَلْتُقَبِّلْنِي، فَقَالَ لَهُ عَمْرٌو: أَلاَ تَسْتَحْيِي، فَأَخَذَهُ عُمَارَةُ فَرَمَى بِهِ فِي الْبَحْرِ فَجَعَلَ عَمْرٌو يُنَاشِدُهُ حَتَّى أَدْخَلَهُ السَّفِينَةَ، فَحَقَدَ عَلَيْهِ عَمْرٌو ذَلِكَ، فَقَالَ: عَمْرٌو لِلنَّجَاشِيِّ: إِنَّك إِذَا خَرَجْتَ خَلَفَ عُمَارَةُ فِي أَهْلِكَ قَالَ: فَدَعَا النَّجَاشِيُّ بِعُمَارَةَ فَنَفَخَ فِي إِحْلِيلِهِ فَصَارَ مَعَ الْوَحْشِ[1]. ٣٤٧/١٤

٣٧٦٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ

(١) إسناده ضعيف. فيه عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، ورواية إسرائيل عنه بعد اختلاطه.

الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرٌ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ لَقِيَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ فَقَالَ لَهَا: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ وَنَحْنُ أَفْضَلُ مِنْكُمْ قَالَتْ: لاَ أَرْجِعُ حَتَّى آتِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَقِيتُ عُمَرَ فَزَعَمَ أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنَّا وَأَنَّهُمْ سَبَقُونَا بِالْهِجْرَةِ قَالَتْ: قَالَ نَبِيُّ ﷺ: «بَلْ أَنْتُمْ هَاجَرْتُمْ مَرَّتَيْنِ» قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: قَالَتْ يَوْمَئِذٍ لِعُمَرَ: مَا هُوَ كَذَلِكَ، كُنَّا مَطْرُودِينَ بِأَرْضِ الْبُعَدَاءِ الْبُغَضَاءِ وَأَنْتُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَعِظُ جَاهِلَكُمْ وَيُطْعِمُ جَائِعَكُمْ(١).

٣٧٦٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ٨٣] قَالَ: نَزَلَ ذَلِكَ فِي النَّجَاشِيِّ(٢). ١٤/٣٤٨

٣٧٦٥٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ فَقِيلَ لَهُ: قد قَدِمَ جَعْفَرٌ مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ قَالَ: «مَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا أَنَا أَفْرَحُ بِقُدُومِ جَعْفَرٍ، أَوْ بِفَتْحِ خَيْبَرَ»، ثُمَّ تَلَقَّاهُ فَالْتَزَمَهُ وَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ(٣).

٣٧٦٥٩- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا [عَبْدُ الرَّحْمَن](٤) بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ قَالَ: دَعَا النَّجَاشِيُّ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَجَمَعَ لَهُ رُءُوسَ النَّصَارَى، ثُمَّ قَالَ لِجَعْفَرٍ: اقْرَأْ عَلَيْهِمْ [مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ] ﴿كهيعص﴾ [مريم: ١] فَفَاضَتْ أَعْيُنُهُمْ فَنَزَلَتْ ﴿تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا

---

(١) إسناده مرسل. الشعبي، وابن أبي بردة من التابعين.

(٢) إسناده مرسل. عروة بن الزبير من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين، وفيه أيضًا أجلح بن عبد الله وليس بالقوي.

(٤) وقع في الأصول [عبد الرحمن] والصواب ما عدله في المطبوع من «الحلية» ١/ ١١٧ أنظر ترجمة عبد الرحمن من «التهذيب».

عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ٨٣][(١)].

٣٤٩/١٤ ٣٧٦٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ قَالَ رَجُلٌ: إِنَّهُمْ يَسُبُّونَهُ قَالَ: وَيْحَهُمْ يَسُبُّونَ رَجُلاً دَخَلَ عَلَى النَّجَاشِيِّ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَكُلُّهُمْ أَعْطَاهُ الْفِتْنَةَ غَيْرَهُ قَالُوا: وَمَا الْفِتْنَةُ الَّتِي أَعْطَوْهَا قَالَ: كَانَ لاَ يَدْخُلُ عَلَيْهِ أَحَدٌ إِلاَّ أَوْمَأَ إِلَيْهِ بِرَأْسِهِ، فَأَبَى عُثْمَانُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ كَمَا سَجَدَ أَصْحَابُكَ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ لأَسْجُدَ لأَحَدٍ دُونَ اللهِ[(٢)].

٢٣- فِي غَزَوَاتِ النَّبِيِّ ﷺ كَمْ غَزَا

٣٧٦٦١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَاتَلَ فِي، ثُمَّانٍ[(٣)].

٣٧٦٦٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بُسْرَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً[(٤)].

٣٥٠/١٤ ٣٧٦٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا [زُهَيْرٌ][(٥)]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ سَمِعَهُ مِنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: فَسَأَلْت زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ: كَمْ غَزَوْتَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ[(٦)].

---

(١) إسناده مرسل. المخزومىٰ من التابعين.

(٢) إسناده مرسل. ابن سيرين ولد في آخر خلافة عثمان ﷺ.

(٣) أخرجه مسلم: ١٢/ ٢٧٠.

(٤) إسناده ضعيف. فيه أبو بسرة الغفاري، ولا يعرف كما قال الذهبي.

(٥) كذا وقع في الأصول، وغيره في المطبوع [وهيب]، وزعم أنه غيره من صحيح مسلم والذي عند مسلم من طريق «المصنف» ما أثبتناه.

(٦) أخرجه مسلم: ١٢/ ٢٦٩.

٣٧٦٦٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ غَزْوَةً وَأَنَا وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ لِدَةٌ(١).

٣٧٦٦٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَطَرٌ الْوَرَّاقُ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ قَاتَلَ فِي ثُمَّانٍ: يَوْمَ بَدْرٍ وَيَوْمَ أُحُدٍ وَيَوْمَ الأَحْزَابِ وَيَوْمَ قُرَيْظَةَ وَيَوْمَ خَيْبَرَ وَيَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَيَوْمَ مَاءِ لبني الْمُصْطَلِقِ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ(٢).

٢٤- غَزْوَةُ بَدْرٍ الأُولَى

٣٧٦٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ جَاءَتْ ١٤/٣٥١
جُهَيْنَةُ، فَقَالَتْ: إِنَّك قَدْ نَزَلْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَأَوْثِقْ لَنَا حَتَّى نَأْمَنَكَ وَتَأْمَنَنَا، فَأَوْثَقَ لَهُمْ وَلَمْ يُسْلِمُوا، فَبَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي رَجَبٍ، وَلاَ نَكُونُ مِئَةً، وَأَمَرَنَا أَنْ نُغِيرَ عَلَى حَيٍّ مِنْ كِنَانَةَ إِلَى جَنْبِ جُهَيْنَةَ قَالَ: فَأَغَرْنَا عَلَيْهِمْ، وَكَانُوا كَثِيرًا، فَلَجَأْنَا إِلَى جُهَيْنَةَ فَمَنَعُونَا وَقَالُوا: لِمَ تُقَاتِلُونَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ فَقُلْنَا: إِنَّمَا نُقَاتِلُ مَنْ أَخْرَجَنَا مِنَ الْبَلَدِ الْحَرَامِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَقَالَ: بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: مَا تَرَوْنَ فَقَالُوا: نَأْتِي رَسُولَ اللهِ ﷺ فَنُخْبِرُهُ، وَقَالَ قَوْمٌ: لاَ، بَلْ نُقِيمُ هَاهُنَا، وَقُلْتُ أَنَا فِي أُنَاسٍ مَعِي: لاَ بَلْ نَأْتِي عِيرَ قُرَيْشٍ هٰذِهِ فَنُصِيبُهَا، فَانْطَلَقْنَا إِلَى الْعِيرِ وَكَانَ الْفَيْءُ إِذْ ذَاكَ مَنْ أَخَذَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ فَانْطَلَقْنَا إِلَى الْعِيرِ، وَانْطَلَقَ أَصْحَابُنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ، فَقَامَ غَضْبَانَ مُحْمَرًّا لَوْنُهُ وَوَجْهُهُ، فَقَالَ: «ذَهَبْتُمْ مِنْ عَنْدِي جَمِيعًا وَجِئْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ، إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْفُرْقَةُ، لاَبْعَثَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلاً لَيْسَ بِخَيْرِكُمْ، أَصْبَرُكُمْ عَلَى

(١) أخرجه البخاري: ٧/ ٧٦٠.

(٢) إسناده مرسل. قتادة من صغار التابعين، وفيه أيضًا مطر الوراق وهو ضعيف.

الْجُوعِ وَالْعَطَشِ» فَبَعَثَ عَلَيْنَا عَبْدَ اللهِ بْنَ جَحْشٍ الأَسَدِيَّ فَكَانَ أَوَّلَ أَمِيرٍ فِي الإِسْلاَمِ(١).

٣٥٢/١٤ ٣٧٦٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ﴾ [البقرة: ١٩١] فَأَمَرَ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ لاَ يُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلاَّ أَنْ يَبْدَءُوا فِيهِ بِقِتَالٍ ثم نَسَخَتْهَا ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٧] [نَسَخَتهَا] هَاتَانِ الآيَتَانِ فِي قَوْلُهُ: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

٢٥- غَزْوَةُ بَدْرٍ الْكُبْرَى وَمَتَى كَانَتْ وَأَمْرُهَا

٣٧٦٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتْ بَدْرٌ لِسَبْعَ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ(٢).

٣٧٦٦٩- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ [عمرو بن](٣) عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ

٣٥٣/١٤ الْبَدْرِيِّ قَالَ: كَانَتْ بَدْرٌ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ لِسَبْعَ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ(٤).

٣٧٦٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قال: قَالَ: تَحَرُّوهَا لإِحْدَى عَشْرَةَ تَبْقَى صَبِيحَةَ بَدْرٍ(٥).

---

(١) إسناده مرسل. زياد لم يسمع من سعد ﷺ، وفيه أيضًا مجالد بن سعيد وهو ضعيف الحديث.

(٢) إسناده مرسل. أبو جعفر الباقر من التابعين.

(٣) زيادة من الأصول، أسقطها في المطبوع عن عمد، والصواب إثباتها. انظر ترجمته من «التاريخ الكبير» ٦/ ٣٥٦.

(٤) في إسناده عمرو بن عامر، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٦/ ٢٥٠ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٥) إسناده صحيح.

٣٧٦٧١- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا (عَمْرُ بْنُ شَيْبَةَ)[١] قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ: أَيُّ لَيْلَةٍ كَانَتْ لَيْلَةَ بَدْرٍ، فَقَالَ: هِيَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ لِسَبْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ.

٣٧٦٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: إِنَّ بَدْرًا إِنَّمَا كَانَتْ بِئْرًا لِرَجُلٍ يُدْعَى بَدْرًا

٣٧٦٧٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: لَمْ تُقَاتِلْ الْمَلاَئِكَةُ إِلاَّ يَوْمَ بَدْرٍ.

٣٧٦٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ ١٤/٣٥٤ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قِيلَ لأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَ[لِي] يَوْمَ بَدْرٍ: مَعَ أَحَدِكُمَا جِبْرِيلُ وَمَعَ الآخَرِ مِيكَائِيلُ، وَإِسْرَافِيلُ مَلَكٌ عَظِيمٌ يَشْهَدُ الْقِتَالَ، أَوْ يَقِفُ فِي الصَّفِّ[٢].

٣٧٦٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو اللَّيْثِيِّ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى بَدْرٍ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالرَّوْحَاءِ خَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: «كَيْفَ تَرَوْنَ؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللهِ، بَلَغَنَا أَنَّهُمْ بِكَذَا وَكَذَا قَالَ: ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: «كَيْفَ تَرَوْنَ؟»، فَقَالَ: عُمَرُ مِثْلَ قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ خَطَبَ، فَقَالَ: «مَا تَرَوْنَ؟»، فَقَالَ: سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ: إِيَّانَا تُرِيدُ؟ فَوَ الَّذِي أَكْرَمَكَ [بالحق] وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مَا سَلَكْتُهَا قَطُّ، وَلاَ لِي بِهَا عِلْمٌ، وَلَئِنْ سِرْتَ حَتَّى تَأْتِيَ بَرْكَ الْغِمَادِ مِنْ ذِي يَمَنٍ لَنَسِيرَنَّ مَعَكَ، وَلاَ نَكُونُ كَالَّذِينَ قَالُوا: لِمُوسَى مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ، ولكن اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ إِنَّا مَعَكُمَا مُتَّبِعُونَ، وَلَعَلَّكَ أَنْ تَكُونَ خَرَجْتَ لأَمْرٍ وَأَحْدَثَ اللهُ غَيْرَهُ، فَانْظُرْ

---

(١) وقع في الأصول [عمرو بن شيبة] وفي المطبوع (عمرو بن شبة) وليس هنالك من يسمىٰ هٰذا، أو ذلك أما عمر بن شيبة القارظىٰ فيروي عنه من في طبقة ابن دكين، أنظر ترجمته من «الجرح» ٦/ ١١٤.

(٢) إسناده لا بأس به

الَّذِي أَحْدَثَ اللهُ إِلَيْكَ فَامْضِ لَهُ، (فَخِلْ)[1] جِبَالَ مَنْ شِئْتَ وَاقْطَعْ حِبَالَ مَنْ
١٤/٣٥٥ شِئْتَ، وَسَالِمْ مَنْ شِئْتَ، وَعَادِ مَنْ شِئْتَ، وَخُذْ مِنْ أَمْوَالِنَا مَا شِئْتَ، فَنَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى قَوْلِ سَعْدٍ ﴿كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِٱلْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ ۝٥﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَيَقْطَعَ دَابِرَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [الأنفال: ٥- ٧] وَإِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُرِيدُ غَنِيمَةَ [مَا] مَعَ أَبِي سُفْيَانَ فَأَحْدَثَ اللهُ [لنبيِّهِ][2] الْقِتَالَ[3].

٣٧٦٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَنَعَ كَذَا وَكَذَا فَلَهُ كَذَا وَكَذَا»، قَالَ: فَتَسَارَعَ شُبَّانُ الرِّجَالِ، وَبَقِيَتْ الشُّيُوخُ تَحْتَ الرَّايَاتِ، فَلَمَّا كَانَتْ الْغَنَائِمُ جَاءُوا يَطْلُبُونَ الَّذِي جُعِلَ لَهُمْ، فَقَالَ: الشُّيُوخُ لاَ تَسْتَأْثِرُونَ عَلَيْنَا فَإِنَّا كُنَّا رِدْأَكُمْ وَكُنَّا تَحْتَ الرَّايَاتِ، وَلَوْ انْكَشَفْتُمْ انْكَشَفْتُمْ إِلَيْنَا، فَتَنَازَعُوا، فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ١]
١٤/٣٥٦ [4].

٣٧٦٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ﴾ [القمر: ٤٥] قَالَ: كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ بَدْرٍ قَالُوا: ﴿نَحْنُ جَمِيعٌ مُّنتَصِرٌ﴾ فَنَزَلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ[5].

٣٧٦٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ۝٤٥﴾ قَالَ: يَوْمَ بَدْرٍ.

٣٧٦٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ

---

(١) كذا في الأصول وفي المطبوع غيره [فصل].

(٢) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع [إليه].

(٣) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عمرو بن علقمة وليس بالقوي، ويروي عن جده بواسطة أبيه، ولا أدري أسمع منه أم لا.

(٤) إسناده ضعيف. داود بن الحصين روايته عن عكرمة منكرة.

(٥) إسناده مرسل. علي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس ﷺ.

عَبَّاسٍ ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَتَحۡنَا عَلَيۡهِم بَابٗا ذَا عَذَابٖ شَدِيدٍ إِذَا هُمۡ فِيهِ مُبۡلِسُونَ ٧٧﴾ [المؤمنون: ٧٧] قَالَ: ذَاكَ يَوْمُ بَدْرٍ(١).

٣٧٦٨٠- حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَثِبُ فِي الدِّرْعِ يَوْمَ بَدْرٍ وَيَقُولُ: «هُزِمَ الْجَمْعُ هُزِمَ الْجَمْعُ»(٢).

٣٧٦٨١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ بَدْرٍ وَنَحْنُ نَلُوذُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ أَقْرَبُنَا إِلَى الْعَدُوِّ(٣). ١٤/٣٥٧

٣٧٦٨٢- حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ: «هٰذا جِبْرِيلُ آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ»(٤).

٣٧٦٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَسَوَّمُوا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ قَدْ تَسَوَّمَتْ» قَالَ: فَهُوَ أَوَّلُ يَوْمٍ وَضَعَ الصُّوفَ(٥).

٣٧٦٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ الْعَبْدِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ سِيمَا أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ الصُّوفُ الأَبْيَضُ(٦).

٣٧٦٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ تَحَدَّثَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ كُرْزَ بْنَ جَابِرٍ يُمِدُّ الْمُشْرِكِينَ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَنَزَلَتْ ﴿بَلَىٰٓ إِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأۡتُوكُم مِّن فَوۡرِهِمۡ هَٰذَا يُمۡدِدۡكُمۡ رَبُّكُم بِخَمۡسَةِ

---

(١) إسناده مرسل. أنظر السابق.

(٢) إسناده مرسل. عكرمة مولى ابن عباس من التابعين.

(٣) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٤) إسناده مرسل. عكرمة من التابعين.

(٥) إسناده مرسل. عمير من التابعين وقد لينه ابن معين.

(٦) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

٣٥٨/١٤ ءَالَفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾﴾ [آل عمران: ١٢٥] يَقُولُ: إِنْ أَمَدَّهُمْ كُرْزٌ أَمْدَدْتُكُمْ بِهٰؤُلاءِ الْمَلاَئِكَةِ فَلَمْ يُمْدِدْهُمْ كُرْزٌ(١) بِشَيْءٍ(٢).

٣٧٦٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيبِ ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ﴾ [الأنفال: ١١] قَالاَ: طَشٌّ يَوْمَ بَدْرٍ(٣).

٣٧٦٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنْت [أَمْنَحُ](٤) أَصْحَابِي الْمَاءَ يَوْمَ بَدْرٍ(٥).

٣٧٦٨٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [الدخان: ١٦] قَالَ: يَوْمَ بَدْرٍ(٦).

٣٥٩/١٤ ٣٧٦٨٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ الْعُذْرِيِّ أَنَّ أَبَا جَهْلٍ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ: اللَّهُمَّ أَقْطَعَنا لِلرَّحِمِ وَآتَانَا بِمَا لاَ يَعْرِفُ فَأَحِنْهُ الْغَدَاةَ قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ اسْتِفْتَاحًا مِنْهُ، فَنَزَلَتْ هٰذِه الآيَةُ ﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا۟ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ ۖ وَإِن تَنتَهُوا۟ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ﴾ [الأنفال: ١٩] الآيَةَ(٧).

---

(١) زاد هنا في (و): [فلم يمدهم]، وليست في (أ) أو (د).

(٢) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين.

(٣) إسناده مرسل ابن المسيب، والشعبي من التابعين.

(٤) كذا في (و) والمطبوع وغير منقوطة في (و) وفي (د) (أمتحن)، وفي «سنن أبي داود» (أميح)- يعني: الذي ينزل أسفل البئر.

(٥) رواية أبي سفيان عن جابر كتاب، وقيل لم يسمع منه إلا أربعة أحاديث هي التي أخرجها البخاري وليس هٰذا منها.

(٦) إسناده صحيح.

(٧) عبد الله بن ثعلبة له رؤيا ولا يصح له سماع لصغره، فحديثه هٰذا مرسل. ولكنه حجة عند من يرى الاحتجاج بمرسل الصحابي الصغير.

٣٧٦٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ أَتَى أَبَا جَهْلٍ يَوْمَ بَدْرٍ وَبِهِ رَمَقٌ قَالَ: قد أَخْزَاكَ اللهُ قَالَ: هَلْ أَعمَدُ مِنْ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ؟![1].

٣٧٦٩١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ: إِنِّي لَفِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ، فَالْتَفَتُّ عَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، فَإِذَا غُلاَمَانِ حَدِيثَا السِّنِّ، فَكَرِهْتُ مَكَانَهُمَا، فَقَالَ لِي أَحَدُهُمَا سِرًّا مِنْ صَاحِبِهِ: أَيْ عَمِّ، أَرِنِي أَبَا جَهْلٍ قَالَ: قُلْتُ مَا تُرِيدُ مِنْهُ؟ قَالَ: إِنِّي جَعَلْتُ لله عَلَيَّ إِنْ رَأَيْتُهُ أَنْ أَقْتُلَهُ قَالَ: فَقَالَ الآخَرُ أَيْضًا سِرًّا مِنْ صَاحِبِهِ: أَيْ عَمِّ، أَرِنِي أَبَا جَهْلٍ قَالَ: قُلْتُ وَمَا تُرِيدُ مِنْهُ؟ قَالَ: جَعَلْتُ لله عَلَيَّ إِنْ رَأَيْتُهُ أَنْ أَقْتُلَهُ قَالَ: فَمَا سَرَّنِي بِمَكَانِهِمَا غَيْرُهُمَا قَالَ: قُلْتُ هُوَ ذَاكَ قَالَ: فَأَشَرْتُ لَهُمَا إِلَيْهِ فَابْتَدَرَاهُ كَأَنَّهُمَا ١٤/ ٣٦٠
صَقْرَانِ وَهُمَا ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى ضَرَبَاهُ[2].

٣٧٦٩٢- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ- ثَلاَثًا- بِأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ» قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قَتْلَى فِي قَلِيبِ بَدْرٍ[3].

٣٧٦٩٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ أَخِيهِ يَزِيدَ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ الْمُسْلِمُونَ بَدْرًا وَأَقْبَلَ الْمُشْرِكُونَ نَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَهُوَ عَلَى جَمَلٍ لَهُ أَحْمَرَ، فَقَالَ: «إِنْ يَكُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنَ الْقَوْمِ خَيْرٌ فَعِنْدَ صَاحِبِ الْجَمَلِ الأَحْمَرِ»، إِنْ يُطِيعُوهُ يَرْشُدُوا، فَقَالَ عُتْبَةُ: أَطِيعُونِي، وَلاَ تُقَاتِلُوا هؤُلاء الْقَوْمَ، فَإِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ لَمْ يَزَلْ ذَاكَ فِي قُلُوبِكُمْ، يَنْظُرُ

---

(١) أخرجه البخاري: ٧/ ٣٤٢.

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ٣٥٨ ومسلم: ١٢/ ٩٢- ٩٤.

(٣) أخرجه البخاري: ٧/ ٢٠٢ ومسلم: ١٢/ ٢١١- ٢١٢.

الرَّجُلُ إِلَى قَاتِلِ أَخِيهِ وَقَاتِلِ أَبِيهِ فَاجْعَلُوا إِلَى جَنْبِهَا وَارْجِعُوا قَالَ: فَبَلَغَتْ أَبَا جَهْلٍ، فَقَالَ: انْتَفَخَ والله سَحْرُهُ حَيْثُ رَأَى مُحَمَّدًا ﷺ وَأَصْحَابَهُ، والله مَا ذَاكَ بِهِ، وَإِنَّمَا ذَاكَ لأَنَّ ابْنَهُ مَعَهُمْ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ أَكْلَةُ جَزُورٍ لَوْ قَدْ الْتَقَيْنَا
١٤/٣٦١ قَالَ: فَقَالَ عُتْبَةُ: سَيَعْلَمُ مُصَفِّرُ اسْتِهِ مَنْ الْجَبَانُ الْمُفْسِدُ لِقَوْمِهِ، أَمَا والله إِنِّي لأَرَى تَحْتَ الْقَشْعِ قَوْمًا لَيَضْرِبُنَّكُمْ ضَرْبًا (ما) يَدْعُونَ لَكُمْ الْبَقِيعَ، أَمَا تَرَوْنَ كَأَنَّ رُءُوسَهُمْ رُءُوسُ الأَفَاعِي، وَكَأَنَّ وُجُوهَهُمْ السُّيُوفُ قَالَ: ثُمَّ دَعَا أَخَاهُ وَابْنَهُ وَمَشَى بَيْنَهُمَا حَتَّى إِذَا فَصَلَ مِنْ الصَّفِّ دَعَا إِلَى الْمُبَارَزَةِ[1].

٣٧٦٩٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَأَصَبْنَا مِنْ ثُمَّارِهَا اجْتَوَيْنَاهَا وَأَصَابَنَا وَعْكٌ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَخَبَّرُ عَنْ بَدْرٍ قَالَ: فَلَمَّا بَلَغَنَا أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ (أَقْبَلُوا) سَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى بَدْرٍ، وَبَدْرٌ بِئْرٌ، فَسَبَقْنَا الْمُشْرِكِينَ إِلَيْهَا فَوَجَدْنَا فِيهَا رَجُلَيْنِ مِنْهُمْ: رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَمَوْلًى لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، فَأَمَّا الْقُرَشِيُّ فَانْفَلَتَ إِلَيْهَا، وَأَمَّا الْمَوْلَى فَأَخَذْنَاهُ، فَجَعَلْنَا نَقُولُ لَهُ: كَمْ الْقَوْمُ فَيَقُولُ: هُمْ والله كَثِيرٌ عَدَدُهُمْ شَدِيدٌ بَأْسُهُمْ، فَجَعَلَ الْمُسْلِمُونَ إِذَا قَالَ ذَاكَ ضَرَبُوهُ حَتَّى انْتَهَوْا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «**كَمْ الْقَوْمُ؟**» فَقَالَ: هُمْ والله كَثِيرٌ عَدَدُهُمْ شَدِيدٌ بَأْسُهُمْ، فَجَهَدَ (القوم)[2] عَلَى أَنْ يُخْبِرَهُمْ كَمْ هُمْ، فَأَبَى، ثُمَّ إِنَّ
١٤/٣٦٢ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَأَلَهُ: «**كَمْ يَنْحَرُونَ؟**» فَقَالَ: عَشْرًا كُلَّ يَوْمٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْقَوْمُ أَلْفٌ، كُلُّ جَزُورٍ لِمِائَةٍ**»، وَتَبِعَهَا، ثُمَّ إِنَّهُ أَصَابَنَا مِنْ اللَّيْلِ طَشٌّ مِنْ مَطَرٍ، فَانْطَلَقْنَا تَحْتَ الشَّجَرَةِ وَالْجحْفِ نَسْتَظِلُّ تَحْتَهَا مِنْ الْمَطَرِ قَالَ: وَبَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ إِذْ يَدْعُو رَبَّهُ، فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ نَادَى: «**الصَّلاَةَ عِبَادَ اللهِ**»، فَجَاءَ النَّاسُ مِنْ تَحْتِ الشَّجَرِ وَالْجَحَفِ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَحَرَّضَ عَلَى الْقِتَالِ، ثُمَّ قَالَ:

---

(١) إسناده مرسل. عكرمة من التابعين.

(٢) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع (النبي ﷺ).

«إِنَّ جَمْعَ قُرَيْشٍ عِنْدَ هٰذِهِ الضِّلَعِ الْحَمْرَاءِ مِنَ الْجَبَلِ»، فَلَمَّا أَنْ دَنَا الْقَوْمُ مِنَّا وَصَافَفْنَاهُمْ إِذَا رَجُلٌ مِنْهُمْ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ يَسِيرُ فِي الْقَوْمِ[1] وَكَانَ أَقْرَبَهُمْ إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَنْ صَاحِبُ الْجَمَلِ الأَحْمَرِ وَمَا يَقُولُ لَهُمْ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنْ يَكُ فِي الْقَوْمِ أَحَدٌ فَعَسَى أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ الْجَمَلِ الأَحْمَرِ»، فَجَاءَ حَمْزَةُ، فَقَالَ: هُوَ عُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَهُوَ يَنْهَى عَنِ الْقِتَالِ وَيَقُولُ لَهُمْ: يَا قَوْمُ، إِنِّي أَرَى قَوْمًا مُسْتَمِيتِينَ لاَ تَصِلُونَ إِلَيْهِمْ وَفِيكُمْ خَيْرٌ، يَا قَوْمُ، اعْصِبُوا اللَّوْمَ بِرَأْسِي وَقُولُوا: جَبُنَ عُتْبَةُ، وَ[قَدْ] عَلِمْتُمْ أَنِّي لَسْتُ بِأَجْبَنِكُمْ، فَسَمِعَ ذَلِكَ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: أَنْتَ تَقُولُ هٰذا، لَوْ غَيْرُكَ قَالَ هٰذا أَعْضَضْتُهُ، لَقَدْ مُلِئَتْ رِئَتُكَ وَجَوْفُكَ رُعْبًا، فَقَالَ: عُتْبَةُ: ٣٦٣/١٤
إِيَّايَ تُعَيِّرُ يَا مُصَفِّرَ اسْتِهِ، سَتَعْلَمُ الْيَوْمَ أَيُّنَا أَجْبَنُ.

قَالَ: فَبَرَزَ عُتْبَةُ وَأَخُوهُ شَيْبَةُ وَابْنُهُ الْوَلِيدُ حَمِيَّةً فَقَالُوا: مَنْ يُبَارِزُ، فَخَرَجَ فِتْيَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ سِتَّةٌ، فَقَالَ: عُتْبَةُ: لاَ نُرِيدُ هٰؤلاء ولكن يُبَارِزُنَا مِنْ بَنِي عَمِّنَا مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قُمْ يَا عَلِيُّ، قُمْ يَا حَمْزَةُ، قُمْ يَا عُبَيْدَةُ بْنَ الْحَارِثِ»، فَقَتَلَ اللهُ عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ، وَجُرِحَ عُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلْنَا مِنْهُمْ سَبْعِينَ وَأَسَرْنَا سَبْعِينَ قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ قَصِيرٌ بِالْعَبَّاسِ أَسِيرًا، فَقَالَ: الْعَبَّاسُ: إِنَّ هٰذا واللهِ مَا أَسَرَنِي لَقَدْ أَسَرَنِي رَجُلٌ أَجْلَحُ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَجْهًا عَلَى فَرَسٍ أَبْلَقَ، مَا أَرَاهُ فِي الْقَوْمِ، فَقَالَ: الأَنْصَارِيُّ: أَنَا أَسَرْتُهُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ لَهُ: «اسْكُتْ لَقَدْ أَيَّدَكَ اللهُ بِمَلَكٍ كَرِيمٍ» قَالَ عَلِيٌّ: فَأُسِرَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْعَبَّاسُ وَعَقِيلٌ وَنَوْفَلُ بْنُ الْحَارِثِ[2].

٣٧٦٩٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَصَبْتُ سَيْفًا يَوْمَ بَدْرٍ فَأَعْجَبَنِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَبْهُ لِي

---

(١) زاد هنا المطبوع [فقال رسول الله ﷺ: يا علي ناد لي حمزة] وليست في الأصول.
(٢) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

فَنَزَلَتْ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ الآيَةَ[١].

٣٧٦٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ أَبَا جَهْلٍ هُوَ الَّذِي اسْتَفْتَحَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَيُّنَا كَانَ أَفْجَرَ بِكَ وَأَقْطَعَ لِرَحِمِهِ فَأَحِنْهُ الْيَوْمَ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ﴾ [الأنفال: ١٩][٢]. ١٤/ ٣٦٤

٣٧٦٩٧- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ: نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: لَيْسَ لأَحَدٍ مِنَ الْقَوْمِ، يَعْنِي أَمَانًا إِلاَّ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ، فَمَنْ كَانَ أَسَرَهُ فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَمَّنَهُ، فَوَجَدُوهُ قَدْ قُتِلَ[٣].

٣٧٦٩٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْوَاسِطِيِّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ: لَنَزَلَتْ هٰؤلاء الآيَاتُ فِي هٰؤلاء الرَّهْطِ السِّتَّةِ يَوْمَ بَدْرٍ: عَلِيٍّ وَحَمْزَةَ وَعُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ وَعُتْبَةَ وَشَيْبَةَ ابْنَيْ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩][٤].

٣٧٦٩٩- حَدَّثَنَا قُرَادٌ أَبُو نُوحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ الْعِجْلِيّ قَالَ: حَدَّثَنَا سِمَاكٌ الْحَنَفِيُّ أَبُو زُمَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ نَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ، وَهُمْ ثَلاَثُمَائَةٍ وَنَيِّفٌ، وَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَإِذَا هُمْ أَلْفٌ وَزِيَادَةٌ، فَاسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ وَعَلَيْهِ رِدَاؤُهُ وَإِزَارُهُ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ (أَنْجِزْ لِي)[٥] مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنْ تُهْلِكْ هٰذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الإِسْلاَمِ لاَ تُعْبَدْ فِي الأَرْضِ أَبَدًا» قَالَ: فَمَا زَالَ يَسْتَغِيثُ رَبَّهُ وَيَدْعُوهُ حَتَّى ١٤/ ٣٦٥

---

(١) أخرجه مسلم: ١٢/ ٨١.

(٢) إسناده مرسل. الزهري من صغار التابعين.

(٣) إسناده مرسل. العيزار من التابعين.

(٤) أخرجه البخاري: ٧/ ٣٤٦ ومسلم: ١٨/ ٢٢١.

(٥) كذا في (د) والمطبوع وفي (أ) و(و) (أين).

سَقَطَ رِدَاؤُهُ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَرَدَّهُ، ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، كَفَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ۝٩﴾ [الأنفال: ٩]، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَئِذٍ وَالْتَقَوْا هَزَمَ اللهُ الْمُشْرِكِينَ، فَقُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلاً، وَأُسِرَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلاً، فَاسْتَشَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعَلِيًّا، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللهِ، هَؤُلاءِ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ وَالإِخْوَانِ، فَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمُ الْفِدْيَةَ، فَيَكُونُ مَا أَخَذْنَا مِنْهُمْ قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ، وَعَسَى اللهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ فَيَكُونُوا لَنَا عَضُدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ» [قُلْتُ]: واللهِ مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ، ١٤/٣٦٦
ولكن أَرَى أَنْ تُمَكِّنَنِي مِنْ فُلانٍ قَرِيبًا لِعُمَرَ فَأَضْرِبَ، عَنُقَهُ، وَتُمَكِّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عَنُقَهُ، وَتُمَكِّنَ حَمْزَةَ مِنْ أَخِيهِ فُلانٍ فَيَضْرِبَ عَنُقَهُ حَتَّى يَعْلَمَ اللهُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي قُلُوبِنَا هَوَادَةٌ لِلْمُشْرِكِينَ، هَؤُلاءِ صَنَادِيدُهُمْ وَأَئِمَّتُهُمْ وَقَادَتُهُمْ، فَهَوَى نَبِيُّ اللهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَهْوَ مَا قُلْتُ، فَأَخَذَ مِنْهُمُ الْفِدَاءَ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ قَالَ عُمَرُ: غَدَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا هُوَ قَاعِدٌ، وَأَبُو بَكْرٍ يَبْكِيَانِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَخْبِرْنِي مَاذَا يُبْكِيكَ أَنْتَ وَصَاحِبُكَ، فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءً بَكَيْتُ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءً تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكُمْ مِنْ الْفِدَاءِ لَقَدْ عُرِضَ عَلَيَّ عَذَابُكُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ» لِشَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ، وَأَنْزَلَ اللهُ ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۝٦٨﴾[1] [الأنفال: ٦٧- ٦٨]، ثُمَّ أَحَلَّ لَهُمُ الْغَنَائِمَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ [عُرفوا][2] بِمَا صَنَعُوا يَوْمَ بَدْرٍ مِنْ أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ فَقُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ، وَفَرَّ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ [عن النبي][3] وَكُسِرَتْ

---

(١) زيد هنا في الأصول [من الفداء] وليست في الآية، ولعلها تفسير من أحد الرواة.

(٢) كذا في الأصول وغيره في المطبوع [عوقبوا].

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

رَبَاعِيَتُهُ وَهُشِّمَتْ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ وَسَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ وَأَنْزَلَ اللهُ ﴿أَوَ لَمَّا
١٤/٣٦٧ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هٰذا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٦٥] بِأَخْذِكُمْ الْفِدَاءَ(١).

٣٧٧٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رُقَيَّةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ تُوُفِّيَتْ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى بَدْرٍ وَهِيَ امْرَأَةُ عُثْمَانَ، فَتَخَلَّفَ عُثْمَانُ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ يَوْمَئِذٍ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَدْفِنُونَهَا إِذْ سَمِعَ عُثْمَانُ تَكْبِيرًا، فَقَالَ: يَا أُسَامَةُ، انْظُرْ مَا هٰذا التَّكْبِيرُ فَنَظَرَ فَإِذَا هُوَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ عَلَى نَاقَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْجَدْعَاءِ يُبَشِّرُ بِقَتْلِ أَهْلِ بَدْرٍ مِنْ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: الْمُنَافِقُونَ: لاَ واللهِ مَا هٰذا بِشَيْءٍ، مَا هٰذا إِلاَّ الْبَاطِلُ، حَتَّى جِيءَ بِهِمْ مُصَفَّدِينَ مُغَلَّلِينَ(٢).

٣٧٧٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ قَالَ: أُسِرَ يَوْمَ بَدْرٍ مِنْ الْمُشْرِكِينَ سَبْعُونَ رَجُلاً وَقُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ، فَجَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الأَنْصَارَ فَخَيَّرَهُمْ، فَقَالَ: مَا شِئْتُمْ إِنْ شِئْتُمْ أَقْتُلُوهُمْ، وَيُقْتَلُ مِنْكُمْ عِدَّتُهُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ أَخَذْتُمْ فِدَاءَهُمْ فَتَقَوَّيْتُمْ بِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، نَأْخُذُ الْفِدَاءَ نَتَقَوَّى بِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ وَيُقْتَلُ مِنَّا عِدَّتُهُمْ قَالَ: فَقُتِلَ مِنْهُمْ عِدَّتُهُمْ يَوْمَ أُحُدٍ(٣).

١٤/٣٦٨ ٣٧٧٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الْحَفَرِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحِيمِ(٤).

٣٧٧٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ

---

(١) أخرجه مسلم: ١٢/ ١٢١- ١٢٥ بمعناه.

(٢) إسناده مرسل. عروة بن الزبير من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده مرسل. عبيد من التابعين، وفيه أيضًا أشعث بن سوار وهو ضعيف.

(٤) هٰذا الحديث سئل عنه الدارقطني في «العلل» ٤/ ٣٠ فذكر الاختلاف في وصله، وإرساله وقال: والمرسل أشبه بالصواب.

زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ قَالَ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ عَلَى الْعَرْشِ قَالَ: فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو يَقُولُ: «اللَّهُمَّ انْصُرْ هٰذِهِ الْعِصَابَةَ فَإِنَّك إِنْ لَمْ تَفْعَلْ لَمْ تُعْبَدْ فِي الأَرْضِ» فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ: بَعْضَ مُنَاشَدَتِكَ رَبَّك فَوَاللهِ لَيُنْجِزَنَّ لَك الَّذِي وَعَدَكَ(١).

٣٧٧٠٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ [يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَارَةَ](٢) قَالَ: قُدِمَ بِأُسَارَى بَدْرٍ وَسَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ آلِ عَفْرَاءَ فِي مَنَاحَتِهِمْ عَلَى عَوْفٍ وَمُعَوِّذٍ ابْنَيْ عَفْرَاءَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ عَلَيْهِنَّ الْحِجَابُ قَالَتْ: قُدِمَ بِالأُسَارَى فَأُتِيتُ مَنْزِلِي، فَإِذَا أَنَا بِسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو فِي نَاحِيَةِ الْحُجْرَةِ، مَجْمُوعَةً يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ مَا مَلَكْتُ نَفْسِي أَنْ قُلْتُ: أَبَا يَزِيدَ، أَعْطَيْتُمْ بِأَيْدِيكُمْ، أَلاَ مُتُّمْ كِرَامًا قَالَتْ: فَوَاللهِ مَا نَبَّهَنِي إِلاَّ قَوْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ دَاخِلِ الْبَيْتِ: «أَيْ سَوْدَةُ أَعَلَى اللهِ وَعَلَى رَسُولِهِ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، واللهِ إِنْ مَلَكْتُ نَفْسِي حَيْثُ رَأَيْتُ أَبَا يَزِيدَ أَنْ قُلْتُ مَا قُلْتُ(٣). ٣٦٩/١٤

٣٧٧٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا تَقُولُونَ فِي هٰؤُلاءِ الأُسَارَى» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللهِ قَوْمُكَ (وَأَهْلُكَ اسْتَبْقِهِمْ)(٤)

---

(١) إسناده مرسل. ابن يثيع من التابعين.

(٢) كذا عدله في المطبوع من «سنن أبي داود» وهو فيه في الجهاد (٢٦٨٠) من طريق سلمة بن الفضيل، عن ابن إسحاق- به، ووقع في الأصول: [يحيىٰ بن عباد بن عبد الرحيم بن أسعد بن زرارة]، وعبد الله بن أبي بكر يروي عن يحيىٰ بن عباد بن عبد الله بن الزبير، وعن يحيىٰ بن عبد الله- المثبت، ولكني لم أقف علىٰ ترجمة لعبد الرحيم أو عبد الرحمن بن سعد أو أسعد بن زرارة؛ فالأقرب ما أثبتناه- كما عند أبي داود.

(٣) إسناده مرسل. يحيىٰ بن عبد الله بن الرحمن من التابعين، وفيه أيضًا عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٤) كذا في الأصول وفي المطبوع (وأصلك أستقبهم).

وَاسْتَتِبْهُمْ، لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ كَذَّبُوكَ وَأَخْرَجُوكَ قَدِّمْهُمْ نَضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ، وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ: يَا رَسُولَ اللهِ [أَنْتَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْحَطَبِ فَأَضْرِمْ الْوَادِيَ عَلَيْهِمْ نَارًا، ثُمَّ أَلْقِهِمْ فِيهِ][(١)]، [فَقَالَ الْعَبَّاسُ: قَطَعَ اللهُ][(٢)] رَحِمَكَ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ، فَقَالَ أُنَاسٌ: يَأْخُذُ بِقَوْلِ أَبِي بَكْرٍ، وَقَالَ أُنَاسٌ: يَأْخُذُ بِقَوْلِ عُمَرَ، وَقَالَ أُنَاسٌ: يَأْخُذُ بِقَوْلِ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ لَيُلَيِّنُ قُلُوبَ رِجَالٍ فِيهِ حَتَّى تَكُونَ أَلْيَنَ مِنَ اللَّبَنِ، وَإِنَّ اللهَ لَيُشَدِّدُ قُلُوبَ رِجَالٍ فِيهِ حَتَّى تَكُونَ أَشَدَّ مِنَ الْحِجَارَةِ، وَإِنَّ مَثَلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ مَثَلُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ﴿فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وَإِنَّ مَثَلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ كَمَثَلِ عِيسَى قَالَ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ [المائدة: ١١٨]، وَإِنَّ مَثَلَكَ يَا عُمَرُ مَثَلُ مُوسَى قَالَ: ﴿رَبَّنَا ٱطْمِسْ عَلَىٰٓ أَمْوَٰلِهِمْ وَٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا۟ حَتَّىٰ يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ﴾[يونس: ٨٨]، وَإِنَّ مَثَلَكَ يَا عُمَرُ مَثَلُ نُوحٍ قَالَ: ﴿رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦] أَنْتُمْ عَالَةٌ فَلاَ يَنْفَلِتَنَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلاَّ بِفِدَاءٍ، أَوْ ضَرْبَةِ، عُنُقٍ»، فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِلاَّ سُهَيْلَ بْنَ بَيْضَاءَ فَإِنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ الإِسْلاَمَ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَمَا رَأَيْتُنِي فِي يَوْمٍ أَخْوَفَ أَنْ تَقَعَ عَلَيَّ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ مِنِّي فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ حَتَّى قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِلاَّ سُهَيْلَ بْنَ بَيْضَاءَ»، فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنفال: ٦٧] إِلَى آخِرِ الآيَةِ[(٣)].

١٤/ ٣٧٠

١٤/ ٣٧١

٣٧٧٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: لَمْ يَقْتُلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(١) ما بين المعقوفين زاده في المطبوع من «سنن البيهقي»: (٦/ ٣٢١) حيث أخرجه من طريق «المصنف»، وسقط من الأصول.

(٢) زيادة سقطت من الأصول ومن عند البيهقي، واستدركها في المطبوع من «الأموال»: (ص ١١٣) وإن كانت من طريق زائدة، عن الأعمش، لكن السياق يقتضيها.

(٣) إسناده مرسل. أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه لأنه توفي وهو صغير.

يَوْمَ بَدْرٍ صَبْرًا إلاَّ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ(١).

٣٧٧٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَقْتُلْ يَوْمَ بَدْرٍ صَبْرًا إلاَّ ثَلاَثَةً: عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ وَالنَّضْرَ بْنَ الْحَارِثِ وَطُعَيْمَةَ بْنَ عَدِيٍّ، وَكَانَ النَّضْرُ أَسَرَهُ الْمِقْدَادُ(٢).

٣٧٧٠٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلاً أَسَرَ أُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ فَرَآهُ بِلاَلٌ فَقَتَلَهُ(٣).

٣٧٧٠٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ» ١٤/ ٣٧٢
قَالَ: فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ قَالَ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ، فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ، أَوْ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ(٤).

٣٧٧١٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: أَقْعَصَ أَبَا جَهْلٍ ابْنَا عَفْرَاءَ وَذَفَّفَ عَلَيْهِ ابْنُ مَسْعُودٍ(٥).

٣٧٧١١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ أَصْحَابُ أَبِي جَهْلٍ [لأبي جهل](٦) وَهُوَ يَسِيرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: أَرَأَيْتَ مَسِيرَكَ إِلَى مُحَمَّدٍ أَتَعْلَمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ قَالَ: نَعَمْ ولكن مَتَى كُنَّا تَبَعًا لِعَبْدِ مَنَافٍ(٧).

٣٧٧١٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: انْتَهَيْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَوْمَ بَدْرٍ وَقَدْ ضُرِبَتْ رِجْلُهُ وَهُوَ

---

(١) إسناده منقطع. الحكم يروي عن التابعين.

(٢) إسناده مرسل. ابن جبير من التابعين.

(٣) إسناده مرسل. عروة بن الزبير من التابعين.

(٤) أخرجه البخاري: ٧/ ٣٤٢ ومسلم: ١٢/ ٢٢٢.

(٥) إسناده مرسل. ابن سيرين من التابعين لم يشهد ذلك.

(٦) زيادة من (أ)، و(و).

(٧) إسناده مرسل.ثابت من التابعين لم يشهد ذلك.

صَرِيعٌ وَهُوَ يَذُبُّ النَّاسَ، عَنْهُ بِسَيْفِهِ، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لله الَّذِي أَخْزَاكَ يَا عَدُوَّ اللهِ
١٤/٣٧٣ قَالَ: هَلْ هُوَ إلاَّ رَجُلٌ قَتَلَهُ قَوْمُهُ قَالَ: فَجَعَلْتُ أَتَنَاوَلُهُ بِسَيْفٍ لِي غَيْرِ طَائِلٍ، فَأَصَبْتُ يَدَهُ فَنَدَرَ سَيْفُهُ فَأَخَذْتُهُ فَضَرَبْتُهُ بِهِ حَتَّى بَرَدَ، ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ كَأَنَّمَا أَقَلُّ مِنَ الأَرْضِ، يَعْنِي مِنَ السُّرْعَةِ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اللهُ الَّذِي لاَ إله إلاَّ هُوَ»، فَرَدَّدَهَا عَلَيَّ ثَلاَثًا، فَخَرَجَ يَمْشِي مَعِي حَتَّى قَامَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «الْحَمْدُ لله الَّذِي أَخْزَاكَ يَا عَدُوَّ اللهِ، هٰذا كَانَ فِرْعَوْنَ هٰذِهِ الأُمَّةِ» قَالَ وَكِيعٌ: زَادَ فِيهِ أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَنَفَّلَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ سَيْفَهُ[1].

٣٧٧١٣- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَقَدْ قُلِّلُوا فِي أَعْيُنِنَا يَوْمَ بَدْرٍ حَتَّى قُلْتُ لِصَاحِبٍ لِي إِلَى جَنْبِي: كَمْ تُرَاهُمْ تُرَاهُمْ سَبْعِينَ قَالَ: أُرَاهُمْ مِئَةً، حَتَّى أَخَذْنَا مِنْهُمْ رَجُلاً فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: كُنَّا أَلْفًا[2].

٣٧٧١٤- حَدَّثَنَا شَاذَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ خَمْسَةُ رِجَالٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ قُرَيْشٍ مِهْجَعٌ [مَوْلَى عُمَرَ يَحْمِلُ وَيَقُولُ: أَنَا مِهْجَعٌ]، وَإِلَى رَبِّي [أَجزعُ][3]، وَقُتِلَ ذُو الشِّمَالَيْنِ،
١٤/٣٧٤ وَابْنُ بَيْضَاءَ، وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ، وَعَامِرُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ[4].

٣٧٧١٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ قَالَ: إِنَّ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الْحَرْبَةَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَلاَ يُؤْتَى بِأَسِيرٍ إلاَّ أَوْجَرَهَا إِيَّاهُ قَالَ: فَلَمَّا أُخِذَ الْعَبَّاسُ قَالَ لأَخِذِهِ: أَتَدْرِي مَنْ أَنَا قَالَ: لا [قَالَ]: أَنَا عَمُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلاَ تَذْهَبْ بِي إِلَى عُمَرَ قَالَ: فَأَمْسَكَهُ، وَأُخِذَ عَقِيلٌ، وَقَالَ لأَخِذِهِ:

---

(١) إسناده مرسل. أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه، لأنه توفي وهو صغير فلم يدركه.

(٢) أنظر التعليق السابق.

(٣) كذا في الأصول وغيره في المطبوع من «الكنز» [أرجع].

(٤) إسناده مرسل. ابن المسيب من التابعين، وفيه أيضًا علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف الحديث.

تَدْرِي مَنْ أَنَا قَالَ: لا قَالَ: أَنَا ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: فَأَمْسَكَ النَّاسُ[١].

٣٧٧١٦- حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، يَعْنِي جَدَّهُ، عَنْ ذِي الْجَوْشَنِ الضَّبَابِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعْدَ أَنْ فَرَغَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ بِابْنِ فَرَسٍ لَهُ يُقَالُ لَهَا الْقَرْحَاءُ، فَقُلْت: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي قَدْ أَتَيْتُكَ بِابْنِ الْقَرْحَاءِ لِتَتَّخِذَهُ قَالَ: «لاَ حَاجَةَ لِي فِيهِ وَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ أُقِيضَكَ بِهِ الْمُخْتَارَةَ مِنْ دُرُوعِ بَدْرٍ فَعَلْتُ»، قُلْتُ: مَا كُنْتُ أُقِيضُكَ الْيَوْمَ بِغُرَّةٍ لاَ حَاجَةَ لِي فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا ذَا الْجَوْشَنِ، أَلاَ تُسْلِمُ فَتَكُونَ مِنْ أَوَّلِ هذا الأَمْرِ»، قُلْتُ: لا قَالَ: «وَلِمَ» قُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُ قَوْمَكَ وَلِعُوا بِكَ قَالَ: «فَكَيْفَ مَا بَلَغَكَ، عَنْ مَصَارِعِهِمْ»؟ قُلْتُ: قَدْ بَلَغَنِي قَالَ: «فَأَنَّى يُهْدَى بِكَ»، قُلْتُ: ١٤/ ٣٧٥
إِنْ تَغْلِبْ عَلَى الْكَعْبَةِ وَتَقْطُنْهَا قَالَ: «لَعَلَّك إِنْ عِشْتَ أَنْ تَرَى ذَلِكَ»، ثُمَّ قَالَ: «يَا بِلاَلُ، خُذْ حَقِيبَةَ الرَّجُلِ فَزَوِّدْهُ مِنْ الْعَجْوَةِ»، فَلَمَّا أَدْبَرْتُ قَالَ: «أَمَا، إِنَّهُ خَيْرُ فُرْسَانِ بَنِي عَامِرٍ» قَالَ: فَوَاللهِ إِنِّي بِأَهْلِي بِالْغَوْرِ إِذْ أَقْبَلَ رَاكِبٌ فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ أَنْتَ قَالَ: مِنْ مَكَّةَ قَالَ: قُلْتُ: مَا فَعَلَ النَّاسُ قَالَ: قَدْ والله غَلَبَ عَلَيْهَا مُحَمَّدٌ وَقَطَنَهَا، فَقُلْتُ: هَبِلَتْنِي أُمِّي، لَوْ أُسْلِمُ يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ أَسْأَلُهُ الْحِيرَةَ لأَقْطَعَنِيهَا قَالَ: والله لاَ أَشْرَبُ الدَّهْرَ مِنْ كُوزٍ، وَلاَ يَضُرُّهُ الدَّهْرَ تَحْتِي بِرْذَوْنٌ[٢].

٣٧٧١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ فَرَغَ مِنْ بَدْرٍ: عَلَيْكَ بِالْعِيرِ لَيْسَ دُونَهَا شَيْءٌ، فَنَادَاهُ الْعَبَّاسُ وَهُوَ أَسِيرٌ فِي وَثَاقِهِ: لاَ [يصلح]، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِمَهْ؟» قَالَ: إِنَّ اللهَ وَعَدَكَ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ وَقَدْ أَعْطَاكَ الله مَا وَعَدَكَ[٣].

٣٧٧١٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ وَلَدِ الزُّبَيْرِ قَالَ:

---

(١) إسناده مرسل. ثابت من التابعين لم يشهد ذلك.

(٢) إسناده مرسل. أبو إسحاق السبيعي جد عيسىٰ لم يسمع من ذي الجوشن- كما قال البخاري وأبو حاتم.

(٣) إسناده ضعيف. سماك بن حرب مضطرب الحديث وخاصة عن عكرمة.

١٤/٣٧٦ كَانَ عَلَى الزُّبَيْرِ يَوْمَ بَدْرٍ عِمَامَةٌ صَفْرَاءُ مُعْتَجِرًا بِهَا، فَنَزَلَتْ الْمَلاَئِكَةُ عَلَيْهِمْ عَمَائِمُ صُفْرٌ»(١).

٣٧٧١٩- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، [عَنِ](٢) عُبَادَةَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بِنَحْوٍ مِنْهُ(٣).

٣٧٧٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَفَ عَلَى قَلِيبِ بَدْرٍ، فَقَالَ: «هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُمْ الآنَ لَيَسْتَمِعُونَ مَا أَقُولُ»(٤).

٣٧٧٢١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ إِلاَّ فَرَسَانِ كَانَ عَلَى أَحَدِهِمَا الزُّبَيْرُ(٥).

٣٧٧٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: عُرِضْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ فَاسْتَصْغَرَنَا وَشَهِدْنَا أُحُدًا(٦).

١٤/٣٧٧ ٣٧٧٢٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَاوَرَ حَيْثُ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ: فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَالَ: سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: إِيَّانَا تُرِيدُ يَا رَسُولَ اللهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ تُخِيضَهَا الْبَحْرَ لاَخَضْنَاهَا، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرْكِ الْغِمَادِ لَفَعَلْنَا قَالَ: فَنَدَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ قَالَ: فَانْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا بَدْرًا وَوَرَدَتْ عَلَيْهِمْ رَوَايَا قُرَيْشٍ، وَفِيهِمْ غُلاَمٌ أَسْوَدُ لِبَنِي الْحَجَّاجِ، فَأَخَذُوهُ، فَكَانَ

---

(١) في إسناده إبهام من روىٰ عنه هشام.

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع [بن] خطأ إنما هو هشام بن عروة، عن عبادة بن حمزة أنظر ترجمتها من «التهذيب».

(٣) إسناده مرسل. عباد لم يدرك جد أبيه الزبير ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري: ٧/ ٣٥١.

(٥) إسناده مرسل. هشام بن عروة لم يدرك ذلك.

(٦) أخرجه البخاري: ٧/ ٣٣٩

أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَسْأَلُونَهُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَأَصْحَابِهِ، فَيَقُولُ: مَا لِي عِلْمٌ بِأَبِي سُفْيَانَ، ولٰكن هٰذا أَبُو جَهْلٍ وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ ضَرَبُوهُ، [فإذا ضربوه][1] قَالَ: نَعَمْ أَنَا أُخْبِرُكُمْ، هٰذا أَبُو سُفْيَانَ، فَإِذَا تَرَكُوهُ سَأَلُوهُ قَالَ: مَا لِي بِأَبِي سُفْيَانَ عِلْمٌ، ولٰكن هٰذا أَبُو جَهْلٍ وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ فِي النَّاسِ، فَإِذَا قَالَ هٰذا أَيْضًا ضَرَبُوهُ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ انْصَرَفَ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّكُمْ لَتَضْرِبُونَهُ إِذَا صَدَقَكُمْ، وَتَتْرُكُونَهُ إِذَا كَذَبَكُمْ»، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هٰذا مَصْرَعُ فُلَانٍ» يَضَعُ يَدَهُ عَلَى الأَرْضِ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، فَمَا مَاطَ أَحَدُهُمْ، عَنْ مَوْضِعِ يَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ[2].

٣٧٧٢٤- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ ١٤/٣٧٨
قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: كُنَّا مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ نَتَرَاءَى الْهِلاَلَ فَرَأَيْتُهُ وَكُنْتُ حَدِيدَ الْبَصَرِ فَجَعَلْت أَقُولُ لِعُمَرَ: أَمَا تَرَاهُ وَجَعَلَ عُمَرُ يَنْظُرُ، وَلاَ يَرَاهُ، [فقال عمر: سأراه][3] وَأَنَا مُسْتَلْقٍ عَلَى فِرَاشِي، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَيُرِي مَصَارِعَ أَهْلِ بَدْرٍ بِالأَمْسِ، يَقُولُ: هٰذا مَصْرَعُ فُلَانٍ غَدًا إِنْ شَاءَ اللهُ، وهٰذا مَصْرَعُ فُلَانٍ غَدًا إِنْ شَاءَ اللهُ قَالَ: فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا أَخْطَئُوا تِلْكَ الْحُدُودَ يُصْرَعُونَ عَلَيْهَا، ثُمَّ جُعِلُوا فِي بِئْرٍ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَانْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ بْنَ فُلَانٍ، وَيَا فُلَانُ بْنَ فُلَانٍ: هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ اللهُ وَرَسُولُهُ حَقًّا»، فَقَالَ: عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ تُكَلِّمُ أَجْسَادًا لاَ أَرْوَاحَ فِيهَا قَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ غَيْرَ أَنَّهُمْ لاَ يَسْتَطِيعُونَ يَرُدُّونَ عَلَيَّ شَيْئًا»[4].

---

(١) أخرجه مسلم: ١٢/ ١٧٤- ١٧٦.

(٢) أخرجه مسلم: ١٢/ ١٧٤- ١٧٦.

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) أخرجه مسلم: ١٨/ ٢٩٨- ٢٩٩.

٣٧٧٢٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: تَبَارَزَ عَلِيٌّ وَحَمْزَةُ وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ فَنَزَلَتْ فِيهِمْ ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩]. ٣٧٩/١٤

(١).

٣٧٧٢٦- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ قَالَ: نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: مَنْ أَسَرَ أُمَّ حَكِيمٍ بِنْتَ حَرَامٍ فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهَا، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَمَّنَهَا، فَأَسَرَهَا رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ وَكَنَفَهَا بِذُؤَابَتِهَا، فَلَمَّا سَمِعَ مُنَادِيَ رَسُولِ اللهِ خَلَّى سَبِيلَهَا(٢).

٣٧٧٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾ [الأنفال: ١٦] قال فَأُنْزِلَتْ يَوْمَ بَدْرٍ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ أَنْ يَنْحَازُوا، وَلَوْ انْحَازُوا لَمْ يَنْحَازُوا إِلاَّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ.

٣٧٧٢٨- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَمَّتِي حَارِثَةُ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ، فَانْطَلَقَ غُلاَمًا نَظَّارًا، مَا انْطَلَقَ لِقِتَالٍ، فَأَصَابَهُ سَهْمٌ فَقَتَلَهُ، فَجَاءَتْ عَمَّتِي أُمُّهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، ابْنِي حَارِثَةُ إِنْ يَكُ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ وَاحْتَسَبْتُ، وَإِلاَ فَسَتَرَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: «يَا أُمَّ حَارِثَةَ، إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّ حَارِثَةَ فِي الْفِرْدَوْسِ الأَعْلَى»(٣). ٣٨٠/١٤

٣٧٧٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ قَالَ: مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلاَّ أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا،

---

(١) إسناده مرسل. قيس بن عباد من التابعين لم يشهد ذلك ولكن قد روي موصولاً عن أبي ذر عند البخاري: ٧/ ٣٤٦.

(٢) إسناده مرسل. أبو السفر من التابعين.

(٣) أخرجه البخاري: ٧/ ٣٥٥ من حديث حميد، عن أنس ﷺ.

وَأَبِي حُسَيْلٌ قَالَ: فَأَخَذَنَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ فَقَالُوا: إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا فَقُلْنَا: مَا نُرِيدُهُ، مَا نُرِيدُ إِلاَّ الْمَدِينَةَ، فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَلاَ نُقَاتِلُ مَعَهُ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: «انْصَرِفَا نَفِي لَهُمْ، وَنَسْتَعِينُ اللهَ عَلَيْهِمْ»(١).

٣٧٧٣٠- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْغَسِيلِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ صَفَفْنَا لِقُرَيْشٍ وَصَفُّوا لَنَا: «إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَارْمُوهُمْ بِالنَّبْلِ»(٢).

٣٧٧٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ طَلْحَةُ صَاحِبَ رَايَةِ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ فَقَتَلَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مُبَارَزَةً(٣). ١٤/٣٨١

٣٧٧٣٢- حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ لَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ فَلاَ يَقْتُلْهُ فَإِنَّهُمْ أُخْرِجُوا كُرْهًا»(٤).

٣٧٧٣٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، [عن] إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَلَ رَجُلاً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ قُرَيْشٍ يَوْمَ بَدْرٍ وَصَلَبَهُ إِلَى الشَّجَرَةِ(٥).

٣٧٧٣٤- حَدَّثَنَا عَائِذُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْمِقْسَمِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَهْلَ بَدْرٍ كَانُوا ثَلاَثُمَائَةٍ وَثَلاَثَةَ عَشَرَ، الْمُهَاجِرُونَ مِنْهُمْ خَمْسَةٌ وَسَبْعُونَ، وَكَانَتْ هَزِيمَةُ بَدْرٍ لِسَبْعَ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ لَيْلَةَ جُمُعَةٍ(٦).

٣٧٧٣٥- حَدَّثَنَا عَائِذُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ

---

(١) أخرجه مسلم: ١٢/ ٢٠٠ .

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ٣٥٦ .

(٣) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطأة وهو ضعيف، ومدلس وقد عنعن.

(٤) إسناده مرسل. عكرمة من التابعين.

(٥) إسناده مرسل. إبراهيم التيمي من التابعين.

(٦) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطأة وهو ضعيف.

١٤/ ٣٨٢ قَالَ: كَانَ أَهْلُ بَدْرٍ ثَلاَثُمَّائَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ، الْمُهَاجِرُونَ مِنْهُمْ سِتَّةٌ وَسَبْعُونَ[١].

٣٧٧٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلاَثُمَّائَةٍ، وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُمْ عَلَى عِدَّةِ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، وَمَا جَاوَزَ مَعَهُ إِلاَّ مُؤْمِنٌ[٢].

٣٧٧٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُبَيْدَةَ قَالَ: عِدَّةُ الَّذِينَ شَهِدُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَدْرًا كَعِدَّةِ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَ طَالُوتَ النَّهْرَ، عِدَّتُهُمْ ثَلاَثُمَّائَةٍ وَثَلاَثَةَ عَشَرَ[٣].

٣٧٧٣٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كَانَ عِدَّةُ أَصْحَابِ طَالُوتَ يَوْمَ جَالُوتَ ثَلاَثُمَّائَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ[٤].

٣٧٧٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ عِدَّةُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلاَثُمَّائَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ، وَكَانُوا يُرَوْنَ أَنَّهُمْ عِدَّةُ أَصْحَابِ طَالُوتَ يَوْمَ جَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، وَمَا جَاوَزَ
١٤/ ٣٨٣ مَعَهُ النَّهْرَ إِلاَّ مُؤْمِنٌ[٥].

٣٧٧٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الأَنْصَارِيِّ أَنَّ مَلَكًا أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: كَيْفَ أَصْحَابُ بَدْرٍ فِيكُمْ، فَقَالَ: أَفْضَلُ النَّاسِ، فَقَالَ: الْمَلَكُ: وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْ الْمَلاَئِكَةِ[٦].

---

(١) أنظر الحديث التالي.

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ٣٣٩.

(٣) إسناده مرسل. عبيد السلماني من التابعين.

(٤) في إسناده ثابت بن عمارة وليس بالقوي.

(٥) أخرجه البخاري: (٧/ ٣٣٩).

(٦) أخرجه البخاري: (٧/ ٣٦٣)- موصولاً عن رفاعة بن رافع، وذكره بعده هكذا مرسلاً.

٣٧٧٤١- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ كَاتِبَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، يَعْنِي: حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ- وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ قَدْ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»(١).

٣٧٧٤٢- حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ (عُبَيْدَةَ)(٢)، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا: يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوَ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمُ الْجَنَّةُ»(٣).

٣٧٧٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِعُمَرَ: «وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ قَدْ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ»(٤). ١٤/ ٣٨٤

٣٧٧٤٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: «اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»(٥).

٣٧٧٤٥- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، (عن جابر)(٦) أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ جَاءَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَشْتَكِي حَاطِبًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَيَدْخُلَنَّ حَاطِبٌ النَّارَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَذَبْتَ، لاَ يَدْخُلُهَا أَنَّهُ

---

(١) أخرجه البخاري: ٧/ ٥٩٢ ومسلم: (١٦/ ٨٠- ٨٢).

(٢) كذا في (أ) و(د)، وفي (و): (عبيد)، وفي المطبوع (أبي عبيدة)، والصواب ما أثبتناه؛ أنظر ترجمة سعد بن عبيدة من «التهذيب».

(٣) أخرجه البخاري: (٧/ ٣٥٥) ومسلم: (١٦/ ٨٢- ٨٣).

(٤) إسناده ضعيف. فيه عمر بن حمزة العمري، وهو ضعيف.

(٥) إسناده ضعيف. فيه عاصم بن أبي النجود وهو سيئ الحفظ للحديث.

(٦) زيادة من (أ) و(د) سقطت من (و) والمطبوع.

قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَةَ»[١].

٣٧٧٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ»، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: جَاءَ جَبْرَائِيلُ، أَوْ مَلَكٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَا تَعُدُّونَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا فِيكُمْ قَالَ: «خِيَارُنَا» قَالَ: كَذَلِكَ هُمْ عِنْدَنَا خِيَارُ الْمَلَائِكَةِ[٢]. ١٤/ ٣٨٥

٣٧٧٤٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥ﴾ [الأنفال: ١٦] قَالَ: هٰذا يَوْمَ بَدْرٍ خَاصَّةً.

٣٧٧٤٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنِ الْحَسَنِ ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾ قَالَ: هٰذا يَوْمَ بَدْرٍ خَاصَّةً، لَيْسَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ مِنَ الْكَبَائِرِ.

٣٧٧٤٩- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِدَاءَ (الْعَرَبِيِّ)[٣] يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً، [وَجَعَلَ فِدَاءَ الْمَوْلَى عِشْرِينَ أُوقِيَّةً]، الأُوقِيَّةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا[٤].

٣٧٧٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ قَالَ: كَانَ الصَّفِيُّ يَوْمَ بَدْرٍ سَيْفَ عَاصِمِ بْنِ مُنَبِّهِ بْنِ الْحَجَّاجِ[٥].

٣٧٧٥١- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي فِدَاءِ أَهْلِ بَدْرٍ[٦]. ١٤/ ٣٨٦

---

(١) أخرجه مسلم: ١٦/ ٨٣.
(٢) إسناده صحيح.
(٣) كذا في (أ)، و(د)، والمطبوع وفي (و) شطب على الباء والياء وحولت إلىٰ: [الحر].
(٤) إسناده مرسل. إبراهيم من صغار الصحابة.
(٥) إسناده مرسل. أبو الزناد من التابعين لم يشهد ذلك وأبو خالد ليس بالقوي، وأشعث بن سوار ضعيف.
(٦) أخرجه البخاري: ٦/ ١٩٥ ومسلم: ٤/ ٢٣٩.

٣٧٧٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ قَوْلَهُ يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى يَوْمَ بَدْرٍ، وَالدُّخَانُ قَدْ مَضَى.

٣٧٧٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، [كنا] اشْتَرَكْنَا يَوْمَ بَدْرٍ أَنَا وَعَمَّارٌ وَسَعْدٌ فِيمَا أَصَبْنَا يَوْمَ بَدْرٍ، فَأَمَّا أَنَا وَعَمَّارٌ فَلَمْ نَجِئْ بِشَيْءٍ، وَجَاءَ سَعْدٌ بِأَسِيرَيْنِ(١).

٣٧٧٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: كَانَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو رَجُلاً أَعْلَمَ مِنْ شَفَتِهِ السُّفْلَيَيْنِ، فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُسِرَ بِبَدْرٍ: يَا رَسُولَ اللهِ، انْزَعْ ثَنِيَّتَيْهِ السُّفْلَيَ فَيُدْلَعَ لِسَانُهُ فَلاَ يَقُومَ عَلَيْكَ خَطِيبًا بِمَوْطِنٍ أَبَدًا، فَقَالَ: «لاَ أُمَثِّلُ فَيُمَثِّلَ اللهُ بِي»(٢).

٣٧٧٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ١٤/٣٨٧
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِقَوْمٍ سُودِ الرُّءُوسِ قَبْلَكُمْ، كَانَتْ نَارٌ تَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ فَتَأْكُلُهَا»، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ أَسْرَعَ النَّاسُ فِي الْغَنَائِمِ فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾ فَكُلُوا۟ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾ [الأنفال: ٦٨- ٦٩](٣).

٣٧٧٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ اسْتُشْهِدَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ بَدْرٍ مِهْجَعٌ(٤).

٢٦- هذا مَا حَفِظَ أَبُو بَكْرٍ فِي أُحُدٍ وَمَا جَاءَ فِيهَا

٣٧٧٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: مَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْمُشْرِكِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَكَانَ أَوَّلَ

---

(١) إسناده مرسل. أبو عبيدة بن عبد الله لم يسمع من أبيه، لأنه توفي وهو صغير لم يدركه.
(٢) إسناده مرسل. عطاء من التابعين لم يشهد ذلك.
(٣) إسناده صحيح.
(٤) إسناده مرسل. القاسم من التابعين لم يشهد ذلك.

يَوْمِ مَكَرَ فِيهِ بِهِمْ[١].

٣٧٧٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ وَصَاحَ إِبْلِيسُ: أَيْ عِبَادَ اللهِ، أُخْرَاكُمْ قَالَ: فَرَجَعَتْ أُولاَهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأُخْرَاهُمْ قَالَ: فَنَظَرَ حُذَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ ١٤/٣٨٨ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ، فَقَالَ: عِبَادَ اللهِ، أَبِي أَبِي قَالَتْ: فَوَاللهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ: حُذَيْفَةُ: غَفَرَ اللهُ لَكُمْ قَالَ عُرْوَةُ: فَوَاللهِ مَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ بَقِيَّةُ خَيْرٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللهِ[٢].

٣٧٧٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ وَانْصَرَفَ الْمُشْرِكُونَ، فَرَأَى الْمُسْلِمُونَ بِإِخْوَانِهِمْ مُثْلَةً سَيِّئَةً جَعَلُوا يَقْطَعُونَ آذَانَهُمْ وَآنَافَهُمْ وَيَشُقُّونَ بُطُونَهُمْ، فَقَالَ: أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: لَئِنْ أَنَالَنَا اللهُ مِنْهُمْ لَنَفْعَلَنَّ [ولنفعلن] فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ۖ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ ﴿١٢٦﴾﴾ [النحل: ١٢٦]، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بَلْ نَصْبِرُ»[٣].

٣٧٧٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ (هِاشَمٍ)[٤] بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: كَانَ سَعْدٌ أَشَدَّ الْمُسْلِمِينَ بَأْسًا يَوْمَ أُحُدٍ[٥].

٣٧٧٦١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ النَّاسَ انْجَفَلُوا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ يَرْمِي، وَفَتًى [يَنْبُلُ][٦] لَهُ، ١٤/٣٨٩ فَكُلَّمَا فَنِيَتْ نَبْلُهُ، دَفَعَ إِلَيْهِ نَبْلَهُ، ثُمَّ قَالَ: ارْمِهْ أَبَا إِسْحَاقَ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ طَلَبُوا

---

(١) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين لم يشهد ذلك.

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ٤١٨- ٤١٩.

(٣) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين لم يشهد ذلك.

(٤) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع [هشام] خطأ، أنظر ترجمة هاشم بن هاشم بن عتبة من «التهذيب».

(٥) إسناده مرسل. ابن المسيب لم يشهد ذلك.

(٦) كذا في الأصول وفي المطبوع [ينشل].

الْفَتَى فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ(١).

٣٧٧٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُفَدِّي أَحَدًا بِأَبَوَيْهِ إِلاَّ سَعْدًا، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ «ارْمِ سَعْدُ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»(٢).

٣٧٧٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: جَمَعَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ(٣).

٣٧٧٦٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ، عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَعَنْ شِمَالِهِ يَوْمَ أُحُدٍ [رَجُلَيْنِ] عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيَاضٌ، لَمْ أَرَهُمَا قَبْلُ، وَلاَ بَعْدُ(٤).

٣٧٧٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: كَانَ ١٤/ ٣٩٠
حَمْزَةُ يُقَاتِلُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ بِسَيْفَيْنِ وَيَقُولُ أَنَا أَسَدُ اللهِ قَالَ: فَجَعَلَ يُقْبِلُ وَيُدْبِرُ فَعَثَرَ فَوَقَعَ عَلَى قَفَاهُ مُسْتَلْقِيًا وَانْكَشَطَ، وَانْكَشَفَتْ الدِّرْعُ، عَنْ بَطْنِهِ، فَأَبْصَرَهُ الْعَبْدُ الْحَبَشِيُّ فَزَرَّقَهُ بِرُمْحٍ، أَوْ حَرْبَةٍ فَبَقَرَه بِهَا(٥).

٣٧٧٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَمُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ يَوْمَ أُحُدٍ قَالُوا: لَيْتَ إِخْوَانَنَا يَعْلَمُونَ مَا أَصَبْنَا مِنَ الْخَيْرِ كَيْ يَزْدَادُوا رَغْبَةً، فَقَالَ: اللهُ: أَنَا أُبَلِّغُ، عَنْكُمْ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿المؤمنين﴾ [آل

---

(١) إسناده مرسل. عمير بن إسحاق من التابعين لم يشهد ذلك.
(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ٤١٥ ومسلم: ١٥/ ٢٦٢.
(٣) أخرجه البخاري: ٧/ ٤١٥ ومسلم: ١٥/ ٢٦٣.
(٤) أخرجه البخاري: ٧/ ٤١٤- ٤١٥ ومسلم: ١٥/ ٩٦.
(٥) إسناده مرسل. عمير بن إسحاق من التابعين لم يشهد ذلك.

عمران: ١٦٩- ١٧١][1].

٣٧٧٦٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِحَمْزَةَ يَوْمَ أُحُدٍ وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ فَوَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «لَوْلاَ أَنِّي أَخْشَى أَنْ تَجِدَ صَفِيَّةُ فِي نَفْسِهَا لَتَرَكْتُهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الْعَافِيَةُ، فَيُحْشَرَ مِنْ بُطُونِهَا»، ثُمَّ دَعَا بِنَمِرَةٍ، فَكَانَتْ إِذَا مُدَّتْ عَلَى رَأْسِهِ بَدَتْ رِجْلاَهُ، وَإِذَا مُدَّتْ عَلَى رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مُدُّوهَا عَلَى رَأْسِهِ وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْحَرْمَلَ»، وَقَلَّتْ الثِّيَابُ، وَكَثُرَتْ الْقَتْلَى، فَكَانَ الرَّجُلُ وَالرَّجُلاَنِ وَالثَّلاَثَةُ يُكَفَّنُونَ فِي الثَّوْبِ، وَكَانَ النبي ﷺ يَسْأَلُ أَيُّهُمْ أَكْثَرُ قُرْآنًا، فَيُقَدِّمُهُ[2]. ٣٩١/١٤

٣٧٧٦٨- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ، فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هؤلاء يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ وَ[لَمْ] يُغَسَّلُوا[3].

٣٧٧٦٩- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَبَيْنَمَا نِسَاءُ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ يَبْكِينَ عَلَى هَلْكَاهُنَّ، فَقَالَ: «لكن حَمْزَةَ لاَ بَوَاكِيَ لَهُ»، فَجِئْنَ نِسَاءُ الأَنْصَارِ يَبْكِينَ عَلَى حَمْزَةَ وَرَقَدَ فَاسْتَيْقَظَ، فَقَالَ: «يَا وَيْحَهُنَّ، إِنَّهُنَّ لَهَاهُنَا حَتَّى الآنَ، مُرُوهُنَّ فَلْيَرْجِعْنَ، وَلاَ يَبْكِينَ عَلَى هَالِكٍ بَعْدَ الْيَوْمِ»[4]. ٣٩٢/١٤

٣٧٧٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ خَبَّابٍ قَالَ:

---

(١) إسناده مرسل. ابن جبير من التابعين.

(٢) إسناده ضعيف. فيه أسامة بن زيد الليثي وليس بالقوي.

(٣) أخرجه البخاري: (٧/ ٤١٠)، ومسلم: (٧/ ٩).

(٤) إسناده ضعيف. فيه أيضًا أسامة بن زيد الليثي وليس بالقوي.

هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَبْتَغِي وَجْهَ اللهِ، فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ شَيْءٌ يُكَفَّنُ فِيهِ إِلاَّ نَمِرَةٌ، كَانُوا إِذَا وَضَعُوهَا عَلَى رَأْسِهِ خَرَجَتْ رِجْلاَهُ، وَإِذَا وَضَعُوهَا على رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اجْعَلُوهَا مِمَّا يَلِي رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الإِذْخِرِ» وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ، ثُمَّرَتُهُ فَهُوَ يُهْدِبُهَا[1].

٣٧٧٧١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ زَيْدٍ مَوْلَى أَبِي أُسَيْدَ الْبَدْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ قَالَ: أَنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ [على] قَبْرِ حَمْزَةَ، فَمُدَّتْ النَّمِرَةُ عَلَى رَأْسِهِ فَانْكَشَفَتْ رِجْلاَهُ، فَجُذِبَتْ عَلَى رِجْلَيْهِ فَانْكَشَفَ رَأْسُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مُدُّوهَا عَلَى رَأْسِهِ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ شَجَرَ الْحَرْمَلِ[2]. ٣٩٣/١٤

٣٧٧٧٢- حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَشْيَاخٍ مِنَ الأَنْصَارِ قَالُوا: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ [يوم أحد][3] بِعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ وَعَمْرِو بْنِ الجَمُوحِ قَتِيلَيْنِ، فَقَالَ: «ادْفِنُوهُمَا فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ فَإِنَّهُمَا كَانَا مُتَصَافِيَيْنِ فِي الدُّنْيَا»[4].

٣٧٧٧٣- حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ رِجَالٍ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ قَالُوا: لَمَّا صَرَفَ مُعَاوِيَةُ عَيْنَهُ الَّتِي تَمُرُّ عَلَى قُبُورِ الشُّهَدَاءِ جَرَتْ عَلَيْهِمَا فَبَرَزَ قَبْرُهُمَا، فَاسْتَصْرَخَ عَلَيْهِمَا فَأَخْرَجْنَاهُمَا يَتَثَنَّيَانِ تَثَنِّيًا كَأَنَّمَا مَاتَا بِالأَمْسِ، عَلَيْهِمَا بُرْدَتَانِ قَدْ غُطُّوا بِهِمَا عَلَى وُجُوهِهِمَا وَعَلَى أَرْجُلِهِمَا

---

(١) أخرجه البخاري (٧/ ٢٩٨)

(٢) في إسناده يزيد بن زيد هٰذا، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٩/ ٢٦٢ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) زيادة من (أ).

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام هٰؤلاء الأشياخ.

مِنْ نَبَاتِ الإِذْخِرِ(١).

٣٧٧٧٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبِي عَبْدُ اللهِ: أَيْ بُنَيِّ، لَوْلاَ [نسياتٌ](٢) أُخَلِّفُهُنَّ مِنْ بَعْدِي مِنْ أَخَوَاتٍ وَبَنَاتٍ لاَحْبَبْتُ أَنْ أُقَدِّمَكَ أَمَامِي، ولكن كُنَّ فِي نِظَارِي الْمَدِينَةِ قَالَ: فَلَمْ أَلْبَثْ أَنْ جَاءَتْ بِهِمَا عَمَّتِي قَتِيلَيْنِ، يَعْنِي أَبَاهُ وَعَمَّهُ، قَدْ عَرَضَتْهُمَا عَلَى بَعِيرٍ(٣). ١٤/٣٩٤

٣٧٧٧٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قُتِلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ أُحُدٍ فَأَرَادَ الْمُشْرِكُونَ أَنْ يَدُوهُ فَأَبَى فَأَعْطَوْهُ حَتَّى بَلَغَ الدِّيَةَ فَأَبَى(٤).

٣٧٧٧٦- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ وَدَاوُد بْنُ الْحُصَيْنِ، عَنْ فَارِسِيٍّ مَوْلَى بَنِي مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ ضَرَبَ رَجُلاً يَوْمَ أُحُدٍ فَقَتَلَهُ، وَقَالَ: خُذْهَا وَأَنَا الْغُلاَمُ الْفَارِسِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ: الأَنْصَارِيُّ، وَأَنْتَ مِنْهُمْ، إِنَّ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ»(٥).

٣٧٧٧٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَمَّهُ غَابَ، عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ، فَقَالَ: غِبْتُ، عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمُشْرِكِينَ، [لئن أرانى الله قتال المشركين](٦) ليرِيَنَّ اللهُ مَا أَصْنَعُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هٰؤلاء، يَعْنِي الْمُسْلِمِينَ، وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ هٰؤلاء، يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ، وَتَقَدَّمَ فَلَقِيَهُ سَعْدٌ بِأُخْرَاهَا مَا دُونَ أُحُدٍ، فَقَالَ: سَعْدٌ، أَنَا مَعَكَ، فَلَمْ أَسْتَطِعْ أَصْنَعُ مَا صَنَعَ، وَوُجِدَ ١٤/٣٩٥

(١) إسناده ضعيف. فيه أيضًا إبهام هٰؤلاء الرجال.

(٢) كذا في (د)، و(و) وفي (أ) [نساء] وفي المطبوع [بنيات].

(٣) في إسناده نبيح بن عبد الله، وثقه أبو زرعة، وعده ابن المديني في المجاهيل.

(٤) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ وهو سيئ الحفظ جدًا.

(٥) إسناده ضعيف. فيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وهو ضعيف.

(٦) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

بِهِ بِضْعٌ وَثُمَّانُونَ مِنْ ضَرْبَةٍ بِسَيْفٍ وَطَعْنَةٍ بِرُمْحٍ وَرَمْيَةٍ بِسَهْمٍ فَكُنَّا نَقُولُ فِيهِ وَفِي أَصْحَابِهِ نَزَلَتْ ﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ﴾ [الأحزاب: ٢٣][١].

٣٧٧٧٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ قَتْلَى أُحُدٍ غُسِّلُوا[٢].

٣٧٧٧٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ شَلاَءَ، وَقَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ[٣].

٣٧٧٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قُتِلَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَوْمَ أُحُدٍ، وَقُتِلَ حَنْظَلَةُ بْنُ الرَّاهِبِ الَّذِي طَهَّرَتْهُ الْمَلاَئِكَةُ يَوْمَ أُحُدٍ[٤].

٣٧٧٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: عُرِضْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ فَاسْتَصْغَرَنِي، وَعُرِضْتُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ فَأَجَازَنِي قَالَ نَافِعٌ: فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَقَالَ: هٰذا حَدٌّ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، فَكَتَبَ إِلَى عُمَّالِهِ أَنْ يَفْرِضُوا لاِبْنِ خَمْسَ عَشْرَةَ فِي الْمُقَاتِلَةِ، وَلاِبْنِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ فِي الذُّرِّيَّةِ[٥]. ١٤/٣٩٦

٣٧٧٨٢- حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ [سَعِيدِ][٦] بْنِ الْمُنْذِرِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أُحُدٍ، فَلَمَّا خَلَّفَ ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ فَنَظَرَ خَلْفَهُ فَإِذَا كَتِيبَةٌ خَشْنَاءُ، فَقَالَ: «مَنْ هؤلاء» قَالُوا: عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ وَمَوَالِيهِ مِنْ الْيَهُودِ قَالَ: «أَقَدْ أَسْلَمُوا» قَالُوا: لاَ، [هم] بَلْ عَلَى دِينِهِمْ قَالَ: «مُرُوهُمْ فَلْيَرْجِعُوا

---

(١) إسناده صحيح. حميد كان يدلس عن أنس ﷺ لكنه إنما أخذه من ثابت البناني، وهو ثقه.

(٢) إسناده مرسل. الحسن وابن المسيب من التابعين لم يشهدا ذلك.

(٣) أخرجه البخاري: ٧/ ٤١٩.

(٤) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين لم يشهد ذلك.

(٥) أخرجه البخاري: ٥/ ٣٢٧ ومسلم: ١٣/ ١٨.

(٦) كذا وقع في الأصول والمطبوع، ومحمد بن عمرو بن علقمة يروي عن سعد بن المنذر بن أبي حميد، ولا أعلم في هٰذِه الطبقة سعيد بن المنذر، فينظر.

فَإِنَّا لاَ نَسْتَعِينُ بِالْمُشْرِكِينَ [على المشركين(١)]»(٢).

٣٧٧٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانِ سَقَطَتْ عَيْنُهُ عَلَى وَجْنَتِهِ يَوْمَ أُحُدٍ، فَرَدَّهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَكَانَتْ أَحْسَنَ عَيْنٍ وَأَحَدَّهَا(٣).

٣٧٧٨٤- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِالْقَتْلَى يَوْمَ أُحُدٍ [فَزَمَلُوا](٤) بِدِمَائِهِمْ، وَأَنْ يُقَدَّمَ أَكْثَرُهُمْ أَخْذًا لِقُرْآنٍ، وَأَنْ يُدْفَنَ اثْنَانِ فِي قَبْرٍ قَالَ: فَدَفَنْتُ أَبِي وَعَمِّي فِي قَبْرٍ(٥).

٣٧٧٨٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ: «أَقْدِمْ مُصْعَبُ»، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَمْ يُقْتَلْ مُصْعَبٌ قَالَ: «بَلَى، ولكن مَلَكٌ قَامَ مَكَانَهُ وَتَسَمَّى بِاسْمِهِ»(٦). ٣٩٧/١٤

٣٧٧٨٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كُنَّ النِّسَاءُ يَوْمَ أُحُدٍ يُجْهِزْنَ عَلَى الْجَرْحَى وَيَسْقِينَ الْمَاءَ وَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى(٧).

٣٧٧٨٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هذا فَبَسَطُوا

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده مرسل. سواء أكان سعيد أو سعد بن المنذر فإن محمد بن عمرو بن علقمة لا يروي عن صحابي.

(٣) إسناده مرسل. عاصم من التابعين لم يشهد ذلك.

(٤) كذا في الأصول وفي المطبوع [فزلوا].

(٥) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث عنه الزهري.

(٦) إسناده ضعيف جدًا. فيه موسىٰ بن عبيدة الزيدي وليس بشيء.

(٧) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من عبد الله بن مسعود ﷺ وحماد قد روىٰ عن عطاء في آختلاطه وقبله.

أَيْدِيَهُمْ»، فَحَمَلَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ: أَنَا أَنَا، [فَقَالَ: «مَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ]؟»[١] قَالَ: فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: سِمَاكٌ أَبُو دُجَانَةَ: أَنَا آخُذُهُ بِحَقِّهِ قَالَ: فَأَخَذَهُ، فَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ[٢].

٣٧٧٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَأَى أُحُدًا قَالَ: «هٰذا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»[٣]. ١٤/٣٩٨

٣٧٧٨٩- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ[٤]، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: لَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُغَسَّلُوا، يَعْنِي قَتْلَى أُحُدٍ[٥].

٣٧٧٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ أَنْفُ النَّبِيِّ ﷺ وَرَبَاعِيَتُهُ، وَزَعَمَ أَنَّ طَلْحَةَ وَقَى رَسُولَ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ فَضُرِبَ فَشَلَّتْ أَصَابِعُهُ[٦].

٣٧٧٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَكْرٍ [السهمي][٧]، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: كُنْتُ فِيمَنْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ النُّعَاسُ يَوْمَ أُحُدٍ حَتَّى سَقَطَ سَيْفِي مِنْ يَدَيَّ مِرَارًا[٨].

٣٧٧٩٢- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ

---

(١) زاده في المطبوع من «الكنز» وسقط من الأصول والسياق يقتضيه وهو عند مسلم من طريق «المصنف».

(٢) أخرجه مسلم: ١٦/٣٦.

(٣) إسناده مرسل. عروة بن الزبير والد هشام من التابعين.

(٤) زاد هنا في المطبوع تبعًا لما في (د): [عن أبيه] وهو انتقال نظر للإسناد السابق، وليس في (أ) أو (و) وهاشم يروي مباشرة عن شعبة، ولا يروي عن أبيه.

(٥) إسناده مرسل. الحكم من صغار التابعين لم يشهد ذلك.

(٦) إسناده مرسل. عامر الشعبي من التابعين لم يشهد ذلك.

(٧) وقع في الأصول والمطبوع: [التيمي]، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمة عبد الله بن بكر بن حبيب السهمي من التهذيب.

(٨) أخرجه البخاري: ٧/٤٢٢ من حديث قتادة، عن أنس ﷺ.

بْنُ زَيْدٍ وَثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ عليه ﷺ لَمَّا رَهِقَهُ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ أُحُدٍ قَالَ: «مَنْ يَرُدُّهُمْ، عَنَّا فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ»، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ قَامَ آخَرُ يَرُدُّهُمْ حَتَّى قُتِلَ [حتى قتل][1] سَبْعَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا»[2]. ١٤/٣٩٩

٣٧٧٩٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ سُوَيْدٌ بَايَعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَآمَنَ بِهِ، ثُمَّ لَحِقَ بِأَهْلِ مَكَّةَ وَشَهِدَ أُحُدًا فَقَاتَلَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ سُقِطَ فِي يَدِهِ فَرَجَعَ إِلَى مَكَّةَ فَكَتَبَ إِلَى أَخِيهِ جِلاَسِ بْنِ سُوَيْدٌ: يَا أَخِي، إِنِّي قَدْ نَدِمْتُ عَلَى مَا كَانَ مِنِّي فَأَتُوبُ إِلَى اللهِ، وَأَرْجِعُ إِلَى الإِسْلاَمِ، فَاذْكُرْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَإِنْ طَمِعْتَ لِي فِي تَوْبَةٍ فَاكْتُبْ إِلَيَّ، فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَـٰنِهِمْ﴾ [آل عمران: ٨٦] قَالَ: فَقَالَ: قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِهِ مِمَّنْ كَانَ عَلَيْهِ: يَتَمَتَّعُ، ثُمَّ يُرَاجِعُ إِلَى الإِسْلاَمِ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَـٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ ﴿٩٠﴾﴾ [آل عمران: ٩٠][3].

٣٧٧٩٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرَظِيّ أَنَّ عَلِيًّا لَقِيَ فَاطِمَةَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: خُذِي السَّيْفَ غَيْرَ مَذْمُومٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ، إِنْ كُنْتَ أَحْسَنْتَ الْقِتَالَ الْيَوْمَ فَقَدْ أَحْسَنَهُ أَبُو دُجَانَةَ وَمُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَالْحَارِثُ بْنُ الصِّمَّةِ وَسَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ: ثَلاَثَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ، وَرَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ»[4]. ١٤/٤٠٠

٣٧٧٩٥- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: جَاءَ عَلِيٌّ بِسَيْفِهِ، فَقَالَ: خُذِيهِ حَمِيدًا، [فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كُنْتَ أَحْسَنْتَ الْقِتَالَ الْيَوْمَ فَقَدْ

---

(١) زيادة من (أ)، و(و).

(٢) أخرجه مسلم: ١٢/ ٢٠٤- ٢٠٥ .

(٣) إسناده ضعيف جدًا. موسىٰ بن عبيدة الربذي، وأخوه عبد الله ليسا بشيء لا يشتغل بحديثها.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. موسىٰ بن عبيدة ليس بشيء والقرظي من التابعين لم يشهد ذلك.

أَحْسَنَهُ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ وَعَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ وَالْحَارِثُ بْنُ الصِّمَّةِ، وَأَبُو دُجَانَةَ]»[1]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَأْخُذُ هذا السَّيْفَ بِحَقِّهِ»، فَقَالَ أَبُو دُجَانَةَ: أَنَا، وَأَخَذَ السَّيْفَ فَضَرَبَ بِهِ حَتَّى جَاءَ بِهِ قَدْ حَنَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَعْطَيْتَهُ حَقَّهُ» قَالَ: نَعَمْ[2].

٣٧٧٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ أُحُدٍ مُصْلِتًا يَمْشِي، فَاسْتَقْبَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْشِي، فَقَالَ:

«أَنَا النَّبِيُّ غير الكَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ»

قَالَ: فَضَرَبَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَتَلَهُ[3].

٣٧٧٩٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ امْرَأَةً دَفَعَتْ إِلَى ابْنِهَا يَوْمَ أُحُدٍ السَّيْفَ، فَلَمْ يُطِقْ حَمْلَهُ فَشَدَّتْهُ عَلَى سَاعِدِهِ بِنِسْعَةٍ، ثُمَّ أَتَتْ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، هٰذا ابْنِي يُقَاتِلُ، عَنْكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيْ بُنَيَّ، احْمِلْ هَاهُنَا أَيْ بُنَيَّ احْمِلْ هَاهُنَا» ١٤/٤٠١ فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ، فَصُرِعَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «أَيْ بُنَيَّ، لَعَلَّكَ جَزِعْتَ» قَالَ: لاَ يَا رَسُولَ اللهِ[4].

٣٧٧٩٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النِّسَاءَ كُنَّ يَوْمَ أُحُدٍ خَلْفَ الْمُسْلِمِينَ يُجْهِزْنَ عَلَى جَرْحَى الْمُشْرِكِينَ، فَلَوْ حَلَفْتُ يَوْمَئِذٍ لَرَجَوْتُ أَنْ أَبَرَّ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَّا يُرِيدُ الدُّنْيَا حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾، فَلَمَّا خَالَفَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ وَعَصَوْا مَا أُمِرُوا بِهِ،

---

(١) ما بين المعقوفين سقط من (أ) وهو ثابت في (د) و(و).

(٢) إسناده مرسل. عكرمة من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده مرسل. ابن نوفل لا تصح له صحبة وفيه أيضًا يزيد أبي زياد وهو ضعيف الحديث.

(٤) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين لم يشهد ذلك.

أُفْرِدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي تِسْعَةٍ، سَبْعَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ عَاشِرُهُمْ، فَلَمَّا رَهِقُوهُ قَالَ: «رَحِمَ اللهُ رَجُلاً رَدَّهُمْ عَنَّا» قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَاتَلَ سَاعَةً حَتَّى قُتِلَ، فَلَمَّا رَهِقُوهُ، أَيْضًا قَالَ: «يَرْحَمُ اللهُ رَجُلاً رَدَّهُمْ عَنَّا»، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِصَاحِبَيْهِ: «مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا»، فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ، فَقَالَ: اعْلُ هُبَلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قُولُوا اللهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ»، فَقَالَ: أَبُو سُفْيَانَ: لَنَا عُزَّى، وَلاَ عُزَّى لَكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قُولُوا اللهُ مَوْلاَنَا وَالْكَافِرُونَ لاَ مَوْلَى لَهُمْ»، فَقَالَ: أَبُو سُفْيَانَ: يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ، يَوْمٌ لَنَا وَيَوْمٌ عَلَيْنَا، ١٤/٤٠٢ وَيَوْمًا نُسَاءُ وَيَوْمًا نُسَرُّ، حَنْظَلَةُ بِحَنْظَلَةَ، وَفُلاَنٌ بِفُلاَنٍ وَفُلاَنٌ بِفُلاَنٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ سَوَاءً، أَمَّا قَتْلاَنَا فَأَحْيَاءٌ يُرْزَقُونَ، وَقَتْلاَكُمْ فِي النَّارِ يُعَذَّبُونَ»، ثُمَّ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: قَدْ كَانَ فِي الْقَوْمِ مُثْلَةٌ، وَإِنْ كَانَتْ بِغَيْرِ مَلاَءٍ مِنِّي، مَا أَمَرْتُ، وَلاَ نَهَيْتُ، وَلاَ أَحْبَبْتُ، وَلاَ كَرِهْتُ، وَلاَ سَاءَنِي، وَلاَ سَرَّنِي قَالَ: فَنَظَرُوا فَإِذَا حَمْزَةُ قَدْ بُقِرَ بَطْنُهُ، وَأَخَذَتْ هِنْدُ كَبِدَهُ فَلاَكَتْهَا فَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَأْكُلَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَكَلَتْ مِنْهُ شَيْئًا» قَالُوا: لا قَالَ: «مَا كَانَ اللهُ لِيُدْخِلَ شَيْئًا مِنْ حَمْزَةَ النَّارَ»، فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَمْزَةَ فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَجِيءَ بِرَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ فَوُضِعَ إِلَى جَنْبِهِ فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَرُفِعَ الأَنْصَارِيُّ وَتُرِكَ حَمْزَةُ، ثُمَّ جِيءَ بِآخَرَ فَوَضَعَهُ إِلَى جَنْبِ حَمْزَةَ فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ رُفِعَ وَتُرِكَ حَمْزَةُ، حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ صَلاَةً[1].

٣٧٧٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ يَوْمَ أُحُدٍ وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، وَذُلِقَ مِنَ الْعَطْشِ حَتَّى جَعَلَ يَقَعُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَتَرَكَهُ أَصْحَابُهُ، فَجَاءَ أُبَيّ بْنُ خَلَفٍ يَطْلُبُهُ بِدَمِ أَخِيهِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ، فَقَالَ: أَيْنَ هٰذا الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ فَلْيَبْرُزْ لِي، فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ نَبِيًّا قَتَلَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَعْطُونِي الْحَرْبَةَ»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَبِكَ حَرَاكٌ، فَقَالَ: ١٤/٤٠٣

(١) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من ابن مسعود ﷺ وحماد بن سلمة روىٰ عن عطاء قبل وبعد آختلاطه.

«إِنِّي قَدْ [اسْتَسْقَيْت][(١)] اللهَ دَمَهُ» فَأَخَذَ الْحَرْبَةَ، ثُمَّ مَشَى إِلَيْهِ فَطَعَنَهُ فَصُرِعَ، عَنْ دَابَّتِهِ وَحَمَلَهُ أَصْحَابُهُ فَاسْتَنْقَذُوهُ، فَقَالُوا: لَهُ: مَا نَرَى بِكَ بَأْسًا قَالَ: أَنَّهُ قَدْ [اسْتَسْقَى] اللهَ دَمِي، إِنِّي لأَجِدُ لَهَا مَا لَوْ كَانَتْ عَلَى رَبِيعَةَ وَمُضَرَ لَوَسِعَتْهُمْ[(٢)].

٣٧٨٠٠- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الزُّبَيْرِ مِثْلَهُ[(٣)].

٣٧٨٠١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، [عَنْ][(٤)] يَزِيدَ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ حَمْزَةُ يَوْمَ أُحُدٍ أَقْبَلَتْ صَفِيَّةُ تَطْلُبُهُ لاَ تَدْرِي مَا صَنَعَ قَالَ: فَلَقِيَتْ عَلِيًّا وَالزُّبَيْرَ، فَقَالَ: عَلِيٌّ لِلزُّبَيْرِ، اُذْكُرْ لأُمِّكَ، وَقَالَ الزُّبَيْرُ: لاَ، بَلْ اُذْكُرْ أَنْتَ لِعَمَّتِكَ قَالَتْ: مَا فَعَلَ حَمْزَةُ قَالَ: فَأَرَيَاهَا أَنَّهُمَا لاَ يَدْرِيَانِ قَالَ: فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنِّي لأَخَافُ عَلَى عَقْلِهَا»، قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهَا وَدَعَا لَهَا قَالَ: فَاسْتَرْجَعَتْ وَبَكَتْ قَالَ: ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَلَيْهِ وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ، فَقَالَ: «لَوْلاَ جَزَعُ النِّسَاءِ لَتَرَكْتُهُ حَتَّى يُحْشَرَ مِنْ حَوَاصِلِ الطَّيْرِ وَبُطُونِ السِّبَاعِ» قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِالْقَتْلَى فَجُعِلَ يُصَلِّي عَلَيْهِمْ قَالَ: فَيَضَعُ تِسْعَةً وَحَمْزَةَ فَيُكَبِّرُ عَلَيْهِمْ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يُرْفَعُونَ وَيُتْرَكُ حَمْزَةُ، ثُمَّ يُجَاءُ بِتِسْعَةٍ فَيُكَبِّرُ عَلَيْهِمْ سَبْعًا حَتَّى فَرَغَ مِنْهُمْ[(٥)]. ١٤/٤٠٤

٣٧٨٠٢- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ: «مَنْ رَأَى مَقْتَلَ حَمْزَةَ»، فَقَالَ: رَجُلٌ أَعْزَلُ: أَنَا رَأَيْتُ مَقْتَلَهُ

---

(١) كذا في الأصول وغيره في المطبوع [استسعيت].

(٢) إسناده مرسل. عكرمة من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) كذا في (د) والمطبوع وفي (أ) و(و) (بن) خطأ، إنما هو أبو بكر بن عياش، عن يزيد بن أبي زياد، انظر ترجمتهما من «التهذيب».

(٥) إسناده ضعيف. فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف الحديث.

قَالَ: فَانْطَلِقْ فَأَرِنَاهُ، فَخَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى حَمْزَةَ فَرَآهُ قَدْ بُقِرَ بَطْنُهُ وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مُثِّلَ بِهِ والله، فَكَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ، وَوَقَفَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ الْقَتْلَى، فَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هؤلاء الْقَوْمِ، لُفُّوهُمْ فِي دِمَائِهِمْ فَإِنَّهُ لَيْسَ جَرِيحٌ يُجْرَحُ إِلاَّ جُرْحُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَدْمَى، لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِ، وَرِيحُهُ رِيحُ الْمِسْكِ، قَدِّمُوا أَكْثَرَ الْقَوْمِ قُرْآنًا فَاجْعَلُوهُ فِي اللَّحْدِ»(١).

٣٧٨٠٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اشْتَكَى إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ شِدَّةَ الْجِرَاحِ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «احْفِرُوا وَأَوْسِعُوا وَأَحْسِنُوا وَادْفِنُوا فِي الْقَبْرِ الاِثْنَيْنِ وَالثَّلاَثَةَ»، وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا، فَقَدَّمُوا أَبِي بَيْنَ يَدَيْ رَجُلَيْنِ(٢). ١٤/٤٠٥

٣٧٨٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أُحُدٍ خَرَجَ مَعَهُ نَاسٌ فَرَجَعُوا قَالَ: فَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ: قَالَتْ فِرْقَةٌ: نَقْتُلُهُمْ، وَفِرْقَةٌ قَالَتْ: لاَ نَقْتُلُهُمْ، فَنَزَلَتْ: فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ والله أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَّهَا طَيْبَةٌ وَإِنَّهَا تَنْفِي الْخَبَثَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْفِضَّةِ»(٣).

٣٧٨٠٥- حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: صُرِخَ إِلَى قَتْلاَنَا يَوْمَ أُحُدٍ إِذْ أَجْرَى مُعَاوِيَةُ الْعَيْنَ فَاسْتَخْرَجْنَاهُمْ بَعْدَ أَرْبَعِينَ سَنَةً لَيِّنَةً أَجْسَادُهُمْ تَتَثَنَّى أَطْرَافُهُمْ(٤).

٣٧٨٠٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: رَفَعْتُ رَأْسِي يَوْمَ أُحُدٍ فَجَعَلْت أَنْظُرُ، فَمَا أَرَى أَحَدًا مِنْ الْقَوْمِ ١٤/٤٠٦

(١) إسناده ضعيف. عبد الرحمن بن عبد العزيز الإمامي ليس بالقوي.

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) أخرجه البخاري: ٧/ ٤١٢ ومسلم: ٩/ ٢٢٠.

(٤) إسناده لا بأس به.

إلاَّ يَمِيدُ تَحْتَ حَجَفَتِهِ مِنْ النُّعَاسِ[١].

٣٧٨٠٧- حدثنا مَالِكٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنِ ابْنِ أَبْزَى قَالَ: بَارَزَ عَلِيٌّ يَوْمَ أُحُدٍ مِنْ بَنِي شَيْبَةَ طَلْحَةَ وَمُسَافِعًا قَالَ: وَسَمَّى إِنْسَانًا آخَرَ قَالَ: فَقَتَلَهُمْ سِوَى مَنْ قَتَلَ مِنْ النَّاسِ، فَقَالَ: لِفَاطِمَةَ حَيْثُ نَزَلَ: خُذِي السَّيْفَ غَيْرَ ذَمِيمٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَئِنْ كُنْتَ أَبْلَيْتَ فَقَدْ أَبْلَى فُلاَنٌ الأَنْصَارِيُّ [وَفُلاَنٌ الأَنْصَارِيُّ]**» حَتَّى انْقَطَعَ نَفَسُهُ، أَوْ كَادَ يَنْقَطِعُ نَفَسُهُ[٢].

٣٧٨٠٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي [غَنِيَّةَ][٣]، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: لَمَّا كُسِرَتْ رَبَاعِيَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى ثَلاَثَةٍ: مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مَلِكُ الأَمْلاَكِ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى مَنْ كَسَرَ رَبَاعِيَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَثَّرَ فِي وَجْهِهِ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ لله وَلَدًا**».

٣٧٨٠٩- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ: هُشِّمَتْ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، وَجُرِحَ فِي وَجْهِهِ، وَدُووِيَ بِحَصِيرٍ مُحَرَّقٍ، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَنْقُلُ إِلَيْهِ الْمَاءَ فِي الْجُحْفَةِ[٤]. ١٤/٤٠٧

٣٧٨١٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ لأَبِي بَكْرٍ: رَأَيْتُكَ يَوْمَ أُحُدٍ فَصَدَفْتُ عَنْكَ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَكِنِّي لَوْ رَأَيْتُكَ مَا صَدَفْتُ عَنْكَ[٥].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده مرسل. سعيد بن عبد الرحمن بن أبي أبزىٰ من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) كذا في الأصول وفي المطبوع [عتبة] خطأ؛ أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) في إسناده إبهام هٰذا الرجل وهل له صحبة أم لا.

(٥) إسناده مرسل. أيوب السختياني لم يدرك هٰذا.

جاء في (و): (هنا انتهى الجزء الأول من المغازي والحمد لله يتلوه الثاني بحول الله بسم الله الرحمن الرحيم).

٢٧- غَزْوَةُ الْخَنْدَقِ

٣٧٨١١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْتُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ أَقْفُو آثَارَ النَّاسِ، فَسَمِعْتُ وَئِيدَ الأَرْضِ وَرَائِي فَالْتَفَتُّ فَإِذَا أَنَا بِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ وَمَعَهُ ابْنُ أَخِيهِ الْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ، يَحْمِلُ مِجَنَّهُ، فَجَلَسْت إِلَى الأَرْضِ قَالَتْ: فَمَرَّ سَعْدٌ وَعَلَيْهِ دِرْعٌ قَدْ خَرَجَتْ مِنْهَا أَطْرَافُهُ، فَأَنَا أَتَخَوَّفُ عَلَى أَطْرَافِ سَعْدٍ قَالَتْ: وَكَانَ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ وَأَطْوَلِهِمْ قَالَتْ: فَمَرَّ يَرْتَجِزُ وَهُوَ يَقُولُ: ٤٠٨/١٤

لَبِثْ قَلِيلاً يُدْرِكُ الْهَيْجَا جَمَلْ مَا أَحْسَنَ الْمَوْتَ إِذَا حَانَ الأَجَلْ

قَالَتْ: فَقُمْتُ فَاقْتَحَمْتُ حَدِيقَةً، فَإِذَا فِيهَا نَفَرٌ مِنْ الْمُسْلِمِينَ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَفِيهِمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ تَسْبِغَةٌ لَهُ- تَعْنِي: الْمِغْفَرَ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: وَيْحَكِ مَا جَاءَ بِكِ وَيْحَكِ مَا جَاءَ بِكِ والله إِنَّكِ لَجَرِيئَةٌ، مَا يُؤَمِّنُكِ أَنْ يَكُونَ تَحَوُّزٌ وَبَلاَءٌ قَالَتْ: فَمَا زَالَ يَلُومُنِي حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنَّ الأَرْضَ انْشَقَّتْ فَدَخَلْتُ فِيهَا قَالَ: فَرَفَعَ الرَّجُلُ التَّسْبِغَةَ عَنْ وَجْهِهِ فَإِذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: فَقَالَ: يَا عُمَرُ، وَيْحَك قَدْ أَكْثَرْتَ مُنْذُ الْيَوْمَ، وَأَيْنَ التَّحَوُّزُ، أَوْ الْفِرَارُ إِلاَّ إِلَى اللهِ قَالَتْ: وَيَرْمِي سَعْدًا رَجُلٌ مِنْ الْمُشْرِكِينَ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ حِبَّانُ بْنُ الْعَرِقَةِ بِسَهْمٍ، فَقَالَ: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْعَرِقَةِ، فَأَصَابَ أَكْحَلَهُ فَقَطَعَهُ فَدَعَا اللهَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لاَ تُمِتْنِي حَتَّى تُقِرَّ عَيْنِي مِنْ قُرَيْظَةَ، وَكَانُوا حُلَفَاءَهُ وَمَوَالِيَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قالت: فَرَقَأَ كَلْمُهُ، وَبَعَثَ اللهُ الرِّيحَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ [الأحزاب: ٢٥] فَلَحِقَ أَبُو سُفْيَانَ بِتِهَامَةَ، وَلَحِقَ عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرِ بْنِ حِصْنٍ وَمَنْ مَعَهُ بِنَجْدٍ، وَرَجَعَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ فَتَحَصَّنُوا فِي صَيَاصِيهِمْ، وَرَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَمَرَ بِقُبَّةٍ فَضُرِبَتْ عَلَى سَعْدٍ فِي الْمَسْجِدِ وَوُضِعَ السِّلاَحُ قَالَتْ: فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: أَقَدْ وَضَعْتَ السِّلاَحَ، والله مَا وَضَعَت الْمَلاَئِكَةُ السِّلاَحَ، فَاخْرُجْ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ فَقَاتِلْهُمْ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالرَّحِيلِ وَلَبِسَ لأَمَتَهُ، فَخَرَجَ فَمَرَّ عَلَى بَنِي غَنْمٍ، ٤٠٩/١٤

وَكَانُوا جِيرَانَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «مَنْ مَرَّ بِكُمْ؟» فَقَالُوا: مَرَّ بِنَا دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ، وَكَانَ دِحْيَةُ تُشْبِهُ لِحْيَتُهُ وَسِنَّتُهُ وَوَجْهُهُ بِجِبْرِيلَ، فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَحَاصَرَهُمْ خَمْسَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا، فَلَمَّا اشْتَدَّ حَصْرُهُمْ وَاشْتَدَّ الْبَلاَءُ عَلَيْهِمْ قِيلَ لَهُمْ: انْزِلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَاسْتَشَارُوا أَبَا لُبَابَةَ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ أَنَّهُ الذَّبْحُ، فَقَالُوا: نَنْزِلُ عَلَى حُكْمِ ابْنِ مُعَاذٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «انْزِلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ»، فَنَزَلُوا وَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ، فَحُمِلَ عَلَى حِمَارٍ لَهُ إِكَافٌ مِنْ لِيفٍ، وَحَفَّ بِهِ قَوْمُهُ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: يَا أَبَا عَمْرٍو، حُلَفَاؤُكَ وَمَوَالِيكَ وَأَهْلُ النِّكَايَةِ وَمَنْ قَدْ عَلِمْتَ، لاَ يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلاً حَتَّى إِذَا دَنَا مِنْ دَارِهِمْ الْتَفَتَ إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ: قَدْ أَتَى لِسَعْدٍ أَنْ لاَ يُبَالِيَ فِي اللهِ لَوْمَةَ لاَئِمٍ، فَلَمَّا طَلَعَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ فَأَنْزِلُوهُ» قَالَ عُمَرُ: سَيِّدُنَا اللهُ قَالَ: أَنْزِلُوهُ فَأَنْزَلُوهُ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «احْكُمْ فِيهِمْ»، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسْبَى ذَرَارِيهُمْ وَتُقَسَّمَ أَمْوَالُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ حَكَمْتَ ١٤/ ٤١٠
فِيهِمْ بِحُكْمِ اللهِ وَحُكْمِ رَسُولِهِ»، قَالَ: ثُمَّ دَعَا اللهَ سَعْدٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ أَبْقَيْتَ عَلَى نَبِيِّكَ ﷺ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْئًا فَأَبْقِنِي لَهَا، وَإِنْ كُنْتَ قَطَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ، فَقَالَ: فَانْفَجَرَ كَلْمُهُ وَكَانَ قَدْ بَرَأَ حَتَّى مَا بَقِيَ مِنْهُ إِلاَّ مِثْلُ الْخُرْصِ قَالَتْ: فَرَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَجَعَ سَعْدٌ إِلَى قُبَّتِهِ الَّتِي كَانَ ضَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَتْ: فَحَضَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ قَالَتْ: فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لأَعْرِفُ بُكَاءَ أَبِي بَكْرٍ مِنْ بُكَاءِ عُمَرَ وَأَنَا فِي حُجْرَتِي، وَكَانُوا كَمَا قَالَ اللهُ تعالى: ﴿رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] قَالَ عَلْقَمَةُ: فَقُلْتُ: أَيْ أُمَّهْ، فَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ قَالَتْ: كَانَتْ عَيْنُهُ لاَ تَدْمَعُ عَلَى أَحَدٍ، وَلَكِنَّهُ كَانَ إِذَا وَجَدَ فَإِنَّمَا هُوَ آخِذٌ بِلِحْيَتِهِ[1].

(١) في إسناده عمرو بن علقمة الليثي ولم يوثقه إلا ابن حبان وتساهله معروف.

٣٧٨١٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ: لَمَّا نَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أَمْسَى أَتَاهُ جِبْرِيلُ، أَوَ قَالَ: مَلَكٌ، فَقَالَ: [مَا] رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِكَ مَاتَ اللَّيْلَةَ، اسْتَبْشَرَ بِمَوْتِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ،
٤١١/١٤ فَقَالَ: «لاَ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ سَعْدًا فَإِنَّهُ أَمْسَى دَنِفًا، مَا فَعَلَ سَعْدٌ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ قُبِضَ، وَجَاءَهُ قَوْمُه فَاحْتَمَلُوهُ إِلَى دَارِهِمْ قَالَ: فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ الْفَجْرَ، ثُمَّ خَرَجَ وَخَرَجَ النَّاسُ، فَبَتَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ مَشْيًا حَتَّى إِنَّ شُسُوعَ نِعَالِهِمْ لَتُقْطَعُ مِنْ أَرْجُلِهِمْ، وَإِنَّ أَرْدِيَتَهُمْ لَتَسْقُطُ، عَنْ عَوَاتِقِهِمْ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، بَتَّ النَّاسُ، فَقَالَ: «إِنِّي أَخْشَى أَنْ تَسْبِقَنَا إِلَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ كَمَا سَبَقَتْنَا إِلَى حَنْظَلَةَ[1]».

- قَالَ مُحَمَّدٌ: فَأَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: فَحَضَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُغَسَّلُ قَالَ: فَقَبَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: «دَخَلَ مَلَكٌ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَجْلِسٌ فَأَوْسَعْتُ لَهُ»، وَأُمُّهُ تَبْكِي وَهِيَ تَقُولُ:

وَيْلَ أُمِّ سَعْدٍ سَعْدًا ... بَرَاعَةً وَجَدًّا
بَعْدَ أَيَادٍ لَهُ وَمَجْدًا ... مُقَدَّمٌ سَدَّ بِهِ مَسَدًّا

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ الْبَوَاكِي يَكْذِبْنَ إِلاَّ أُمَّ سَعْدٍ[2]».

- قَالَ مُحَمَّدٌ وَقَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِنَا: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا خَرَجَ لِجِنَازَتِهِ قَالَ: نَاسٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ: مَا أَخَفَّ سَرِيرَ سَعْدٍ، أَوْ جِنَازَةَ سَعْدٍ قَالَ: فَحَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ مَاتَ سَعْدٌ: «لَقَدْ نَزَلَ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ
٤١٢/١٤ شَهِدُوا جِنَازَةَ سَعْدٍ مَا وَطِئُوا الأَرْضَ قَبْلَ يَوْمَئِذٍ»[3] قَالَ مُحَمَّدٌ: فَسَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ وَدَخَلَ عَلَيْنَا الْفُسْطَاطَ وَنَحْنُ نَدْفِنُ وَاقِدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَقَالَ: أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ بِمَا سَمِعْتُ أَشْيَاخَنَا سَمِعْت أَشْيَاخَنَا يُحَدِّثُونَ أَنَّ رَسُولَ

---

(١) إسناده مرسل. عاصم بن عمر من التابعين.

(٢) إسناده مرسل. أشعث بن إسحاق من صغار التابعين.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام أصحاب محمد، وهل لهم صحبة أم من حدثهم.

اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ مَاتَ سَعْدٌ: «لَقَدْ نَزَلَ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ شَهِدُوا جِنَازَةَ سَعْدٍ مَا وَطِئُوا الأَرْضَ قَبْلَ يَوْمَئِذٍ»(١).

- قَالَ مُحَمَّدٌ: فَأَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كَانَ أَحَدٌ أَشَدَّ فَقْدًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَصَاحِبَيْهِ، أَوْ أَحَدِهِمَا مِنْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ(٢).

- قَالَ مُحَمَّدٌ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَحْبِيلَ أَنَّ رَجُلاً أَخَذَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابِ قَبْرِ سَعْدٍ يَوْمَئِذٍ فَفَتَحَهَا بَعْدُ فَإِذَا هُوَ مِسْكٌ قَالَ مُحَمَّدٌ: وَحَدَّثَنِي وَاقِدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعْدٍ - قَالَ: وَكَانَ وَاقِدٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَأَطْوَلِهِمْ - قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: فَقَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: أَنَا وَاقِدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ: يَرْحَمُ اللهُ سَعْدًا، إِنَّك بِسَعْدٍ لَشَبِيهٌ، ثُمَّ قَالَ: يَرْحَمُ اللهُ سَعْدًا كَانَ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ وَأَطْوَلِهِمْ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أُكَيْدِرِ دُومَةَ فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِجُبَّةِ دِيبَاجٍ مَنْسُوجٍ فِيهَا ذَهَبٌ، فَلَبِسَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَجَلَسَ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْمِسُونَ الْجُبَّةَ وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْهَا، فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْهَا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا رَأَيْنَا ثَوْبًا أَحْسَنَ مِنْهُ قَالَ: «فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِمَّا تَرَوْنَ»(٣). ١٤/٤١٣

٣٧٨١٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ثَوْبُ حَرِيرٍ، فَجَعَلُوا يَتَعَجَّبُونَ منه مِنْ لِينِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ أَلْيَنُ مِمَّا تَرَوْنَ»(٤).

٣٧٨١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ:

---

(١) في إسناده إبهام أشياخ إسماعيل.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عمرو بن علقمة والد محمد ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٣) في إسناده محمد بن عمرو بن علقمة وليس بالقوي.

(٤) أخرجه البخاري: ٧/ ١٥٣- ١٥٤ ومسلم: ١٦/ ٣٢.

سَمِعْتُ الْمُهَلَّبَ بْنَ أَبِي صُفْرَةَ يَقُولُ وَذَكَرَ الْحَرُورِيَّةَ وتَبْيِيتَهُمْ، فَقَالَ: قَالَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ حُفِرَ الْخَنْدَقُ وَهُوَ يَخَافُ أَنْ يُبَيِّتَهُمْ أَبُو سُفْيَانَ: «إِنْ بُيِّتُّمْ فَإِنَّ دَعْوَاكُمْ حم لاَ يُنْصَرُونَ»(١).

٣٧٨١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَقَدْ اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِحُبِّ لِقَاءِ اللهِ سَعْدًا، [قال: إنما يعنى السرير](٢) قَالَ: وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ قَالَ: تَفَسَّخَتْ أَعْوَادُهُ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَبْرَهُ فَاحْتَبَسَ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا حَبَسَكَ؟ قَالَ: «ضُمَّ سَعْدٌ فِي الْقَبْرِ ضَمَّةً فَدَعَوْتُ اللهَ أَنْ يَكْشِفَ عَنْهُ»(٣).

٣٧٨١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ»(٤). ١٤/٤١٤

٣٧٨١٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا أَسْمَاءُ بِنْتُ [يَزِيدَ](٥) بْنِ سَكَنٍ قَالَتْ: لَمَّا خُرِجَ بِجِنَازَةِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ صَاحَتْ أُمُّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأُمِّ سَعْدٍ: «أَلاَ يَرْقَأُ دَمْعُكِ وَيَذْهَبُ حُزْنُكِ أَنَّ ابْنَكِ أَوَّلُ مَنْ ضَحِكَ اللهُ لَهُ وَاهْتَزَّ لَهُ الْعَرْشُ»(٦).

٣٧٨١٨- حَدَّثَنَا [يَزِيدُ](٧) بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَدِمْنَا مِنْ حَجٍّ، أَوْ عُمْرَةٍ فَتُلُقِّينَا بِذِي الْحُلَيْفَةِ، وَكَانَ غِلْمَانُ الأَنْصَارِ يَتَلَقَّوْنَ أَهَالِيَهُمْ، فَلَقُوا أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ فَنَعَوْا لَهُ امْرَأَتَهُ فَتَقَنَّعَ،

---

(١) في إسناده زهير بن معاوية، وروايته عن أبي إسحاق بعد ٱختلاطه.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) إسناده ضعيف. رواية ابن فضيل عن عطاء بعد ٱختلاطه، وهي خاصة فيها تخاليط كثيرة.

(٤) أخرجه البخاري: ٧/ ١٥٤ ومسلم: ١٦/ ٣٣.

(٥) كذا في الأصول ووقع في المطبوع [زيد] خطأ ٱنظر ترجمتها من «التهذيب».

(٦) إسناده ضعيف. إسحاق بن راشد هٰذا لم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٧) كذا في الأصول ووقع في المطبوع [زيد] خطأ ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

فَجَعَلَ يَبْكِي، فَقُلْتُ: غَفَرَ اللهُ لَكَ، أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَكَ مِنَ السَّابِقَةِ وَالْقِدَمِ مَا لَكَ وَأَنْتَ تَبْكِي عَلَى امْرَأَةٍ قَالَتْ: فَكَشَفَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: صَدَقْتِ لَعَمْرِي، لَيَحُقَّنَّ أَلاَ أَبْكِيَ عَلَى أَحَدٍ بَعْدَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، وَقَدْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ٤١٥/١٤
مَا قَالَ، [قالتْ]: وَمَا قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: لَقَدْ اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِوَفَاةِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَتْ: وهُوَ يَسِيرُ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ(١).

٣٧٨١٩- حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لقد اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ»(٢).

٣٧٨٢٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: لَمَّا مَاتَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِرُوحِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ(٣).

٣٧٨٢١- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أُصِيبَ أَكْحَلُ سَعْدٍ يَوْمَ الْخَنْدَقِ رَمَاهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْعَرِقَةِ قَالَتْ: فَحَوَّلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ وَضَرَبَ عَلَيْهِ خَيْمَةً لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ(٤).

٣٧٨٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ﴾ [الأحزاب: ١٠] قَالَتْ: كَانَ ذَاكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ(٥). ٤١٦/١٤

٣٧٨٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَافَّ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ قَالَ: وَكَانَ يَوْمًا شَدِيدًا لَمْ يَلْقَ الْمُسْلِمُونَ مِثْلَهُ قَطُّ

---

(١) إسناده ضعيف. محمد بن عمرو بن علقمة ليس بالقوي، وأورده لم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث أبا إسحاق.

(٤) أخرجه البخاري: ٧/ ٤٧٥ ومسلم: ١٢/ ١٣٤- ١٣٥ .

(٥) إسناده صحيح.

قَالَ: وَرَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ، وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ جَالِسٌ، وَذَلِكَ زَمَانُ طَلْعِ النَّخْلِ قَالَ: وَكَانُوا يَفْرَحُونَ بِهِ إِذَا رَأَوْهُ فَرَحًا شَدِيدًا لأَنَّ عَيْشَهُمْ فِيهِ قَالَ: فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَأْسَهُ فَبَصُرَ بِطَلْعَةٍ وَكَانَتْ أَوَّلَ طَلْعَةٍ رُئِيَتْ قال: فَقَالَ: هَكَذَا بِيَدِهِ طَلْعَةٌ يَا رَسُولَ اللهِ، مِنْ الْفَرَحِ قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَتَبَسَّمَ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ لاَ تَنْزِعْ مِنَّا صَالِحَ مَا أَعْطَيْتَنَا، أَوْ صَالِحًا أَعْطَيْتَنَا»(١).

٣٧٨٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ بِالرَّمْيَةِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَجَعَلَ دَمُهُ يَسِيلُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَجَعَلَ يَقُولُ: وَانْقِطَاعُ ظَهْرَاهُ، فَقَالَ له النَّبِيُّ ﷺ: «مَهْ يَا أَبَا بَكْرٍ»، فَجَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: إِنَّا لله وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ(٢).

٣٧٨٢٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ مَسْعُودٌ، وَكَانَ نَمَّامًا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْخَنْدَقِ بَعَثَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ أَنْ ابْعَثْ إِلَيْنَا رِجَالاً يَكُونُونَ ١٤/٤١٧ فِي آطَامِنَا حَتَّى نُقَاتِلَ مُحَمَّدًا مِمَّا يَلِي الْمَدِينَةَ، وَتُقَاتِلَ أَنْتَ مِمَّا يَلِي الْخَنْدَقَ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَجْهَيْنِ، فَقَالَ لِمَسْعُودٍ: «يَا مَسْعُودُ، إِنَّا نَحْنُ بَعَثْنَا إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ أَنْ يُرْسِلُوا إِلَى أَبِي سُفْيَانَ فَيُرْسِلَ إِلَيْهِمْ رِجَالاً، فَإِذَا أَتَوْهُمْ قَتَلُوهُمْ» قَالَ: فَمَا عَدَا أَنْ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَمَا تَمَالَكَ حَتَّى أَتَى أَبَا سُفْيَانَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: صَدَقَ والله مُحَمَّدٌ مَا كَذَبَ قَطُّ، فَلَمْ يَبْعَثْ إِلَيْهِمْ أَحَدًا(٣).

٣٧٨٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: مَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ ثَلاَثًا مَا ذَاقُوا طَعَامًا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ هَاهُنَا كُدْيَةً مِنَ الْجَبَلِ- [يعنى قطعة من

---

(١) إسناده مرسل. عروة بن الزبير من التابعين لم يشهد ذلك.

(٢) إسناده مرسل. عمرو بن شرحبيل من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده مرسل. عروة من التابعين لم يشهد ذلك.

الجبل][1] فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رُشُّوا عَلَيْهَا الْمَاءَ»، فَرَشُّوهَا، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخَذَ الْمِعْوَلَ، أَوْ الْمِسْحَاةَ، ثُمَّ قَالَ: «بِسْمِ اللهِ»، ثُمَّ ضَرَبَ ثَلاَثًا فَصَارَتْ كَثِيبًا قَالَ جَابِرٌ: فَحَانَتْ مِنِّي الْتِفَاتَةٌ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ شَدَّ عَلَى بَطْنِهِ حَجَرًا[2].

٣٧٨٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، يَنْقُلُ التُّرَابَ حَتَّى وَارَى التُّرَابُ شَعْرَ صَدْرِهِ وَهُوَ ١٤/٤١٨
يَرْتَجِزُ بِرَجَزِ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْلاَ أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلاَ تَصَدَّقْنَا وَلاَ صَلَّيْنَا
فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبِّتْ الأَقْدَامَ إِنْ لاَقَيْنَا
إِنَّ [الأُ لَى] قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا وَإِنْ أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا[3].

٣٧٨٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَدَاةً بَارِدَةً وَالْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِمْ قَالَ: [أَلاَ] إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الآخِرَهْ فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ

فَأَجَابُوهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدَا[4].

٣٧٨٢٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حُبِسْنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ، عَنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ حَتَّى كُفِينَا ذَلِكَ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللهِ: وَكَفَى اللهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللهُ قَوِيًّا عَزِيزًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَمَرَ بِلاَلاً فَأَقَامَ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا قَبْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ الْعَصْرَ فَصَلاَهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا ١٤/٤١٩

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ٤٥٦- ٤٥٧ من طريق خلاد بن يحيىٰ، عن عبد الواحد- مع أختلاف ألفاظ منه.

(٣) أخرجه البخاري: ٧/ ٤٦١ ومسلم: ١٢/ ٢٣٧ .

(٤) أخرجه البخاري: ٧/ ٤٥٣ ومسلم: ١٢/ ٢٣٩ .

قَبْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا قَبْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا قَبْلَ ذَلِكَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾[1].

٣٧٨٣٠- حَدَّثَنَا [أَبُو خَالِدٍ][2] الأَحْمَرُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يُصَلِّ يَوْمَ الْخَنْدَقِ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ حَتَّى غَابَتْ الشَّمْسُ[3].

٣٧٨٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ قَالَ: جَاءَ الْحَارِثُ بْنُ عَوْفٍ وَعُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ فَقَالاَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ الْخَنْدَقِ: نَكُفُّ عَنْكَ غَطَفَانَ عَلَى أَنْ تُعْطِيَنَا ثُمَّارَ الْمَدِينَةِ قَالَ: فَرَاوَضُوهُ حَتَّى اسْتَقَامَ الأَمْرُ عَلَى نِصْفِ ثُمَّارِ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: اُكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَك كِتَابًا، فَدَعَا بِصَحِيفَةٍ قَالَ: وَالسَّعْدَانِ: سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ وَسَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ جَالِسَانِ، فَأَقْبَلاَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالاَ: أَشَيْءٌ أَتَاكَ، عَنِ اللهِ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَعْرِضَ فِيهِ قَالَ: «لاَ، وَلَكِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَصْرِفَ وُجُوهَ هؤلاء عَنِّي وَيَفْرُغَ وَجْهِي لهؤلاء» قَالَ: قَالاَ: لَهُ مَا نَالَتْ مِنَّا الْعَرَبُ فِي جَاهِلِيَّتِنَا شَيْئًا إِلاَّ بِشِرًى، أَوْ قِرًى[4]. ١٤/٤٢٠

٣٧٨٣٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «حَبَسُونَا، عَنِ الصَّلاَةِ الْوُسْطَى صَلاَةِ الْعَصْرِ، مَلأَ اللهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا»[5].

٣٧٨٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ وَابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: عَرَضَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع [خالد] خطأ كما هو معلوم.

(٣) إسناده مرسل. سعيد بن المسيب من التابعين لم يشهد ذلك.

(٤) إسناده مرسل. أبو معشر لم يدرك ذلك.

(٥) أخرجه البخاري: ٧/ ٤٦٧ ومسلم: ٥/ ١٧٨.

خَمْسَ عَشْرَةَ فَأَجَازَنِي إِلاَّ أَنَّ ابْنَ إِدْرِيسَ قَالَ: عُرِضْتُ[١].

٣٧٨٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «مَنْ رَجُلٌ يَذْهَبُ فَيَأْتِينَا بِخَبَرِ بَنِي قُرَيْظَةَ» فَرَكِبَ الزُّبَيْرُ فَجَاءَهُ بِخَبَرِهِمْ، ثُمَّ عَادَ، فَقَالَ: ثَلاَثَ مَرَّاتٍ: «مَنْ يَجِيئُنِي بِخَبَرِهِمْ»، فَقَالَ: الزُّبَيْرُ: نَعَمْ قَالَ: وَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ لِلزُّبَيْرِ أَبَوَيْهِ، فَقَالَ: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»، وَقَالَ لِلزُّبَيْرِ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَحَوَارِيِّ الزُّبَيْرُ وَابْنُ عَمَّتِي»[٢].

٣٧٨٣٥- حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مَيْمُونٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ حَيْثُ أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَحْفِرَ الْخَنْدَقَ عَرَضَ ١٤/٤٢١ لَنَا فِي بَعْضِ الْجَبَلِ صَخْرَةٌ عَظِيمَةٌ شَدِيدَةٌ، لاَ تَدْخُلُ فِيهَا الْمَعَاوِلُ، فَاشْتَكَيْنَا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا رَآهَا أَخَذَ الْمِعْوَلَ وَأَلْقَى ثَوْبَهُ، وَقَالَ: «بِسْمِ اللهِ»، ثُمَّ ضَرَبَ ضَرْبَةً فَكَسَرَ ثُلُثَهَا، وَقَالَ: «واللهِ أَكْبَرُ، أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ الشَّامِ، واللهِ إِنِّي لأَبْصِرُ قُصُورَهَا الْحُمْرَ السَّاعَةَ»، ثُمَّ ضَرَبَ الثَّانِيَةَ فَقَطَعَ ثُلُثًا آخَرَ، فَقَالَ: «اللهُ أَكْبَرُ، أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ فَارِسَ، واللهِ إِنِّي لأَبْصِرُ قَصْرَ الْمَدَائِنِ الأَبْيَضَ»، ثُمَّ ضَرَبَ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: «بِسْمِ اللهِ»، فَقَطَعَ بَقِيَّةَ الْحَجَرِ، وَقَالَ: «اللهُ أَكْبَرُ، أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ الْيَمَنِ، واللهِ إِنِّي لأَبْصِرُ أَبْوَابَ صَنْعَاءَ»[٣].

٣٧٨٣٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عن جابر [وعَنْ][٤] نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، وعَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ شَغَلُوا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللهُ فَأَمَرَ بِلاَلاً، فَأَذَّنَ وَأَقَامَ فصلي

---

(١) أخرجه البخاري: ٧/ ٤٥٣ ومسلم: ١٤/ ١٨.

(٢) إسناده مرسل. عروة بن الزبير والد هشام من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده ضعيف. فيه ميمون أبو عبد الله وهو ضعيف ليس بشيء.

(٤) وقع في الأصول والمطبوع [عن] والصواب ما أثبتناه نافع يروي عنه أبو الزبير، ولا يروي عنه جابر بن عبد الله ﷺ.

الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ[١].

٣٧٨٣٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ صَفِيَّةَ كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ[٢].

٣٧٨٣٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْخَنْدَقِ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: مَنْ يُبَارِزُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قُمْ يَا زُبَيْرُ»، فَقَالَتْ صَفِيَّةُ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَاجِدِي، فَقَالَ: «قُمْ يَا زُبَيْرُ»، فَقَامَ الزُّبَيْرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّهُمَا عَلاَ عَلَى صَاحِبَهُ قَتَلَهُ»، فَعَلاَهُ الزُّبَيْرُ فَقَتَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ بِسَلَبِهِ فَنَفَّلَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِيَّاهُ[٣].

٣٧٨٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ [الْخِرِّيتِ][٤] وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ كُلِّهِمْ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ نَوْفَلاً أَوِ ابْنَ نَوْفَلٍ تَرَدَّى بِهِ فَرَسُهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَقُتِلَ، فَبَعَثَ أَبُو سُفْيَانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِدِيَتِهِ مِئَةً مِنَ الإِبِلِ، فَأَبَى النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ: خُذُوهُ فَإِنَّهُ خَبِيثُ الدِّيَةِ خَبِيثُ [الْجُيفةِ][٥]. ١٤/٤٢٣

٢٨- مَا حَفِظْتُ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ

٣٧٨٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ خَوَّاتَ بْنَ جُبَيْرٍ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ عَلَى فَرَسٍ يُقَالُ لَهُ جَنَاحٌ[٦].

٣٧٨٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

---

(١) في إسناده هشيم بن بشير وهو يدلس تدليسا شديدًا خاصة إذا جمع بين إسنادين كما وقع هنا.

(٢) إسناده مرسل. عكرمة من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده مرسل. أنظر التعليق السابق.

(٤) كذا في (أ) وفي (د) و(و) والمطبوع [الحريث] خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٥) إسناده مرسل. عكرمة من التابعين لم يشهد ذلك.

(٦) إسناده مرسل. كسابقه.

عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَوَضَعَ السِّلاَحَ وَاغْتَسَلَ، أَتَاهُ جِبْرِيلُ وَقَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ الْغُبَارُ، فَقَالَ: وَضَعْتَ السِّلاَحَ، فَوَاللهِ مَا وَضَعْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَأَيْنَ» قَالَ: هَاهُنَا، وَأَوْمَأَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَيْهِمْ(١).

٣٧٨٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ: «الْحَرْبُ خَدْعَةٌ»(٢).

٣٧٨٤٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قال أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: عَاهَدَ ١٤/ ٤٢٤
حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ لاَ يُظَاهِرَ عَلَيْهِ أَحَدًا وَجَعَلَ اللهَ عَلَيْهِ كَفِيلاً قَالَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ قُرَيْظَةَ أُتِيَ بِهِ وَبِابْنِهِ سَلْمًا قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوْفِي الْكَيْلَ» فَأَمَرَ بِهِ فَضُرِبَتْ، عُنُقُهُ، وَعُنُقُ ابْنِهِ(٣).

٣٧٨٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: جَمَعَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَبَوَيْهِ يَوْمَ قُرَيْظَةَ، فَقَالَ: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»(٤).

٣٧٨٤٥- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ سَمِعَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ قَالَ: فَأَتَاهُ عَلَى حِمَارٍ قَالَ: فَلَمَّا أَنْ دَنَا قَرِيبًا مِنْ الْمَسْجِدِ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ، أَوْ خَيْرِكُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هؤلاء نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ» قَالَ: تُقْتَلُ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسْبَى ذَرَارِيُّهُمْ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَضَيْتَ بِحُكْمٍ»، وَرُبَّمَا قَالَ: «قَضَيْتَ بِحُكْمِ

---

(١) أخرجه البخاري: ٧/ ٤٧٠ ومسلم ١٢/ ١٣٤- ١٣٥.

(٢) إسناده مرسل. عروة بن الزبير من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده مرسل. محمد بن سيرين من التابعين لم يشهد ذلك.

(٤) أخرجه مسلم: ١٥/ ٢٦٩- ٢٧٠ .

الله»[١].

٣٧٨٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي
١٤/٤٢٥ أَنَّهُمْ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرَدُّوا الْحُكْمَ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَحَكَمَ فِيهِمْ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسْبَى النِّسَاءُ وَالذُّرِّيَّةُ وَتُقَسَّمُ أَمْوَالُهُمْ قَالَ هِشَامٌ: قَالَ أَبِي: فَأُخْبِرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللهِ»[٢].

٣٧٨٤٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: رَمَى أَهْلُ قُرَيْظَةَ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ فَأَصَابُوا أَكْحَلَهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لاَ تُمِتْنِي حَتَّى تَشْفِيَنِي مِنْهُمْ قَالَ: فَنَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَحَكَمَ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسْبَى ذَرَارِيُّهُمْ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بِحُكْمِ اللهِ حَكَمْتَ»[٣].

٣٧٨٤٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ [عن][٤] بْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الأَحْزَابِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ هَازِمَ الأَحْزَابِ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ»[٥].

٣٧٨٤٩- حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الأَصَمِّ
١٤/٤٢٦ قَالَ: لَمَّا كَشَفَ اللهُ الأَحْزَابَ وَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى بَيْتِهِ فَأَخَذَ يَغْسِلُ رَأْسَهُ أَتَاهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: عَفَا اللهُ، عَنْكَ، وَضَعْتَ السِّلاَحَ وَلَمْ تَضَعْهُ مَلاَئِكَةُ السَّمَاءِ، آتِينَا عِنْدَ حِصْنِ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَنَادَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي النَّاسِ «أَنْ ائْتُوا حِصْنَ بَنِي قُرَيْظَةَ»، ثُمَّ اغْتَسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَتَاهُمْ عِنْدَ الْحِصْنِ[٦].

---

(١) أخرجه البخاري: ٦/ ١٩١ ومسلم: ١٢/ ١٣٢- ١٣٤.

(٢) إسناده مرسل. عروة من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده مرسل. عامر الشعبي من التابعين لم يشهد ذلك.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) أخرجه البخاري: ٧/ ١٢٤ ومسلم: ١٢/ ٧١.

(٦) إسناده مرسل. يزيد بن الأصم من التابعين.

٢٩- مَا حَفِظْت فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ

٣٧٨٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ، عَنْ دُعَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَكَتَبَ إِلَيَّ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ وَنَعَمُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ، فَكَانَتْ جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ مِمَّا أَصَابَ، وَكُنْتُ فِي الْخَيْلِ(١).

٣٧٨٥١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حِبَّانَ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا، وَأَبُو صِرْمَةَ الْمَازِنِيُّ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَسَأَلْنَاهُ، عَنِ الْعَزْلِ، فَقَالَ: أَسَرْنَا كَرَائِمَ الْعَرَبِ، أَسَرْنَا نِسَاءَ بَنِي عَبْدِ الْمُصْطَلِقِ، فَأَرَدْنَا الْعَزْلَ، وَرَغِبْنَا فِي الْفِدَاءِ، فَقَالَ: بَعْضُنَا: أَتَعْزِلُونَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ فَأَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، أَسَرْنَا كَرَائِمَ الْعَرَبِ، أَسَرْنَا نِسَاءَ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَأَرَدْنَا الْعَزْلَ وَرَغِبْنَا فِي الْفِدَاءِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لاَ عَلَيْكُمْ أَلاَ تَفْعَلُوا، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَسَمَةٍ كَتَبَ اللهُ عَلَيْهَا أَنْ تَكُونَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلاَّ وَهِيَ كَائِنَةٌ**»(٢). ١٤/٤٢٧

٣٧٨٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ [أَصْحَابَ] رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ لَمَّا أَتَوْا الْمَنْزِلَ، وَقَدْ جَلاَ أَهْلُهُ أَجْهَضُوهُمْ، وَقَدْ بَقِيَ دَجَاجٌ فِي الْمَعْدِنِ فَكَانَ بَيْنَ غِلْمَانٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَغِلْمَانٍ مِنَ الأَنْصَارِ، قِتَالٌ، فَقَالَ: غِلْمَانٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، وَقَالَ غِلْمَانٌ مِنَ الأَنْصَارِ يَا لَلأَنْصَارِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ اللهِ بْنَ أُبَيٍّ ابْنَ سَلُولَ، فَقَالَ: أَمَا واللهِ لَوْ أَنَّهُمْ لَمْ يُنْفِقُوا عَلَيْهِمْ انْفَضُّوا مِنْ حَوْلِهِ، أَمَا واللهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُمْ بِالرَّحِيلِ [فمَكَانَهُ](٣) يَشْغَلُهُمْ، فَأَدْرَكَ رَكْبًا مِنْ

---

(١) أخرجه البخاري: ٥/ ٢٠٢ ومسلم: ١٢/ ٥٣- ٥٤..

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ٤٩٤ ومسلم: ١٠/ ١٤- ١٥ .

(٣) كذا في الأصول وفي المطبوع [وكأنه].

بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ فِي الْمَسِيرِ، فَقَالَ لَهُمْ: أَلَمْ تَعْلَمُوا مَا قَالَ الْمُنَافِقُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ
٤٢٨/١٤ قَالُوا: مَإِذَا قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: قَالَ: «أَمَا واللهِ لَوْ لَمْ تُنْفِقُوا عَلَيْهِمْ لانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِهِ أَمَا واللهِ لَئِنْ رَجَ، عَنَّا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ»، قَالُوا: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَنْتَ واللهِ الْعَزِيزُ وَهُوَ الذَّلِيلُ[1].

٣٠- غَزْوَةُ الْحُدَيْبِيَةِ

٣٧٨٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ فِي هٰذِهِ الآيَةِ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١﴾ قَالَ: الْحُدَيْبِيَةُ[2].

٣٧٨٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْحُدَيْبِيَةِ، وَكَانَتْ الْحُدَيْبِيَةُ فِي شَوَّالٍ قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِعُسْفَانَ لَقِيَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كَعْبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا تَرَكْنَا قُرَيْشًا وَقَدْ جَمَعَتْ لَكَ أَحَابِيشَهَا تُطْعِمُهَا الْخَزِيرَ، يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّوكَ، عَنِ الْبَيْتِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى إِذَا تَبَرَّزَ مِنْ عُسْفَانَ لَقِيَهُمْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ طَلِيعَةً لِقُرَيْشٍ، فَاسْتَقْبَلَهُمْ عَلَى الطَّرِيقِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَلُمَّ هَاهُنَا»، فَأَخَذَ بَيْنَ سَرْوَعَتَيْنِ، يَعْنِي شَجَرَتَيْنِ وَمَالَ، عَنْ سَنَنِ الطَّرِيقِ حَتَّى نَزَلَ الْغَمِيمَ، فَلَمَّا نَزَلَ الْغَمِيمَ خَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللهَ
٤٢٩/١٤ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ جَمَعَتْ لَكُمْ أَحَابِيشَهَا تُطْعِمُهَا الْخَزِيرَ، يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا، عَنِ الْبَيْتِ، فَأَشِيرُوا عَلَيَّ بِمَا تَرَوْنَ أَنْ تَعْمِدُوا إِلَى الرَّأْسِ، يَعْنِي أَهْلَ مَكَّةَ، أَمْ تَرَوْنَ أَنْ تَعْمِدُوا إِلَى الَّذِينَ أَعَانُوهُمْ فَتُخَالِفُوهُمْ إِلَى نِسَائِهِمْ وَصِبْيَانِهِمْ، فَإِنْ جَلَسُوا جَلَسُوا مَوْتُورِينَ مَهْزُومِينَ، وَإِنْ طَلَبُونَا طَلَبُونَا طَلَبًا مُتَدَارِيًا ضَعِيفًا، فَأَخْزَاهُمْ اللهُ»، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللهِ، نرىٰ أَنْ تَعْمِدَ إِلَى

---

(١) إسناده مرسل. عروة والد هشام من التابعين لم يشهد ذلك.

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ٥١٦.

الرَّأْسِ فَإِنَّ اللهَ مُعِينُكَ، وَإِنَّ اللهَ نَاصِرُكَ، وَإِنَّ اللهَ مُظْهِرُكَ قَالَ الْمِقْدَادُ بْنُ الأَسْوَدِ وَهُوَ فِي رَحْلِهِ: إِنَّا والله [يا رسول الله][1] لاَ نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِنَبِيِّهَا ﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ ولكن اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ، إِنَّا مَعَكُمْ مُقَاتِلُونَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى إِذَا غَشِيَ الْحَرَمَ وَدَخَلَ أَنْصَابَهُ بَرَكَتْ نَاقَتُهُ الْجَدْعَاءُ فَقَالُوا: خَلأَتْ، فَقَالَ: «والله مَا خَلأَتْ، وَمَا الْخَلأَ بِعَادَتِهَا، ولكن حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ، عَنْ مَكَّةَ، لاَ تَدْعُونِي قُرَيْشٌ إِلَى تَعْظِيمِ الْمَحَارِمِ فَيَسْبِقُونِي إِلَيْهِ، هَلُمَّ هَاهُنَا» لأَصْحَابِهِ، فَأَخَذَ ذَاتَ الْيَمِينِ فِي ثَنِيَّةٍ تُدْعَى ذَاتَ الْحَنْظَلِ حَتَّى هَبَطَ عَلَى الْحُدَيْبِيَةِ، فَلَمَّا نَزَلَ اسْتَقَى النَّاسُ مِنَ الْبِئْرِ، فَنَزَفَتْ وَلَمْ تَقُمْ بِهِمْ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ فَأَعْطَاهُمْ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، فَقَالَ: اغْرِزُوهُ فِي الْبِئْرِ فَغَرَزُوهُ فِي الْبِئْرِ فَجَاشَتْ وَطَمَا مَاؤُهَا حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِالْعَطَنِ، فَلَمَّا سَمِعَتْ بِهِ قُرَيْشٌ أَرْسَلُوا ١٤/ ٤٣٠
إِلَيْهِ أَخَا بَنِي حُلَيْسٍ وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعَظِّمُونَ الْهَدْيَ، فَقَالَ: «ابْعَثُوا الْهَدْيَ»، [فَلَمَّا رَأَى الْهَدْيَ] لَمْ يُكَلِّمْهُمْ كَلِمَةً، وَانْصَرَفَ مِنْ مَكَانِهِ إِلَى قُرَيْشٍ، فَقَالَ: يَا قَوْمُ الْقَلاَئِدُ وَالْبُدْنُ وَالْهَدْيُ، فَحَذَّرَهُمْ وَعَظَّمَ عَلَيْهِمْ، فَسَبُّوهُ وَتَجَهَّمُوهُ وَقَالُوا: إِنَّمَا أَنْتَ أَعْرَابِيٌّ جِلْفٌ لاَ نَعْجَبُ مِنْكَ، وَلَكِنَّا نَعْجَبُ مِنْ أَنْفُسِنَا إِذْ أَرْسَلْنَاكَ، اجْلِسْ، ثُمَّ قَالُوا: لِعُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: انْطَلِقْ إِلَى مُحَمَّدٍ، وَلاَ نُؤْتَيَنَّ مِنْ وَرَائِكَ، فَخَرَجَ عُرْوَةُ حَتَّى أَتَاهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا رَأَيْتُ رَجُلاً مِنَ الْعَرَبِ سَارَ إِلَى مِثْلِ مَا سِرْتَ إِلَيْهِ، سِرْتَ بِأَوْبَاشِ النَّاسِ إِلَى عِتْرَتِكَ وَبَيْضَتِكَ الَّتِي تَفَلَّقَتْ، عَنْكَ لِتُبِيدَ خَضْرَاءَهَا، تَعْلَمُ أَنِّي جِئْتُكَ مِنْ عند كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ وَعَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، قَدْ لَبِسُوا جُلُودَ النُّمُورِ عِنْدَ الْعُوذِ الْمَطَافِيلِ يُقْسِمُونَ بالله: لاَ تَعْرِضُ لَهُمْ خُطَّةٌ إِلاَّ عَرَضُوا لَكَ أَمْرًا مِنْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّا لَمْ نَأْتِ لِقِتَالٍ، وَلَكِنَّا أَرَدْنَا أَنْ نَقْضِيَ عُمْرَتَنَا وَنَنْحَرَ هَدْيَنَا، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَأْتِيَ قَوْمَكَ، فَإِنَّهُمْ أَهْلُ قَتَبٍ، وَإِنَّ الْحَرْبَ قَدْ أَخَافَتْهُمْ، وَإِنَّهُ لاَ خَيْرَ لَهُمْ أَنْ تَأْكُلَ الْحَرْبُ مِنْهُمْ إِلاَّ مَا قَدْ أَكَلَتْ، فَيُخَلُّونَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَنَقْضِيَ عُمْرَتَنَا

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

وَنَنْحَرُ هَدْيَنَا، وَيَجْعَلُونَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ مُدَّةً، نُزِيلُ فِيهَا نِسَاءَهُمْ وَيَأْمَنُ فِيهَا سَرِيُّهُمْ،
١٤/ ٤٣١ وَيُخَلُّونَ بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ، فَإِنِّي والله لأُقَاتِلَنَّ عَلَى هٰذا الأَمْرِ الأَحْمَرَ وَالأَسْوَدَ حَتَّى يُظْهِرَنِي اللهُ، أَوْ تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي، فَإِنْ أَصَابَنِي النَّاسُ فَذَاكَ الَّذِي يُرِيدُونَ، وَإِنْ أَظْهَرَنِي اللهُ عَلَيْهِمْ اخْتَارُوا، إِمَّا قَاتَلُوا مُعَدِّينَ وَإِمَّا دَخَلُوا فِي السِّلْمِ وَافِرِينَ» قَالَ: فَرَجَعَ عُرْوَةُ إِلَى قُرَيْشٍ، فَقَالَ: تَعْلَمُنَّ والله مَا عَلَى الأَرْضِ قَوْمٌ أَحَبُّ [إِلَيَّ مِنْكُمْ]، إِنَّكُمْ لإِخْوَانِي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَلَقَدْ اسْتَنْصَرْتُ لَكُمْ النَّاسَ فِي الْمَجَامِعِ، فَلَمَّا لَمْ يَنْصُرُوكُمْ أَتَيْتُكُمْ بِأَهْلِي حَتَّى نَزَلْتُ مَعَكُمْ إِرَادَةَ أَنْ أُوَاسِيَكُمْ، والله مَا أُحِبُّ الْحَيَاةَ بَعْدَكُمْ، تَعْلَمُنَّ أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ عَرَضَ نِصْفًا فَاقْبَلُوهُ، تَعْلَمُنَّ أَنِّي قَدْ قَدِمْتُ عَلَى الْمُلُوكِ، وَرَأَيْتُ الْعُظَمَاءَ فَأُقْسِمُ بالله إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا، وَلاَ عَظِيمًا أَعْظَمَ فِي أَصْحَابِهِ مِنْهُ، لَنْ يَتَكَلَّمَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى يَسْتَأْذِنَهُ، فَإِنْ هُوَ أَذِنَ لَهُ تَكَلَّمَ، وَإِنْ لَمْ يَأْذَنْ لَهُ سَكَتَ، ثُمَّ أَنَّهُ لَيَتَوَضَّأُ فَيَبْتَدِرُونَ وَضُوءَهُ وَيَصُبُّونَهُ عَلَى رُءُوسِهِمْ، يَتَّخِذُونَهُ حَنَانًا، فَلَمَّا سَمِعُوا مَقَالَتَهُ أَرْسَلُوا إِلَيْهِ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو وَمِكْرَزَ بْنَ حَفْصٍ فَقَالُوا: انْطَلِقُوا إِلَى مُحَمَّدٍ فَإِنْ أَعْطَاكُمْ مَا ذَكَرَ عُرْوَةُ فَقَاضِيَاهُ عَلَى أَنْ يَرْجِعَ عَامَهُ هٰذا، عَنَّا، وَلاَ يَخْلُصَ إِلَى الْبَيْتِ، حَتَّى يَسْمَعَ مَنْ يَسْمَعُ بِمَسِيرِهِ مِنْ الْعَرَبِ أَنَّا قَدْ صَدَدْنَاهُ، فَخَرَجَ سُهَيْلٌ وَمِكْرَزٌ حَتَّى أَتَيَاهُ وَذَكَرَا ذَلِكَ لَهُ، فَأَعْطَاهُمَا الَّذِي سَأَلاَ فَقَالَ:

«اكْتُبُوا بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» قَالُوا: والله لاَ نَكْتُبُ هٰذا أَبَدًا قَالَ: «فَكَيْفَ» قَالُوا: نَكْتُبُ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ قَالَ: «وهٰذِهِ فَاكْتُبُوهَا»، فَكَتَبُوهَا، ثُمَّ قَالَ:
١٤/ ٤٣٢ «اكْتُبْ هٰذا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ﷺ» فَقَالُوا: والله مَا نَخْتَلِفُ إِلاَّ فِي هٰذا، فَقَالَ: «مَا أَكْتُبُ» فَقَالُوا: انْتَسِبْ فَاكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: «وهٰذِهِ حَسَنَةٌ اكْتُبُوهَا»، فَكَتَبُوهَا، وَكَانَ فِي شَرْطِهِمْ أَنَّ بَيْنَنَا لَلْعَيْبَةَ الْمَكْفُوفَةَ، وَأَنَّهُ لاَ أَغْلاَلَ، وَلاَ أَسْلاَلَ قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: الأَغْلاَلُ: الدُّرُوعُ، وَالأَسْلاَلُ: السُّيُوفُ، وَيَعْنِي بِالْعَيْبَةِ الْمَكْفُوفَةِ أَصْحَابَهُ يَكُفُّهُمْ، عَنْهُمْ، وَأَنَّهُ مَنْ أَتَاكُمْ مِنَّا رَدَدْتُمُوهُ عَلَيْنَا، وَمَنْ أَتَانَا مِنْكُمْ لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَمَنْ دَخَلَ مَعِي فَلَهُ مِثْلُ

شَرْطِي»، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ: مَنْ دَخَلَ مَعَنَا فَهُوَ مِنَّا، لَهُ مِثْلُ شَرْطِنَا، فَقَالَتْ بَنُو كَعْبٍ: نَحْنُ مَعَكَ يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَالَتْ بَنُو بَكْرٍ: نَحْنُ مَعَ قُرَيْشٍ، فَبَيْنَمَا هُمْ فِي الْكِتَابِ إِذْ جَاءَ أَبُو جَنْدَلٍ يَرْسُفُ فِي الْقُيُودِ، فَقَالَ: الْمُسْلِمُونَ: هٰذا أَبُو جَنْدَلٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هُوَ لِي»، وَقَالَ سُهَيْلٌ: هُوَ لِي، وَقَالَ سُهَيْلٌ: اقْرَأْ الْكِتَابَ، فَإِذَا هُوَ لِسُهَيْلٍ، فَقَالَ: أَبُو جَنْدَلٍ: يَا رَسُولَ اللهِ، يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، أُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: عُمَرُ: يَا أَبَا جَنْدَلٍ، هٰذا السَّيْفُ فَإِنَّمَا هُوَ رَجُلٌ وَرَجُلٌ، فَقَالَ: سُهَيْلٌ: أَعَنْتَ عَلَيَّ يَا عُمَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِسُهَيْلٍ: «هَبْهُ لِي» قَالَ: لا قَالَ «فَأَجِرْهُ لِي» قَالَ: لا قَالَ مِكْرَزٌ: قَدْ أَجَرْتُهُ لَكَ يَا مُحَمَّدُ فَلَمْ [يَهِجْ][1]. ١٤/٤٣٣

٣٧٨٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ مَرْوَانَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ صَدُّوهُ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الْحُدَيْبِيَةِ اضْطَرَبَ فِي الْحِلِّ، وَكَانَ مُصَلاَّهُ فِي الْحَرَمِ، فَلَمَّا كَتَبُوا الْقَضِيَّةَ وَفَرَغُوا مِنْهَا دَخَلَ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ أَمْرٌ عَظِيمٌ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ انْحَرُوا وَاحْلِقُوا وَأَحِلُّوا»، فَمَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ، ثُمَّ أَعَادَهَا فَمَا قَامَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، فَدَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَ: «مَا رَأَيْتِ مَا دَخَلَ عَلَى النَّاسِ»، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، اذْهَبْ فَانْحَرْ هَدْيَكَ وَاحْلِقْ وَأَحِلَّ، فَإِنَّ النَّاسَ سَيُحِلُّونَ، فَنَحَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَحَلَقَ وَأَحَلَّ[2].

٣٧٨٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: لَمَّا أُحْصِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَنِ الْبَيْتِ صَالَحَهُ أَهْلُ مَكَّةَ عَلَى أَنْ يَدْخُلَهَا فَيُقِيمَ بِهَا ثَلاَثًا، وَلاَ يَدْخُلَهَا إِلاَّ بِجُلُبَّانِ السِّلاَحِ السَّيْفِ وَقِرَابِهِ، وَلاَ يَخْرُجَ مَعَهُ أَحَدٌ مِنْ

---

(١) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع [ينج].

- والحديث أخرجه البخاري: ٥/٣٨٨- ٣٩٢ موصولاً عن عروة، عن المسور بن مخرمة، ومروان بن الحكم.

(٢) أخرجه البخاري: ٥/٣٨٨- ٣٩٢ - موصولاً عن عروة، عن المسور بن مخرمة، ومروان، فإن مروان لا تثبت له صحبة.

٤٣٤/١٤ أَهْلِهَا، وَلاَ يَمْنَعَ أَحَدًا أَنْ يَمْكُثَ بِهَا مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ: «اُكْتُبِ الشَّرْطَ بَيْنَنَا بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هذا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ»، فَقَالَ: الْمُشْرِكُونَ: لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ تَابَعْنَاكَ، ولكن اُكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: فَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَمْحُوَهَا، فَقَالَ: عَلِيٌّ: لاَ واللهِ لاَ أَمْحُوهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَرِنِي مَكَانَهَا»، فَأَرَاهُ مَكَانَهَا فَمَحَاهَا، وَكَتَبَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ فَأَقَامَ فِيهَا ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الثَّالِثِ قَالُوا: لِعَلِيٍّ: هٰذا آخِرُ يَوْمٍ مِنْ شَرْطِ صَاحِبِكَ، فَمُرْهُ فَلْيَخْرُجْ، فَحَدَّثَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «نَعَمْ»، فَخَرَجَ[1].

٣٧٨٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: نَزَلْنَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ فَوَجَدْنَا مَاءَهَا قَدْ شَرِبَهُ أَوَائِلُ النَّاسِ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْبِئْرِ، ثُمَّ دَعَا بِدَلْوٍ مِنْهَا، فَأَخَذَ مِنْهُ بِفِيهِ، ثُمَّ مَجَّهُ فِيهَا وَدَعَا اللهَ، فَكَثُرَ مَاؤُهَا حَتَّى تَرَوَّى النَّاسُ مِنْهَا[2].

٣٧٨٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَمِرًا [في ذي القعدة معه المهاجرون والأنصار][3] حَتَّى أَتَى الْحُدَيْبِيَةَ، فَخَرَجَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ فَرَدُّوهُ عَنِ الْبَيْتِ، حَتَّى كَانَ بَيْنَهُمْ كَلاَمٌ وَتَنَازُعٌ حَتَّى كَادَ يَكُونُ
٤٣٥/١٤ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ قَالَ: فَبَايَعَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ وَعِدَّتُهُمْ أَلْفٌ وَخَمْسُمِائَةٍ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَذَلِكَ يَوْمُ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، فَقَاضَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ: نُقَاضِيكَ عَلَى أَنْ تَنْحَرَ الْهَدْيَ مَكَانَهُ وَتَحْلِقَ وَتَرْجِعَ حَتَّى إِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ نُخَلِّي لَكَ مَكَّةَ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ، فَفَعَلَ قَالَ: فَخَرَجُوا إِلَى عُكَاظٍ فَأَقَامُوا فِيهَا ثَلاَثًا، وَاشْتَرَطُوا عَلَيْهِ أَنْ لاَ يَدْخُلَهَا بِسِلاَحٍ إِلاَّ بِالسَّيْفِ، وَلاَ تَخْرُجَ بِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ إِنْ خَرَجَ مَعَكَ، فَنَحَرَ الْهَدْيَ مَكَانَهُ وَحَلَقَ وَرَجَعَ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي قَابِلٍ [في] تِلْكَ الأَيَّامِ دَخَلَ مَكَّةَ،

---

(١) أخرجه مسلم: ١٢/ ١٩٠- ١٩٢ .

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ٥٠٥ .

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

وَجَاءَ بِالْبُدْنِ مَعَهُ، وَجَاءَ النَّاسُ مَعَهُ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ ﴿لَقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧] قَالَ: وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ ﴿ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٌ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤] فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَقَاتِلُوهُمْ، فَأَحَلَّ لَهُمْ إِنْ قَاتَلُوهُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ يُقَاتِلُوهُمْ، فَأَتَاهُ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَكَانَ مُوثَقًا أَوْثَقَهُ أَبُوهُ، فَرَدَّهُ إِلَى أَبِيهِ(١).

٣٧٨٥٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فِي الْهُدْنَةِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَ ١٤/٤٣٦
الصُّلْحِ الَّذِي كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ قَالَ: وَالْمُشْرِكُونَ عِنْدَ بَابِ النَّدْوَةِ مِمَّا يَلِي الْحَجَرَ، وَقَدْ تَحَدَّثُوا أَنَّ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ جَهْدًا وَهَزلاً، فَلَمَّا اسْتَلَمُوا قَالَ: قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهُمْ قَدْ تَحَدَّثُوا أَنَّ بِكُمْ جَهْدًا وَهَزْلاً فَارْمُلُوا ثَلاَثَةَ أَشْوَاطٍ حَتَّى يَرَوْا أَنَّ بِكُمْ قُوَّةً» قَالَ: فَلَمَّا اسْتَلَمُوا الْحَجَرَ رَفَعُوا أَرْجُلَهُمْ فَرَمَلُوا، حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ [قد] زَعَمْتُمْ أَنَّ بِهِمْ هَزلاً، وَهُمْ لاَ يَرْضَوْنَ بِالْمَشْيِ حَتَّى يَسْعَوْا سَعْيًا(٢).

٣٧٨٦٠- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَمَّع بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةَ قَالَ: شَهِدْتُ الْحُدَيْبِيَةَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا، عَنْهَا إِذَا النَّاسُ يُوجِفُونَ الأَبَاعِرَ، فَقَالَ: بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: مَا لِلنَّاسِ فَقَالُوا: أُوحِيَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: فَخَرَجْنَا نُوجِفُ مَعَ النَّاسِ حَتَّى وَجَدْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَاقِفًا عِنْدَ كُرَاعِ الْغَمِيمِ، فَلَمَّا اجْتَمَعَ إِلَيْهِ بَعْضُ مَا يُرِيدُ مِنَ النَّاسِ قَرَأَ عَلَيْهِمْ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١﴾، فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوَ فَتْحٌ هُوَ؟ قَالَ: «إِيْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ أَنَّهُ

---

(١) إسناده مرسل. عطاء من التابعين لم يشهد ذلك.

(٢) إسناده ضعيف. فيه ابن أبي ليلىٰ وهو سيء الحفظ جدًا.

١٤/٤٣٧ لَفْتْحٌ»، قَالَ: فَقُسِّمَتْ عَلَى أَهْلِ الْحُدَيْبِيَةِ عَلَى، ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سُهْمًا، وَكَانَ الْجَيْشُ أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةٍ، ثَلاَث مِئَةِ فَارِسٍ، فَكَانَ لِلْفَارِسِ سَهْمَانِ(١).

٣٧٨٦١- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَةِ فَنَحَرَ مِائَةَ بَدَنَةٍ وَنَحْنُ سَبْعَ عَشْرَةَ ومِائَةً وَمَعَهُمْ عِدَّةُ السِّلاَحِ وَالرِّجَالِ وَالْخَيْلِ وَكَانَ فِي بُدْنِهِ جَمَلٌ، فَنَزَلَ الْحُدَيْبِيَةَ فَصَالَحَهُ قُرَيْشٌ عَلَى أَنَّ هٰذَا الْهَدْيَ مَحَلُّهُ حَيْثُ حَبَسْنَاهُ(٢).

٣٧٨٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سِيَاهٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: لَقَدْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَوْ نَرَى قِتَالاً لَقَاتَلْنَا، وَذَلِكَ فِي الصُّلْحِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ قَالَ: «بَلَى» قَالَ: أَلَيْسَ قَتْلاَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلاَهُمْ فِي النَّارِ قَالَ: «بَلَى» قَالَ: فَفِيمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمْ اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ قَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللهِ وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللهُ أَبَدًا» قَالَ: فَانْطَلَقَ عُمَرُ وَلَمْ يَصْبِرْ مُتَغَيِّظًا حَتَّى أَتَى أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ قَالَ: بَلَى قَالَ: أَلَيْسَ قَتْلاَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلاَهُمْ فِي النَّارِ قَالَ: بَلَى قَالَ:
١٤/٤٣٨ فَعَلاَمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمْ اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنَّهُ رَسُولُ اللهِ وَلَنْ يُضَيِّعَه اللهُ أَبَدًا، قَالَ: فَنَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْفَتْحِ، فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ فَأَقْرَأَهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوَ فَتْحٌ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَطَابَتْ نَفْسُهُ وَرَجَعَ(٣).

٣٧٨٦٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ قُرَيْشًا صَالَحُوا النَّبِيَّ ﷺ فِيهِمْ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ: «اكْتُبْ بِسْمِ اللهِ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه يعقوب بن مجمع ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل معروف.

(٢) إسناده ضعيف. فيه موسىٰ بن عبيدة الربذي وليس حديثه بشيء.

(٣) أخرجه البخاري: ٨/ ٤٥١- ٤٥٢ ومسلم: ١٢/ ١٩٥- ١٩٦.

الرَّحْمَن الرَّحِيمِ»، فَقَالَ: سُهَيْلٌ: أَمَّا بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَن الرَّحِيمِ فَمَا نَدْرِي مَا بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَن الرَّحِيمِ ولكن اكْتُبْ بِمَا نَعْرِفُ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ، فَقَالَ: «اكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ» قَالُوا: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ اتَّبَعْنَاكَ، ولكن اكْتُبْ اسْمَكَ وَاسْمَ أَبِيكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ» فَاشْتَرَطُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكُمْ، وَمَنْ جَاءَكُمْ مِنَّا رَدَدْتُمُوهُ عَلَيْنَا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتَكْتُبُ هٰذا؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّهُ مَنْ ذَهَبَ مِنَّا إِلَيْهِمْ فَأَبْعَدَهُ اللهُ، وَمَنْ جَاءَنَا مِنْهُمْ سَيَجْعَلُ اللهُ لَهُ فَرَجًا وَمَخْرَجًا»[1].

٣٧٨٦٤- حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ ١٤/٤٣٩ أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ، فَقَالَ لَنَا: «أَنْتُمُ الْيَوْمَ خَيْرُ أَهْلِ الأَرْضِ»[2].

٣٧٨٦٥- حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ وَمَرْوَانَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ خَرَجَ فِي بِضْعِ عَشْرَةَ ومِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ قَلَّدَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَ وَأَحْرَمَ[3].

٣٧٨٦٦- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَتْ قُرَيْشٌ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو وَحُوَيْطِبَ بْنَ عَبْدِ الْعُزَّى وَ[مِكْرَزَ بْنَ][4] حَفْصٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُصَالِحُوهُ، فَلَمَّا رَآهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيهِمْ سُهَيْلٌ قَالَ: «قَدْ سَهُلَ مِنْ أَمْرِكُمْ، الْقَوْمُ يَأْتُونَ إِلَيْكُمْ بِأَرْحَامِهِمْ وَسَائِلُوكُمُ الصُّلْحَ فَابْعَثُوا الْهَدْيَ وَأَظْهِرُوا بِالتَّلْبِيَةِ، لَعَلَّ ذَلِكَ يُلَيِّنُ قُلُوبَهُمْ»، فَلَبَّوْا مِنْ نَوَاحِي الْعَسْكَرِ حَتَّى ارْتَجَّتْ أَصْوَاتُهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ قَالَ فَجَاءُوهُ فَسَأَلُوا الصُّلْحَ قَالَ: فَبَيْنَمَا النَّاسُ قَدْ تَوَادَعُوا، وَفِي الْمُسْلِمِينَ نَاسٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَفِي الْمُشْرِكِينَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ،

---

(١) أخرجه مسلم: ١٢/ ١٩٣- ١٩٤.

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ٥٠٧ ومسلم: ١٣/ ٥.

(٣) أخرجه البخاري: ٥/ ٣٨٨- ٣٩٢ مطولاً.

(٤) زادها في المطبوع من «الكنز» وليست في الأصول، وقال إن في «تفسير الطبري» [حفص بن فلان] قلت قد تقدم في أول الباب- كما أثبتناه.

١٤/٤٤٠ فَفَتَكَ أَبُو سُفْيَانَ، فَإِذَا الْوَادِي يَسِيلُ بِالرِّجَالِ وَالسِّلاَحِ قَالَ: قَالَ إِيَاسٌ: قَالَ سَلَمَةُ: فَجِئْتُ بِسِتَّةٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مُسَلَّحِينَ أَسُوقُهُمْ، مَا يَمْلِكُونَ لأَنْفُسِهِمْ نَفْعًا، وَلاَ ضَرًّا، فَأَتَيْنَا بِهِمُ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمْ يَسْلُبْ وَلَمْ يَقْتُلْ وَعَفَا قَالَ: فَشَدَدْنَا عَلَى مَا فِي أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ مِنَّا، فَمَا تَرَكْنَا فِيهِمْ رَجُلاً مِنَّا إِلاَّ اسْتَنْقَذْنَاهُ قَالَ: وَغُلِبْنَا عَلَى مَنْ فِي أَيْدِينَا مِنْهُمْ، ثُمَّ إِنَّ قُرَيْشًا أَتَتْ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو وَحُوَيْطِبَ بْنَ عَبْدِ الْعُزَّى فَوَلُوا صُلْحَهُمْ، وَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا وَطَلْحَةَ، فَكَتَبَ عَلِيٌّ بَيْنَهُمْ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هٰذا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ قُرَيْشًا: صَالَحَهُمْ عَلَى أَنَّهُ لاَ أَغْلاَلَ، وَلاَ أَسْلاَلَ، وَعَلَى أَنَّهُ مَنْ قَدِمَ من مَكَّةَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ حَاجًّا، أَوْ مُعْتَمِرًا، أَوْ يَبْتَغِي مِنْ فَضْلِ اللهِ فَهُوَ آمِنٌ عَلَى دَمِهِ وَمَالِهِ، وَمَنْ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ قُرَيْشٍ مُجْتَازًا إِلَى مِصْرَ، أَوْ إِلَى الشَّامِ يَبْتَغِي مِنْ فَضْلِ اللهِ فَهُوَ آمِنٌ عَلَى دَمِهِ وَمَالِهِ، وَعَلَى أَنَّهُ مَنْ جَاءَ مُحَمَّدًا مِنْ قُرَيْشٍ فَهُوَ رَدٌّ، وَمَنْ جَاءَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ فَهُوَ لَهُمْ، فَاشْتَدَّ ذٰلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ جَاءَهُمْ مِنَّا فَأَبْعَدَهُ اللهُ، وَمَنْ جَاءَنَا مِنْهُمْ رَدَدْنَاهُ إِلَيْهِمْ، يَعْلَمُ اللهُ الإِسْلاَمَ مِنْ نَفْسِهِ يَجْعَلُ اللهُ لَهُ مَخْرَجًا»، وَصَالَحُوهُ عَلَى أَنَّهُ يَعْتَمِرُ عَامًا قَابِلاً فِي مِثْلِ هٰذا الشَّهْرِ لاَ يَدْخُلُ عَلَيْنَا بِخَيْلٍ، وَلاَ سِلاَحٍ إِلاَّ مَا يَحْمِلُ الْمُسَافِرُ فِي قِرَابِهِ فَيَمْكُثُ فِيهَا ثَلاَثَ لَيَالٍ، وَعَلَى أَنَّ هٰذا الْهَدْيَ حَيْثُ حَبَسْنَاهُ فَهُوَ ١٤/٤٤١ مَحِلُّهُ لاَ يُقْدِمُهُ عَلَيْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَحْنُ نَسُوقُهُ وَأَنْتُمْ تَرُدُّونَ وَجْهَهُ»[1].

٣٧٨٦٧- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَتْ قُرَيْشٌ خَارِجَةَ بْنَ كُرْزٍ يَطْلُعُ عَلَيْهِمْ طَلِيعَةً، فَرَجَعَ حَامِدًا يُحْسِنُ الثَّنَاءَ، فَقَالُوا: لَهُ: إِنَّك أَعْرَابِيٌّ قَعْقَعُوا لَكَ السِّلاَحَ فَطَارَ فُؤَادُكَ فَمَا دَرَيْتَ مَا قِيلَ لَكَ وَمَا قُلْتَ، ثُمَّ أَرْسَلُوا عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ فَجَاءَهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا هٰذا الْحَدِيثُ تَدْعُو إِلَى ذَاتِ اللهِ، ثُمَّ جِئْتَ قَوْمَكَ بِأَوْبَاشِ النَّاسِ، مَنْ تَعْرِفُ وَمَنْ لاَ تَعْرِفُ، لِتَقْطَعَ أَرْحَامَهُمْ وَتَسْتَحِلَّ حُرْمَتَهُمْ وَدِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ،

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه موسىٰ بن عبيدة الربذي وليس حديثه بشيء.

فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ آتِ قَوْمِي إِلاَّ لأَصِلَ أَرْحَامَهُمْ، يُبَدِّلُهُمْ اللهُ بِدِينٍ خَيْرٍ مِنْ دِينِهِمْ، وَمَعَايِشَ خَيْرٍ مِنْ مَعَايِشِهِمْ»، فَرَجَعَ حَامِدًا يُحْسِنُ الثَّنَاءَ قَالَ: قَالَ إِيَاسٌ، عَنْ أَبِيهِ: فَاشْتَدَّ الْبَلاَءُ عَلَى مَنْ كَانَ فِي يَدِ الْمُشْرِكِينَ مِنْ الْمُسْلِمِينَ قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عُمَرَ، فَقَالَ: «يَا عُمَرُ، هَلْ أَنْتَ مُبَلِّغٌ عَنِّي إِخْوَانَكَ مِنْ أُسَارَى الْمُسْلِمِينَ»، فَقَالَ: [لا][1] يَا نَبِيَّ اللهِ، واللهِ مَا لِي بِمَكَّةَ مِنْ عَشِيرَةٍ، غَيْرِي أَكْثَرُ عَشِيرَةً مِنِّي، فَدَعَا عُثْمَانَ فَأَرْسَلَهُ إِلَيْهِمْ فَخَرَجَ عُثْمَان عَلَى رَاحِلَتِهِ حَتَّى جَاءَ عَسْكَرَ الْمُشْرِكِينَ، فَعَتَبُوا بِهِ وَأَسَاءُوا لَهُ الْقَوْلَ، ثُمَّ أَجَارَهُ أَبَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ ابْنُ عَمِّهِ وَحَمَلَهُ عَلَى السَّرْجِ وَرَدِفَهُ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: يَا ابْنَ عَمٍّ، مَا لِي أَرَاكَ [مُتَحَشِّفًا][2] أَسْبِلْ قَالَ: ١٤/٤٤٢
وَكَانَ إِزَارُهُ إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَان: هَكَذَا إِزْرَةُ صَاحِبِنَا، فَلَمْ يَدَعْ أَحَدًا بِمَكَّةَ مِنْ أُسَارَى الْمُسْلِمِينَ إِلاَّ أَبْلَغَهُمْ مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ سَلَمَةُ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ قَائِلُونَ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَيُّهَا النَّاسُ، الْبَيْعَةَ الْبَيْعَةَ، نَزَلَ رُوحُ الْقُدُسِ قَالَ: [فَسِرْنَا] إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ: وَهُوَ تَحْتَ شَجَرَةِ سَمُرَةٍ قال فَبَايَعْنَاهُ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللهِ ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨] قَالَ: فَبَايَعَ لِعُثْمَانَ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الأُخْرَى، فَقَالَ: النَّاسُ: هَنِيئًا لأَبِي عَبْدِ اللهِ، يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَنَحْنُ هَاهُنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ مَكَثَ كَذَا وَكَذَا سَنَةً مَا طَافَ حَتَّى أَطُوفَ»[3].

٣٧٨٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ: «لاَ تُوقِدُوا نَارًا بِلَيْلٍ»، ثُمَّ قَالَ: «أَوْقِدُوا وَاصْطَنِعُوا فَإِنَّهُ لَنْ يُدْرِكَ قَوْمٌ بَعْدَكُمْ مُدَّكُمْ، وَلاَ صَاعَكُمْ»[4]. ١٤/٤٤٣

(١) كذا في الأصول وفي المطبوع [بلىٰ].

(٢) كذا في الأصول- أي اللابس للحشيف وهو الخلق- أنظر (حشف) من «لسان العرب».

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه موسىٰ بن عبيدة الربذي وليس حديثه بشيء.

(٤) في إسناده سمعان أبو يحيى الأسلمي ولم يوثقه إلا ابن حبان، إلا أن مغلطاي ذكر في إكماله وتبعه ابن حجر أن النسائي قال فيه لا بأس به.

٣٧٨٦٩- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَصَابَ النَّاسَ عَطَشٌ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ قَالَ: فَهَشَّ النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الرَّكْوَةِ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ مِثْلَ الْعُيُونِ قَالَ: قُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً[1].

٣٧٨٧٠- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ فِي أَلْفٍ وَثُمانِمِائَةٍ، وَبَعَثَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَيْنًا لَهُ مِنْ خُزَاعَةَ يُدْعَى نَاجِيَةَ يَأْتِيهِ بِخَبَرِ الْقَوْمِ، حَتَّى نَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَدِيرًا بِعُسْفَانَ يُقَالُ لَهُ غَدِيرُ الأَشْطَاطِ، فَلَقِيَهُ عَيْنُهُ بِغَدِيرِ الأَشْطَاطِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، تَرَكْتُ قَوْمَكَ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ قَدْ اسْتَنْفَرُوا لَكَ الأَحَابِيشَ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ قَدْ سَمِعُوا بِمَسِيرِكَ، وَتَرَكْتُ عُبْدَانَهُمْ يُطْعَمُونَ الْخَزِيرَ فِي دُورِهِمْ، وهٰذا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فِي خَيْلٍ بَعَثُوهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَاذَا تَقُولُونَ مَاذَا تَأْمَرُونَ أَشِيرُوا عَلَيَّ، قَدْ جَاءَكُمْ خَبَرُ قُرَيْشٍ مَرَّتَيْنِ وَمَا صَنَعَتْ، فهٰذا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ» قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ١٤/ ٤٤٤
«أَتَرَوْنَ أَنْ نَمْضِيَ لِوَجْهِنَا، وَمَنْ صَدَّنَا، عَنِ الْبَيْتِ قَاتَلْنَاهُ؟ أَمْ تَرَوْنَ أَنْ نُخَالِفَ هٰؤلاء إِلَى مَنْ تَرَكُوا وَرَاءَهُمْ، فَإِنْ أَتْبَعَنَا مِنْهُمْ عَنْقٌ قَطَعَهُ اللهُ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، الأَمْرُ أَمْرُكَ وَالرَّأْيُ رَأْيُكَ، فَتَيَامَنُوا فِي هٰذا الْفِعْلِ، فَلَمْ يَشْعُرْ بِهِ خَالِدٌ، وَلاَ الْخَيْلُ الَّتِي مَعَهُ حَتَّى جَاوَزَ بِهِمْ قَتَرَةَ الْجَيْشِ وَأَوْفَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى ثَنِيَّةٍ تَهْبِطُ عَلَى غَائِطِ الْقَوْمِ يُقَالُ لَهُ بَلْدَحُ، فَبَرَكَتْ، فَقَالَ: «حَلْ حَلْ». فَلَمْ تَنْبَعِثْ، فَقَالُوا: خَلأَتْ الْقَصْوَاءُ قَالَ: «إِنَّهَا واللهِ مَا خَلأَتْ، وَلاَ هُوَ لَهَا بِخُلُقٍ، ولكن حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ، أَمَّا واللهِ لاَ يَدْعُونِي الْيَوْمَ إِلَى خُطَّةٍ يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرْمَةً، وَلاَ يَدْعُونِي فِيهَا إِلَى صِلَةٍ إِلاَّ أَجَبْتُهُمْ إِلَيْهَا»، ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَثَبَتْ، فَرَجَعَ مِنْ حَيْثُ جَاءَ عَوْدُهُ عَلَى بَدْئِهِ، حَتَّى نَزَلَ بِالنَّاسِ عَلَى، ثُمدٍ مِنْ ثُمادِ الْحُدَيْبِيَةِ ظَنُونٍ قَلِيلِ الْمَاءِ يَتَبَرَّضُ [النَّاسُ] مَاءَهَا

(١) أخرجه البخاري: ٦/ ٦٧٢ ومسلم: ١٣/ ٥ .

تَبَرُّضًا، فَشَكَوْا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قِلَّةَ الْمَاءِ، فَانْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، فَأَمَرَ رَجُلاً فَغَرَزَهُ فِي جَوْفِ الْقَلِيبِ، فَجَاشَ بِالْمَاءِ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ، عَنْهُ بِعَطَنٍ، فَبَيْنَمَا [هُوَ] عَلَى ذَلِكَ إِذْ مَرَّ بِهِ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِيُّ فِي رَكْبٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خُزَاعَةَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هٰؤلاء قَوْمُكَ قَدْ خَرَجُوا بِالْعُوذِ الْمَطَافِيلِ، يُقْسِمُونَ بالله لَيَحُولُنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَ مَكَّةَ حَتَّى لاَ يَبْقَى مِنْهُمْ أَحَدٌ قَالَ: «يَا بُدَيْلُ، إِنِّي لَمْ آتِ لِقِتَالِ أَحَدٍ، إِنَّمَا جِئْتُ أَقْضِي نُسُكِي وَأَطُوفُ بهذا الْبَيْتِ، وَإِلاَ فَهَلْ لِقُرَيْشٍ فِي غَيْرِ ذَلِكَ، هَلْ لَهُمْ إِلَى أَنْ أُمَادُّهُمْ مُدَّةً يَأْمَنُونَ فِيهَا وَيَسْتَجِمُّونَ، وَيُخَلُّونَ فِيهَا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ، فَإِنْ ٤٤٥/١٤ ظَهَرَ فِيهَا أَمْرِي عَلَى النَّاسِ كَانُوا فِيهَا بِالْخِيَارِ أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ، وَبَيْنَ أَنْ يُقَاتِلُوا وَقَدْ جَمَعُوا وَأَعَدُّوا» قَالَ بُدَيْلٌ: سَأَعْرِضُ هٰذا عَلَى قَوْمِكَ، فَرَكِبَ بُدَيْلٌ حَتَّى مَرَّ بِقُرَيْشٍ فَقَالُوا: مِنْ أَيْنَ قَالَ: جِئْتُكُمْ مِنْ عَنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَإِنْ شِئْتُمْ أَخْبَرْتُكُمْ بِمَا سَمِعْتُ مِنْهُ فَعَلْتُ، فَقَالَ: أُنَاسٌ مِنْ سُفَهَائِهِمْ: لاَ تُخْبِرْنَا، عَنْهُ شَيْئًا، وَقَالَ: نَاسٌ مِنْ ذَوِي أَسْنَانِهِمْ وَحُكَمَائِهِمْ: بَلْ أَخْبِرْنَا مَا الَّذِي رَأَيْتَ وَمَا الَّذِي سَمِعْتَ فَاقْتَصَّ عَلَيْهِمْ بُدَيْلٌ قِصَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَا عَرَضَ عَلَيْهِمْ مِنْ الْمُدَّةِ قَالَ: وَفِي كُفَّارِ قُرَيْشٍ يَوْمَئِذٍ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ، فَوَثَبَ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، هَلْ تَتَّهِمُونَنِي فِي شَيْءٍ، أَلَسْتُ بِالْوَلَدِ وَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ، أَوَ لَسْتُ قَدْ اسْتَنْفَرْتُ لَكُمْ أَهْلَ عُكَاظٍ، فَلَمَّا مَلَجُوا عَلَيَّ نَفَرْتُ إِلَيْكُمْ بِنَفْسِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي؟ قَالُوا: بَلَى قَدْ فَعَلْتَ. [قَالَ]: فَاقْبَلُوا مِنْ بُدَيْلٍ مَا جَاءَكُمْ بِهِ وَمَا عَرَضَ عَلَيْكُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَابْعَثُونِي حَتَّى آتِيَكُمْ بِمُصَافِيهَا مِنْ عَنْدِهِ قَالُوا: فَاذْهَبْ، فَخَرَجَ عُرْوَةُ حَتَّى نَزَلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَةِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هٰؤلاء قَوْمُكَ كَعْبُ بْنُ لُؤَيٍّ وَعَامِرُ بْنُ لُؤَيٍّ قَدْ خَرَجُوا بِالْعُوذِ الْمَطَافِيلِ، يُقْسِمُونَ لاَ يُخَلُّونَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ مَكَّةَ حَتَّى تَبِيدَ ٤٤٦/١٤ خَضْرَاءُهُمْ، وَإِنَّمَا أَنْتَ مِنْ قِتَالِهِمْ بَيْنَ أَحَدِ أَمْرَيْنِ: أَنْ يُجْتَاحَ قَوْمُكَ، فَلَمْ تَسْمَعْ بِرَجُلٍ قَطُّ اجْتَاحَ أَصْلَهُ قَبْلَكَ، وَبَيْنَ أَنْ يُسَلِّمَكَ مَنْ أَرَى مَعَكَ، فَإِنِّي لاَ أَرَى مَعَكَ إِلاَّ أَوْبَاشًا مِنْ النَّاسِ، لاَ أَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ، وَلاَ وُجُوهَهُمْ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ

وَغَضِبَ: أَمْصُصْ بَظْرَ اللاَتِ، أَنَحْنُ نَخْذُلُهُ، أَوْ نُسْلِمُهُ. فَقَالَ عُرْوَةُ: أَمَّا والله أن لَوْلاَ يَدٌ لَكَ، عَنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لأَجَبْتُكَ فِيمَا قُلْتَ. وَكَانَ عُرْوَةُ قَدْ تَحَمَّلَ بِدِيَةٍ فَأَعَانَهُ أَبُو بَكْرٍ فِيهَا بِعَوْنٍ حَسَنٍ، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَلَى وَجْهِهِ الْمِغْفَرُ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ عُرْوَةُ، وَكَانَ عُرْوَةُ يُكَلِّمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَكُلَّمَا مَدَّ يَدَهُ يَمَسُّ لِحْيَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَرَعَهَا الْمُغِيرَةُ بِقَدَحٍ كَانَ فِي يَدِهِ، حَتَّى إِذَا أَخْرَجَهُ قَالَ: مَنْ هٰذا قَالُوا: هٰذا الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ عُرْوَةُ: أَنْتَ بِذَاكَ يَا غُدَرُ، وَهَلْ غَسَلْتُ، عَنْكَ [عذرتك][1] [إلا أمس] بِعُكَاظٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ مِثْلَ مَا قَالَ لِبُدَيْلٍ، فَقَامَ عُرْوَةُ فَخَرَجَ حَتَّى جَاءَ إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، إِنِّي قَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ، عَلَى قَيْصَرَ فِي مُلْكِهِ بِالشَّامِ، وَعَلَى النَّجَاشِيِّ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَعَلَى كِسْرَى بِالْعِرَاقِ، وَإِنِّي والله مَا رَأَيْتُ مَلِكًا هُوَ أَعْظَمُ فِيمَنْ هُوَ بَيْنَ ظَهْرَيْهِ مِنْ مُحَمَّدٍ فِي أَصْحَابِهِ، والله مَا يَشُدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ وَمَا يَرْفَعُونَ عَنْدَهُ الصَّوْتَ، وَمَا يَتَوَضَّأُ مِنْ وَضُوءٍ إِلاَّ ازْدَحَمُوا عَلَيْهِ أَيُّهُمْ يَظْفَرُ مِنْهُ بِشَيْءٍ، فَاقْبَلُوا الَّذِي جَاءَكُمْ بِهِ
٤٤٧/١٤ بُدَيْلٌ، فَإِنَّهَا خُطَّةُ رُشْدٍ قَالُوا: اجْلِسْ وَدَعَوْا رَجُلاً مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ يُقَالُ لَهُ: الْحُلَيْسُ، فَقَالُوا: انْطَلِقْ فَانْظُرْ مَا قِبَلَ هٰذا الرَّجُلِ وَمَا يَلْقَاكَ بِهِ، فَخَرَجَ الْحُلَيْسُ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُقْبِلاً عَرَفَهُ قَالَ: «هٰذا الْحُلَيْسُ وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعَظِّمُونَ الْهَدْيَ، فَابْعَثُوا الْهَدْيَ فِي وَجْهِهِ»، فَبَعَثُوا الْهَدْيَ فِي وَجْهِهِ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَاخْتَلَفَ الْحَدِيثُ فِي الْحُلَيْسِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: جَاءَهُ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِبُدَيْلٍ وَعُرْوَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ لَمَّا رَأَى الْهَدْيَ رَجَعَ إِلَى قُرَيْشٍ، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ أَمْرًا لَئِنْ صَدَدْتُمُوهُ إِنِّي لَخَائِفٌ عَلَيْكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ، عَنْتٌ، فَأَبْصِرُوا بَصَرَكُمْ قَالُوا: اجْلِسْ وَدَعَوْا رَجُلاً مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ: مِكْرَزُ بْنُ حَفْصِ بْنِ الأَحْنَفِ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، فَبَعَثُوهُ، فَلَمَّا رَآهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «هٰذا رَجُلٌ فَاجِرٌ يَنْظُرُ بِعَيْنٍ»، فَقَالَ

---

(١) وقع في المطبوع: [غدرتك] وهي مشتبهة في الأصول، والصواب ما أثبتناه، يعني كناية عن تنشته له فهو أخو جده.

لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِبُدَيْلٍ وَلأَصْحَابِهِ فِي الْمُدَّةِ، فَجَاءَهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ، فَبَعَثُوا سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو مِنْ بَنِي عَامِرِ ابْنِ لُؤَيٍّ يُكَاتِبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الَّذِي دَعَا إِلَيْهِ، فَجَاءَهُ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، فَقَالَ: قَدْ [بَعَثَنِي] قُرَيْشٌ إِلَيْكَ أُكَاتِبُكَ عَلَى قَضِيَّةٍ نَرْتَضِي أَنَا وَأَنْتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَعَمْ اُكْتُبْ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» قَالَ: مَا أَعْرِفُ اللهَ، وَلاَ نعرف الرحمن ولكن اكتب كما كنا نكتب: باسمك اللهم فوجد الناس من ١٤/٤٤٨
ذلك وَقَالُوا: لاَ نُكَاتِبُكَ عَلَى خُطَّ حَتَّى تُقِرَّ بِالرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ سُهَيْلٌ: إِذًا لاَ أُكَاتِبُهُ عَلَى خُطَّ حَتَّى أَرْجِعَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اُكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ هذا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ» قَالَ: لاَ أُقِرُّ، لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ مَا خَالَفْتُكَ، وَلاَ عَصَيْتُكَ، ولكن مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، فَوَجَدَ النَّاسُ مِنْهَا أَيْضًا قَالَ: «اُكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَسُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو» فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ أَوَلَيْسَ عَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ قَالَ: «بَلَى»، قَالَ: فَعَلاَمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا قَالَ: «إِنِّي رَسُولُ اللهِ وَلَنْ أَعْصِيَهُ وَلَنْ يُضَيِّعَنِّي»، وَأَبُو بَكْرٍ مُتَنَحٍّ بِنَاحِيَةٍ، فَأَتَاهُ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: نَعَمْ قَالَ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ أَوَلَيْسَ عَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ قَالَ: بَلَى قَالَ: فَعَلاَمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا قَالَ: دَعْ، عَنْكَ مَا تَرَى يَا عُمَرُ، فَإِنَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللهُ وَلَنْ يَعْصِيَهُ، وَكَانَ فِي شَرْطِ الْكِتَابِ أَنَّهُ مَنْ كَانَ مِنَّا فَأَتَاكَ فَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا وَمَنْ جَاءَنَا مِنْ قِبَلِكَ رَدَدْنَاهُ إِلَيْكَ قَالَ: «أَمَا مَنْ جَاءَ مِنْ قِبَلِي فَلاَ حَاجَةَ لِي بِرَدِّهِ، وَأَمَّا الَّتِي اشْتَرَطْتَ لِنَفْسِكَ فَتِلْكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ»، فَبَيْنَمَا النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ الْحَالِ إِذْ طَلَعَ عَلَيْهِمْ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ ١٤/٤٤٩
عَمْرٍو يَرْسُفُ فِي الْحَدِيدِ قَدْ خَلاَ لَهُ أَسْفَلُ مَكَّةَ مُتَوَشِّحًا السَّيْفَ، فَرَفَعَ سُهَيْلٌ رَأْسَهُ فَإِذَا هُوَ بِابْنِهِ أَبِي جَنْدَلٍ، فَقَالَ: هذا أَوَّلُ مَنْ قَاضَيْتُكَ عَلَى رَدِّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا سُهَيْلُ إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ»، قَالَ: وَلاَ أُكَاتِبُكَ عَلَى خُطَّةٍ حَتَّى تَرُدَّهُ قَالَ: «فَشَأْنُكَ بِهِ؟»، قَالَ: فَهَشَّ أَبُو جَنْدَلٍ إِلَى النَّاسِ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، أُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ يَفْتِنُونَنِي فِي دِينِي، فَلَصِقَ بِهِ عُمَرُ وَأَبُوهُ آخِذٌ بِيَدِهِ يَجْتَرُّهُ، وَعُمَرُ

يَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ رَجُلٌ، وَمَعَك السَّيْفُ، فَانْطَلَقَ بِهِ أَبُوهُ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ مَنْ جَاءَ مِنْ قِبَلِهِمْ يَدْخُلُ فِي دِينِهِ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا نَفَرٌ فِيهِمْ أَبُو بَصِيرٍ رَدَّهُمْ إِلَيْهِمْ وَأَقَامُوا بِسَاحِلِ الْبَحْرِ، فَكَأَنَّهُمْ قَطَعُوا عَلَى قُرَيْشٍ مَتْجَرَهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَبَعَثُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ إِنَّا نَرَاهَا مِنْك صِلَةً أَنْ تَرُدَّهُمْ إِلَيْك وَتَجْمَعَهُمْ، فَرَدَّهُمْ إِلَيْهِ، وَكَانَ فِيمَا أَرَادَهُمْ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْكِتَابِ أَنْ يَدَعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ فَيَقْضِي نُسُكَهُ وَيَنْحَرُ هَدْيَهُ بَيْنَ ظَهْرَيْهِمْ، فَقَالُوا: لاَ تَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّك أَخَذْتَنَا ضَغْطَةً أَبَدًا ولكن ارْجِعْ عَامَك هٰذا، فَإِذَا كَانَ قَابِلٌ أَذِنَّا لَكَ فَاعْتَمَرْتَ وَأَقَمْتَ ثَلاَثًا، وَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ:

١٤/٤٥٠ لِلنَّاسِ: «**قُومُوا فَانْحَرُوا هَدْيَكُمْ وَاحْلِقُوا وَحِلُّوا**»، فَمَا قَامَ رَجُلٌ، وَلاَ تَحَرَّكَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ بِذَلِكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَمَا تَحَرَّكَ رَجُلٌ، وَلاَ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، وَكَانَ خَرَجَ بِهَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، فَقَالَ: «**يَا أُمَّ سَلَمَةَ، مَا بَالُ النَّاسِ، أَمَرْتُهُمْ ثَلاَثَ مِرَارٍ أَنْ يَنْحَرُوا، وَأَنْ يَحْلِقُوا، وَأَنْ يَحِلُّوا فَمَا قَامَ رَجُلٌ إِلَى مَا أَمَرْتُهُ بِهِ**» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، اُخْرُجْ أَنْتَ فَاصْنَعْ ذَلِكَ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى يَمَّمَ هَدْيَهُ فَنَحَرَهُ وَدَعَا حَلاَقًا فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَى النَّاسَ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَثَبُوا إِلَى هَدْيِهِمْ فَنَحَرُوهُ، وَأَكَبَّ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ أَنْ [يَغُمَّ][1] بَعْضًا مِنْ الزِّحَامِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ الْهَدْيُ الَّذِي سَاقَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ سَبْعِينَ بَدَنَةً قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَقَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْبَرَ عَلَى أَهْلِ الْحُدَيْبِيَةِ عَلَى، ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَهْمًا، لِكُلِّ مِائَةِ رَجُلٍ سَهْمٌ[2].

٣٧٨٧١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: كَانَ مَنْزِلُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ فِي الْحَرَمِ[3].

٣٧٨٧٢- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: كُنَّا

---

(١) كذا في الأصول وفي المطبوع (يضم).

(٢) إسناده مرسل. عروة لم يشهد ذلك، لكن أخرجه البخاري: ٥/ ٣٨٨- ٣٩٢ موصولاً.

(٣) إسناده مرسل. عطاء من التابعين لم يشهد ذلك.

يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعمِائَةٍ[١]. ١٤/٤٥١

٣٧٨٧٣- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا كَانَ الْهَدْيُ دُونَ الْجِبَالِ الَّتِي تَطْلُعُ عَلَى وَادِي الثَّنِيَّةِ عَرَضَ لَهُ الْمُشْرِكُونَ، فَرَدُّوا وُجُوهَ بُدْنِهِ، فَنَحَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَيْثُ حَبَسُوهُ وَهِيَ الْحُدَيْبِيَةُ، وَحَلَقَ وَائْتَسَى بِهِ نَاسٌ فَحَلَقُوا، وَتَرَبَّصَ آخَرُونَ قَالُوا: لَعَلَّنَا نَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رَحِمَ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ» قِيلَ: وَالْمُقَصِّرِينَ قَالَ: «رَحِمَ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ» ثَلاَثًا[٢].

٣٧٨٧٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَقَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ هُوَ وَأَصْحَابُهُ إِلاَّ عُثْمَانَ وَأَبَا قَتَادَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَرْحَمُ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ، [يا رسول الله][٣] قَالَ: «يَرْحَمُ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «يَرْحَمُ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»[٤].

٣٧٨٧٥- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَسْلَمَ عَنْ نَاجِيَةَ بْنِ جُنْدُبِ بْنِ نَاجِيَةَ قَالَ: لَمَّا كُنَّا بِالْغَمِيمِ لَقِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَبَرَ قُرَيْشٍ أَنَّهَا بَعَثَتْ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فِي جَرِيدَةِ خَيْلٍ تَتَلَقَّى رَسُولَ ١٤/٤٥٢ اللهِ ﷺ فَكَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَلْقَاهُ، وَكَانَ بِهِمْ رَحِيمًا، فَقَالَ: «مَنْ رَجُلٌ يَعْدِلُنَا، عَنِ الطَّرِيقِ» فَقُلْتُ: أَنَا بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: فَأَخَذْتُ بِهِمْ فِي طَرِيقٍ قَدْ كَانَ مُهَاجِرِي بِهَا فَدَافِدُ وَعِقَابٌ، فَاسْتَوَتْ بِي الأَرْضُ حَتَّى أَنْزَلْتُهُ عَلَى الْحُدَيْبِيَةِ وَهِيَ نَزَحٌ قَالَ: فَأَلْقَى فِيهَا سَهْمًا، أَوْ سَهْمَيْنِ مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ بَصَقَ فِيهَا،

---

(١) أخرجه البخاري: ٧/ ٥٠٥.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه موسىٰ بن عبيدة الربذي، وليس بشيء.

(٣) زيادة من (أ).

(٤) إسناده ضعيف. أبو إبراهيم الأشهلي الأنصاري مجهول.

ثُمَّ دَعَا قَالَ: فَعَادَتْ عُيُونُهَا حَتَّى إِنِّي لأَ قُولُ، أَوْ نَقُولُ: لَوْ شِئْنَا لاَغْتَرَفْنَا بِأَقْدَاحِنَا(١).

٣٧٨٧٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ: «يَرْحَمُ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَالْمُقَصِّرِينَ قَالَ: «رَحِمَ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ» ثَلاَثًا قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ» قَالُوا [يا رسول الله]: مَا بَالُ الْمُحَلِّقِينَ ظَاهَرْتَ لَهُمْ التَّرَحُّمَ قَالَ: «إِنَّهُمْ لَمْ يَشُكُّوا»(٢).

٣٧٨٧٧- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي عَلْقَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ، فَذَكَرُوا أَنَّهُمْ نَزَلُوا دَهَاسًا مِنَ الأَرْضِ- يَعْنِي بِالدَّهَاسِ: الرَّمْلَ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ يَكْلَؤُنَا» قَالَ: فَقَالَ: بِلاَلٌ: أَنَا قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذًا نَنَامُ» قَالَ: فَنَامُوا حَتَّى طَلَعَتْ الشَّمْسُ فَاسْتَيْقَظَ أُنَاسٌ مِنهُمْ فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ وَفِيهِمْ عُمَرُ: قَالَ: فَقُلْنَا: اهْضِبُوا- يَعْنِي: تَكَلَّمُوا قَالَ: فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «افْعَلُوا كَمَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ»، قَالُوا: فَفَعَلْنَا قَالَ: «كَذَلِكَ فَافْعَلُوا لِمَنْ نَامَ، أَوْ نَسِيَ» قَالَ: وَضَلَّتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَطَلَبْتُهَا قَالَ: فَوَجَدْتُ حَبْلَهَا قَدْ تَعَلَّقَ بِشَجَرَةٍ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرَكِبَ فَسِرْنَا قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ اشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَعَرَفْنَا ذَلِكَ فِيهِ قَالَ: فَتَنَحَّى مُنْتَبِذًا خَلْفَنَا قَالَ: فَجَعَلَ يُغَطِّي رَأْسَهُ بِثَوْبِهِ وَيَشْتَدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى عَرَفْنَا أَنَّهُ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ فَأَتَوْنَا فَأَخْبَرُونَا أَنَّهُ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١](٣). ٤٥٣/١٤

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه موسىٰ بن عبيدة الربذي، وليس بشيء.

(٢) في إسناده عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس.

(٣) في إسناده عبد الرحمن بن أبي علقمة الثقفي قال الدارقطني: لا تصح له صحبه، ولا نعرفه.

٣١- غَزْوَةُ بَنِي لِحْيَانَ

٣٧٨٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَهُ ١٤/٤٥٤ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُمْ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا بَنِي لِحْيَانَ: «لِيَنْبَعِثْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ وَالأَجْرُ بَيْنَهُمَا»(١).

٣٧٨٧٩- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الأَنْصَارِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، أَوْ عُمَرُ بْنُ أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ عَشْرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةً عَيْنًا، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ، فَخَرَجُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَأَةِ ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُذَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مِائَةَ رَجُلٍ رَامِيًا، فَوَجَدُوا مَأْكَلَهُمْ حَيْثُ أَكَلُوا التَّمْرَ، فَقَالُوا: هٰذِهِ نَوَى يَثْرِبَ، ثُمَّ اتَّبَعُوا آثَارَهُمْ حَتَّى إِذَا أَحَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَئُوا إِلَى جَبَلٍ، فَأَحَاطَ بِهِمُ الآخَرُونَ، فَاسْتَنْزَلُوهُمْ وَأَعْطَوْهُمُ الْعَهْدَ، فَقَالَ عَاصِمٌ: واللهِ لاَ أَنْزِلُ عَلَى عَهْدِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ نَبِيَّكَ عَنَّا، وَنَزَلَ إِلَيْهِ ابْنُ دَثِنَةَ الْبَيَاضِيُّ(٢).

٣٢- مَا ذُكِرَ فِي نَجْدٍ وَمَا [نُفِلَ](٣) مِنْهَا

٣٧٨٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ [عن نافع](٤)، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ إِلَى نَجْدٍ ١٤/٤٥٥ قَالَ: فَأَصَبْنَا نَعَمًا كَثِيرَةً قَالَ: فَنَفَّلَنَا صَاحِبُنَا الَّذِي كَانَ عَلَيْنَا بَعِيرًا بَعِيرًا، ثُمَّ قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمَا أَصَبْنَا، فَكَانَتْ سُهْمَانُنَا بَعْدَ الْخُمُسِ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا اثْنَيْ

---

(١) في إسناده سعيد مولى المهرىٰ، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٤/ ٣٢ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) أخرجه البخاري: ٦/ ١٩١- ١٩٢ من حديث شعيب، عن الزهري- مطولاً.

(٣) وقع في المطبوع بالقاف وهي مشتبهة في الأصول، والصواب بالفاء - كما أثبتناه - كما هو واضح من أحاديث الباب.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع

عَشَرَ بَعِيرًا، فَكَانَ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنَّا ثَلاَثَةَ عَشَرَ بَعِيرًا بِالْبَعِيرِ الَّذِي نَفَّلَنَا صَاحِبُنَا، فَمَا عَابَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى صَاحِبِنَا ومَا حَاسَبَنَا بِهِ فِي سُهْمَانِنَا(١).

٣٧٨٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ إِلَى نَجْدٍ فَبَلَغَتْ سُهْمَانُنَا اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا، وَنَفَّلَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعِيرًا بَعِيرًا(٢).

٣٧٨٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنَفِّلُ مِنَ الْمَغْنَمِ فِي بِدَايَتِهِ الرُّبُعَ وَفِي رَجْعَتِهِ الثُّلُثَ(٣).

٤٥٦/١٤ ٣٧٨٨٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الزُّرَقِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ الشَّامِيِّ، عَنْ أَبِي سَلاَمٍ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَفَّلَ فِي الْبَدْأَةِ الرُّبُعَ وَفِي الرَّجْعَةِ الثُّلُثَ(٤).

٣٧٨٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّنُوخِيُّ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ قَالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَفَّلَ الثُّلُثَ(٥).

٣٧٨٨٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَفَّلَ الثُّلُثَ بَعْدَ

(١) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، ومتكلم فيه أيضًا.

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ٦٣٥ ومسلم: ١٢/ ٨٣.

(٣) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي وهو مدلس، وقد عنعن.

(٤) إسناده مرسل. أبو سلام لم يسمع من أبي أمامة كما قال أبو حاتم، وفيه أيضًا: ابن أبي ربيعة وليس بالقوي.

(٥) في إسناده زياد، ويقال زيد بن جارية قال أبو حاتم: شيخ مجهول، ووثقه النسائي، وهو قد يوثق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة ولم يعرف بجرح، وهي طريقة لا تكفي لبيان حال الرجل.

الْخُمُسِ[١].

٣٧٨٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: تَذَاكَرَ أَبُو سَلَمَةَ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْمُغِيرَةِ وَأَنَا مَعَهُمْ الأَنْفَالَ، فَأَرْسَلُوا إِلَى سَعِيد بْنِ الْمُسَيَّبِ يَسْأَلُونَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَجَاءَ الرَّسُولُ فَقَالَ: أَبَى أَنْ ١٤/٤٥٧ يُخْبِرَنِي شَيْئًا قَالَ: فَأَرْسَلَ سَعِيدٌ غُلاَمَهُ، فَقَالَ: إِنَّ سَعِيدًا يَقُولُ لَكُمْ: إِنَّكُمْ أَرْسَلْتُمْ تَسْأَلُونَنِي عَنِ الأَنْفَالِ، وَإِنَّهُ لاَ نَفْلَ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

٣٧٨٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ﷺ [النَّصْرِيُّ][٢] قَالَ: النَّفَلُ حَقٌّ، نَفَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ[٣].

٣٣- غَزْوَةُ خَيْبَرَ

٣٧٨٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ قَالَ خَيْبَرَ [الفتح: ١][٤].

٣٧٨٨٩- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ١٤/٤٥٨ إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: بَارَزَ عَمِّي يَوْمَ خَيْبَرَ مَرْحَبًا الْيَهُودِيَّ، فَقَالَ: مَرْحَبٌ.

قَدْ عَلِمَتْ خَيْبَرُ أَنِّي مَرْحَبُ شَاكِي السِّلاَحِ بَطَلٌ مُجَرَّبُ.
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

---

(١) أنظر التعليق السابق.

(٢) وقع في المطبوع (النضري) بالضاد المعجمه، وهي مشتبهة في الأصول، والصواب ما أثبتناه كما في ترجمته من «الجرح» ٣/ ١٦٣، وغيره.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عبد الرحمن بن يزيد تميم الذي كان يخطئ فيه أبو أسامة، ويحسبه ابن جابر، وابن تميم ضعيف.

(٤) في إسناده أبو جعفر الرازي وليس بالقوي.

فَقَالَ عَمِّي عَامِرٌ:

قَدْ عَلِمَتْ خَيْبَرُ أَنِّي عَامِرٌ شَاكِي السِّلاَحِ بَطَلٌ [مُغَامِرٌ][1].

فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ، فَوَقَعَ سَيْفُ مَرْحَبٍ فِي تُرْسِ عَامِرٍ، فَرَجَعَ السَّيْفُ عَلَى سَاقِهِ فَقَطَعَ أَكْحَلَهُ، فَكَانَتْ فِيهَا نَفْسُهُ قَالَ سَلَمَةُ: فَلَقِيت مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: بَطَلَ عَمَلُ عَامِرٍ، قَتَلَ نَفْسَهُ قَالَ سَلَمَةُ: فَجِئْت إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَبْكِي، قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، بَطَلَ عَمَلُ عَامِرٍ قَالَ: «مَنْ قَالَ ذَلِكَ؟» قُلْت: أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِك قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ، بَلْ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ؟»، حِينَ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ جَعَلَ يَرْجُزُ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَفِيهِمْ النَّبِيُّ ﷺ، يَسُوقُ الرَّكْبَ وَهُوَ يَقُولُ:

تَاللهِ لَوْلاَ اللهِ مَا اهْتَدَيْنَا وَلاَ تَصَدَّقْنَا، وَلاَ صَلَّيْنَا
إِنَّ الَّذِينَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا
وَنَحْنُ عَنْ فَضْلِك مَا اسْتَغْنَيْنَا فَثَبِّتْ الأَقْدَامَ إِنْ لاَقَيْنَا ٤٥٩/١٤
وَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ هذا» قَالَ: عَامِرٌ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «غَفَرَ لَك رَبُّك» قَالَ: وَمَا اسْتَغْفَرَ لاِنْسَانٍ قَطُّ يَخُصُّهُ إلاَّ اسْتُشْهِدَ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ مَا مَتَّعْتَنَا بِعَامِرٍ، فَقَامَ فَاسْتُشْهِدَ قَالَ سَلَمَةُ: ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَرْسَلَنِي إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ: «لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ الْيَوْمَ رَجُلاً يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ»، أَوْ «يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ» قَالَ: فَجِئْت بِهِ أَقُودُهُ أَرْمَدَ قَالَ: فَبَصَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ، ثُمَّ أَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَخَرَجَ مَرْحَبٌ يَخْطُرُ بِسَيْفِهِ، فَقَالَ:

قَدْ عَلِمَتْ خَيْبَرُ أَنِّي مَرْحَبُ شَاكِي السِّلاَحِ بَطَلٌ مُجَرَّبُ
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه:

---

(١) كذا عند مسلم: ١٢/ ٢٥٣ من طريق المصنف وفي المطبوع (معافر) وهي مشتبهة في الأصول.

أَنَا الَّذِي سَمَّتْنِي أُمِّي حَيْدَرَهْ كَلَيْثِ غَابَاتٍ كَرِيهِ الْمَنْظَرَهْ.
أُوفِيهِمْ بِالصَّاعِ كَيْلَ السَّنْدَرَهْ.

فَفَلَقَ رَأْسَ مَرْحَبٍ بِالسَّيْفِ، وَكَانَ الْفَتْحُ عَلَى يَدَيْهِ رحمه الله(١).

٣٧٨٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيبِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَهْمَ ذَوِي الْقُرْبَى مِنْ خَيْبَرَ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ قَالَ: فَمَشَيْت أَنَا وَعُثْمَان بْنُ عَفَّانَ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَهَؤُلاَءِ إِخْوَتُك مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، لاَ ١٤/٤٦٠ يُنْكَرُ فَضْلُهُمْ لِمَكَانِك الَّذِي وَضَعَك اللهُ بِهِ مِنْهُمْ، أَرَأَيْت إِخْوَتَنَا مِنْ بَنِي الْمُطَّلِبِ أَعْطَيْتَهُمْ دُونَنَا وَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ فِي النَّسَبِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ لَمْ يُفَارِقُونَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالإِسْلاَمِ»(٢).

٣٧٨٩١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لاَ يُغِيرُ حَتَّى يُصْبِحَ فَيَسْتَمِعَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ قَالَ فَأَتَى خَيْبَرَ وَقَدْ خَرَجُوا مِنْ حُصُونِهِمْ، فَتَفَرَّقُوا فِي أَرْضِيهِمْ، مَعَهُمْ مَكَاتِلُهُمْ وَفُئُوسُهُمْ، [ومرورهم](٣) فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ» فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ، فَقَسَمَ الْغَنَائِمَ فَوَقَعَتْ صَفِيَّةُ فِي سَهْمِ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، فَقِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: إِنَّهُ قَدْ وَقَعَتْ جَارِيَةٌ جَمِيلَةٌ فِي سَهْمِ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَبْعَةِ أَرْؤُسٍ، فَبَعَثَ بِهَا إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تُصْلِحُهَا قَالَ: وَلاَ أَعْلَمُ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: «وَتَعْتَدُّ عِنْدَهَا»، فَلَمَّا أَرَادَ الشُّخُوصَ قَالَ النَّاسُ: مَا نَدْرِي اتَّخَذَهَا سَرِيَّةً أَمْ تَزَوَّجَهَا؟ فَلَمَّا رَكِبَ سَتَرَهَا وَأَرْدَفَهَا خَلْفَهُ، فَأَقْبَلُوا حَتَّى إِذَا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ أَوْضَعُوا، وَكَذَلِكَ كَانُوا يَصْنَعُونَ إِذَا رَجَعُوا، فَدَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ، ١٤/٤٦١

(١) أخرجه مسلم: (١٢/٢٤١- ٢٥٥) - مطولاً.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، ومتكلم فيه أيضًا.

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

فَعَثَرَتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَقَطَ وَسَقَطَتْ، وَنِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ يَنْظُرْنَ مُشْرِفَاتٍ، فَقُلْنَ: أَبْعَدَ اللهُ الْيَهُودِيَّةَ وَأَسْحَقَهَا، فَسَتَرَهَا وَحَمَلَهَا[١].

٣٧٨٩٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: كُنْت رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي، فَلَمَّا رَأَوْنَا قَالُوا: مُحَمَّدٌ والله مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللهُ أَكْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ»[٢].

٣٧٨٩٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُد بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَامِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكْرَى خَيْبَرَ بِالشَّطْرِ، ثُمَّ بَعَثَ ابْنَ رَوَاحَةَ عِنْدَ الْقِسْمَةِ (فخيرهم)[٣].

٣٧٨٩٤- حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مَيْمُونٍ أَبِي عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ [الأَنْصَارِيِّ][٤] الأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِحَضْرَةِ خَيْبَرَ فَزِعَ أَهْلُ خَيْبَرَ وَقَالُوا: جَاءَ مُحَمَّدٌ فِي أَهْلِ يَثْرِبَ قَالَ: فَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بِالنَّاسِ فَلَقِيَ أَهْلَ خَيْبَرَ، فَرَدُّوهُ وَكَشَفُوهُ هُوَ وَأَصْحَابَهُ فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يُجْبِنُ أَصْحَابَهُ وَيُجْبِنُهُ أَصْحَابُهُ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لأُعْطِيَنَّ اللِّوَاءَ غَدًا رَجُلاً يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ» قَالَ: فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ تَصَادَرَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ قَالَ: فَدَعَا عَلِيًّا وَهُوَ يَوْمَئِذٍ أَرْمَدُ، فَتَفَلَ فِي عَيْنِهِ وَأَعْطَاهُ اللِّوَاءَ قَالَ: فَانْطَلَقَ بِالنَّاسِ قَالَ: فَلَقِيَ أَهْلَ خَيْبَرَ وَلَقِيَ مَرْحَبًا الْخَيْبَرِيَّ وَإِذَا هُوَ يَرْتَجِزُ وَيَقُولُ: ١٤/٤٦٢

قَدْ عَلِمَتْ خَيْبَرُ أَنِّي مَرْحَبُ شَاكِي السِّلاَحِ بَطَلٌ مُجَرَّبُ
إِذَا اللُّيُوثُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ أَطْعَنُ أَحْيَانًا وَحِينًا أَضْرِبُ

قَالَ: فَالْتَقَى هُوَ وَعَلِيٌّ فَضَرَبَهُ[علي] ضَرْبَةً عَلَى هَامَتِهِ بِالسَّيْفِ، عَضَّ السَّيْفُ

---

(١) أخرجه مسلم: ٩/٣١٧- ٣١٩.

(٢) إسناده مرسل. عمرو بن سعيد لم يدرك أبا طلحة ﷺ.

(٣) كذا في الأصول وفي المطبوع (يخرصهم) والحديث إسناده مرسل؛ عامر الشعبي من التابعين لم يشهد ذلك.

(٤) سقط من (أ).

مِنْهَا بِالأَضْرَاسِ، وَسَمِعَ صَوْتَ ضَرْبَتِهِ أَهْلُ الْعَسْكَرِ قَالَ: فَمَا تَتَامَّ آخِرُ النَّاسِ حَتَّى فُتِحَ لأَوَّلِهِمْ(١).

٣٧٨٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى خَيْبَرَ فِي ثِنْتَيْ عَشْرَةَ بَقِيَتْ مِنْ رَمَضَانَ، فَصَامَ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَفْطَرَ ١٤/٤٦٣ آخَرُونَ فَلَمْ يَعِبْ ذَلِكَ(٢).

٣٧٨٩٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنِ الْحَكَمِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَسَمَ لِجَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ يَوْمَ خَيْبَرَ وَلَمْ يَشْهَدُوا الْوَقْعَةَ(٣).

٣٧٨٩٧- حَدَّثَنَا شَاذَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لأَدْفَعَنِ اللِّوَاءَ غَدًا إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللهُ بِهِ**» قَالَ عُمَرُ: مَا تَمَنَّيْت الإِمْرَةَ إِلاَّ يَوْمَئِذٍ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ تَطَاوَلْت لَهَا قَالَ: فَقَالَ: «**يَا عَلِيُّ، قُمْ اذْهَبْ فَقَاتِلْ، وَلاَ [تَلْتَفِتْ] حَتَّى يَفْتَحَ اللهُ عَلَيْك**»، فَلَمَّا قَفَّى كَرِهَ أَنْ يَلْتَفِتَ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ: عَلاَمَ أُقَاتِلُهُمْ قَالَ: «**حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِله إِلاَّ اللهُ، فَإِذَا قَالُوهَا حَرُمَتْ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا**»(٤).

٣٧٨٩٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، [عن] ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْمِنْهَالِ وَالْحَكَمِ وَعِيسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: مَا كُنْت مَعَنا يَا أَبَا لَيْلَى بِخَيْبَرَ؟ قُلْت: بَلَى والله، لَقَدْ كُنْت مَعَكُمْ قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ ١٤/٤٦٤ فَسَارَ بِالنَّاسِ فَانْهَزَمَ حَتَّى رَجَعَ وَبَعَثَ عُمَرَ فَانْهَزَمَ بِالنَّاسِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلاً يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ**

---

(١) إسناده ضعيف. فيه ميمون أبو عبد الله الكندي وهو ضعيف ليس بشيء.

(٢) أخرجه مسلم: ٧/ ٣٣٠ .

(٣) إسناده مرسل. الحكم بن عتيبة من صغار التابعين لم يشهد ذلك.

(٤) في إسناده سهيل بن أبي صالح وليس بالقوي.

اللهُ لَهُ لَيْسَ بِفَرَّارٍ» قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيَّ فَدَعَانِي فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَرْمَدُ لاَ أُبْصِرُ شَيْئًا، فَدَفَعَ إِلَيَّ الرَّايَةَ، فَقُلْت يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ وَأَنَا أَرْمَدُ لاَ أُبْصِرُ شَيْئًا؟ قَالَ: فَتَفَلَ فِي عَيْنِي، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ، اكْفِهِ الْحَرَّ وَالْبَرْدَ» قَالَ: فَمَا (آذَانِي) بَعْدُ حَرٌّ، وَلاَ بَرْدٌ[١].

٣٧٨٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ مَوْلَى تُجِيبَ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ نَحْوَ الْمَغْرِبِ، فَفَتَحْنَا قَرْيَةً يُقَالُ لَهَا جَرْبَةُ قَالَ: فَقَامَ فِينَا خَطِيبًا، فَقَالَ: إِنِّي لاَ أَقُولُ فِيكُمْ إِلاَّ مَا سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِينَا يَوْمَ خَيْبَرَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَسْقِيَنَّ مَاءَهُ زَرْعَ غَيْرِهِ، وَلاَ يَبِيعَنَّ مَغْنَمًا حَتَّى يُقْسَمَ، وَلاَ يَرْكَبَنَّ دَابَّةً مِنْ فَيْءِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِذَا أَعْجَفَهَا رَدَّهَا فِيهِ، وَلاَ يَلْبَسْ ثَوْبًا [من فيء المسلمين][٢] حَتَّى إِذَا أَخْلَقَهُ رَدَّهُ»[٣].

٣٧٩٠٠- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سِمَاكٌ الْحَنَفِيُّ أَبُو زُمَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالُوا: فُلاَنٌ شَهِيدٌ، [فلان شهيد][٤]، حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا: فُلاَنٌ شَهِيدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «كَلاَّ، إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا، أَوْ فِي عَبَاءَةٍ غَلَّهَا»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، اذْهَبْ فَنَادِ فِي النَّاسِ أَنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ [إلا المؤمنون». قال: فخرجت فناديت في الناس: أنه لا يدخل الجنة][٥] إِلاَّ الْمُؤْمِنُونَ[٦]. ١٤/٤٦٥

٣٧٩٠١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ سَلَمَةَ الأَشْجَعِيُّ قَالَ:

---

(١) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ وهو سيئ الحفظ جدًا.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس ومتكلم فيه أيضًا.

(٤) زيادة من (و).

(٥) زيادة من (أ) و(و).

(٦) أخرجه مسلم: ٢/ ١٦٧- ١٦٨ .

حَدَّثَنِي حَشْرَجُ بْنُ زِيَادٍ الأَشْجَعِيُّ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ أَنَّهَا غَزَتْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ سَادِسَةُ سِتِّ نِسْوَةٍ، فَبَلَغَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَبَعَثَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: «بِأَمْرِ مَنْ خَرَجْتُنَّ؟» وَرَأَيْنَا فِيهِ الْغَضَبَ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، خَرَجْنَا وَمَعَنَا دَوَاءٌ نُدَاوِي بِهِ، وَنُنَاوِلُ السِّهَامَ، وَنَسْقِي السَّوِيقَ، وَنَغْزِلُ الشَّعْرَ، نُعِينُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَقَالَ لَنَا: «أَقِمْنَ»، فَلَمَّا أَنْ فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ خَيْبَرَ قَسَمَ لَنَا كَمَا قَسَمَ لِلرِّجَالِ(١).

٣٧٩٠٢- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ (زَيْدٍ)(٢) قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرٌ مَوْلَى آبِي اللَّحْمِ قَالَ: شَهِدْت خَيْبَرَ وَأَنَا عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، فَلَمَّا فَتَحُوهَا أَعْطَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ سَيْفًا، فَقَالَ: «تَقَلَّدْ هٰذا»، وَأَعْطَانِي مِنْ خُرْثِيِّ الْمَتَاعِ، وَلَمْ يَضْرِبْ لِي بِسَهْمٍ(٣).

٣٧٩٠٣- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ بَرِيدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ فَتْحِ خَيْبَرَ بِثَلَاثٍ، فَقَسَمَ لَنَا وَلَمْ يَقْسِمْ لأَحَدٍ لَمْ يَشْهَدْ الْفَتْحَ غَيْرَنَا(٤).

٣٧٩٠٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ ذَبَحَ النَّاسُ الْحُمُرَ فَأَغْلُوا بِهَا الْقُدُورَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا طَلْحَةَ فَنَادَى: إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ، عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ فَإِنَّهَا رِجْسٌ، فَكُفِئَتْ الْقُدُورُ(٥).

٣٧٩٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: دُلِّيَ جِرَابٌ مِنْ شَحْمٍ يَوْمَ خَيْبَرَ قَالَ: فَالْتَزَمْتُهُ، وَقُلْت:

---

(١) إسناده ضعيف. فيه حشرج بن زياد وهو مجهول الحال.

(٢) وقع في الأصول (زيد) وإنما هو محمد بن زيد بن المهاجر- كما عند أصحاب «السنن» أنظر «تحفة الأشراف» ٨/ ٤٢٢ وانظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) إسناده صحيح.

(٤) أخرجه البخاري: ٧/ ٥٥٧ .

(٥) أخرجه البخاري: ٧/ ٥٣٤ ومسلم: ١٣/ ١٣٩ .

هٰذا لاَ أُعْطِي أَحَدًا مِنْهُ شَيْئًا قَالَ: فَالْتَفَتُّ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ يَتَبَسَّمُ، فَاسْتَحْيَيْت[١].

٣٧٩٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ ضَمْرَةَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَلِيطٍ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي سَلِيطٍ وَكَانَ بَدْرِيًّا قَالَ: لَقَدْ أَتَانَا نَهْيُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، عَنْ أَكْلِ الْحُمُرِ، وَإِنَّ الْقُدُورَ لَتَغْلِي بِهَا قَالَ: فَكَفَأْنَاهَا عَلَى وُجُوهِهَا[٢].

٣٧٩٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ وَمَكْحُولٌ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ، عَنْ أَكْلِ الْحِمَارِ الأَهْلِيِّ، وَعَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَأَنْ تُوطَأَ الْحَبَالَى حَتَّى يَضَعْنَ، وَعَنْ أن تُبَاعَ السِّهَامُ حَتَّى تُقْسَمَ، وَأَنْ تُبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا، وَلَعَنَ يَوْمَئِذٍ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمَوْشُومَةَ وَالْخَامِشَةَ وَجْهَهَا وَالشَّاقَّةَ جَيْبَهَا[٣].

٣٧٩٠٨- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ، وَأَخَذُوا الْحُمُرَ الإِنْسِيَّةِ، فَذَبَحُوهَا وَمَلَؤُا مِنْهَا الْقُدُورَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ جَابِرٌ: فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَكَفَأْنَا الْقُدُورَ، وَقَالَ: «إِنَّ اللهَ سَيَأْتِيكُمْ بِرِزْقٍ هُوَ أَحَلُّ مِنْ ذَا وَأَطْيَبُ»، فَكَفَأْنَا الْقُدُورَ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ تَغْلِي، فَحَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ لُحُومَ الْحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ وَلُحُومَ الْبِغَالِ، وَكُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَكُلَّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ، وَحَرَّمَ الْمُجَثَّمَةَ وَالْخِلْسَةَ وَالنُّهْبَةَ[٤]. ١٤/٤٦٨

٣٧٩٠٩- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ

---

(١) أخرجه البخاري: ٧/٥٤٩ ومسلم: ١٢/١٤٥ .

(٢) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، وابن ضمرة لم يوثقه إلا ابن حبان والعجلي وتساهلهما معروف.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الذي كان يخطئ فيه أبو أسامة ويحسبه ابن جابر، وابن تميم ضعيف.

(٤) إسناده ضعيف. عكرمة بن عمار مضطرب الحديث عن يحيىٰ بن أبي كثير.

عَلِيٌّ قَالَ: سَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَلَمَّا أَتَاهَا بَعَثَ عُمَرَ وَمَعَهُ النَّاسُ إِلَى مَدِينَتِهِمْ، أَوْ إِلَى قَصْرِهِمْ، فَقَاتَلُوهُمْ، فَلَمْ يَلْبَثُوا أَنِ انْهَزَمَ عُمَرُ وَأَصْحَابُهُ، فَجَاءَ يُجَبِّنُهُمْ وَيُجَبِّنُونَهُ، فَسَاءَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «لأَبْعَثَنَّ إِلَيْهِمْ رَجُلاً يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، يُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَفْتَحَ اللهُ لَهُ، لَيْسَ بِفَرَّارٍ»، فَتَطَاوَلَ النَّاسُ لَهَا، وَمَدُّوا أَعْنَاقَهُمْ، يُرونَهُ أَنْفُسَهُمْ، رَجَاءَ مَا قَالَ، فَمَكَثَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ؟» فَقَالُوا: هُوَ أَرْمَدُ، فَقَالَ: «ادْعُوهُ لِي»، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ فَتَحَ عَيْنَيَّ، ثُمَّ تَفَلَ فِيهِمَا، ثُمَّ أَعْطَانِي اللِّوَاءَ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ سَعْيًا خَشْيَةَ أَنْ يُحْدِثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيهِمْ حَدَثًا، أَوْ فِيَّ، حَتَّى أَتَيْتُهُمْ فَقَاتَلْتُهُمْ، فَبَرَزَ مَرْحَبٌ يَرْتَجِزُ، وَبَرَزْت لَهُ أَرْتَجِزُ كَمَا يَرْتَجِزُ، حَتَّى الْتَقَيْنَا، فَقَتَلَهُ اللهُ بِيَدَيَّ، وَانْهَزَمَ أَصْحَابُهُ، فَتَحَصَّنُوا، وَأَغْلَقُوا الْبَابَ، فَأَتَيْنَا الْبَابَ، فَلَمْ أَزَلْ أُعَالِجُهُ حَتَّى فَتَحَهُ اللهُ[1].

٣٧٩١٠- حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: «لأَدْفَعَنِ الْيَوْمَ الرَّايَةَ إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّهُ اللهُ ١٤/٤٦٩ وَرَسُولُهُ»، فَتَطَاوَلَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ؟» فَقَالُوا: يَشْتَكِي عَيْنَهُ، فَدَعَاهُ فَبَزَقَ فِي كَفَّيْهِ وَمَسَحَ بِهِمَا عَيْنَ عَلِيٍّ، ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِ الرَّايَةَ، فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ[2].

٣٧٩١١- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْت عُمَرَ يَقُولُ: لَوْلاَ أَنْ يَتْرُكَ آخِرُ النَّاسِ لاَ شَيْءَ لَهُمْ مَا افْتَتَحَ الْمُسْلِمُونَ قَرْيَةً مِنْ قُرَى الْكُفَّارِ إِلاَّ قَسَّمْتهَا بَيْنَهُمْ سُهْمَانًا كَمَا قَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْبَرَ سُهْمَانًا، وَلَكِنِّي أَرَدْت أَنْ تَكُونَ جَرِيَّةً تَجْرِي عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَكَرِهْت أَنْ يَتْرُكَ آخِرُ النَّاسِ لاَ شَيْءَ لَهُ[3].

---

(١) إسناده ضعيف. نعيم بن حكيم أختلف على ابن معين فيه، وقال النسائي ليس بالقوي وأبو مريم الثقفي جهله الدارقطني ووثقه النسائي.

(٢) في إسناده أبو منين يزيد بن كيسان وهو مختلف فيه.

(٣) أخرجه البخاري: ٧/ ٥٦٠.

٣٧٩١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَبَى رَجُلٌ امْرَأَةً يَوْمَ خَيْبَرَ، فَحَمَلَهَا خَلْفَهُ فَنَازَعَتْهُ قَائِمَ سَيْفِهِ، فَقَتَلَهَا، فَأَبْصَرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ هٰذِهِ؟» فَأَخْبَرُوهُ، فَنَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ(١).

٣٧٩١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى النَّفَرَ الَّذِينَ [بعث] إِلَى ابْنِ أَبِي الْحَقِيقِ بِخَيْبَرَ لِيَقْتُلُوهُ، فَنَهَاهُمْ، عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ(٢). ١٤/ ٤٧٠

(١) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي، وهو يدلس وقد عنعن.

(٢) إسناده مرسل. عبد الله بن كعب من التابعين، وفيه أيضًا عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس.

٣٤- حَدِيثُ فَتْحِ مَكَّةَ

٣٧٩١٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَبَاحٍ قَالَ: وَفَدَتْ وُفُودٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَفِينَا أَبُو هُرَيْرَةَ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ فَجَعَلَ بَعْضُنَا يَصْنَعُ لِبَعْضِ الطَّعَامَ قَالَ: فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِمَّنْ يَصْنَعُ لَنَا فَيُكْثِرُ فَيَدْعُونَا إِلَى رَحْلِهِ؟ قَالَ: قُلْت: أَلاَ أَصْنَعُ لأَصْحَابِنَا فَأَدْعُوهُمْ إِلَى رَحْلِي قَالَ: فَأَمَرْت بِطَعَامٍ فصُنِعَ وَلَقِيت أَبَا هُرَيْرَةَ مِنْ الْعَشِيِّ، فَقُلْت: الدَّعْوَةُ عَنْدِي اللَّيْلَةَ قَالَ: أَسَبَقْتنِي؟ قَالَ: قُلْت: نَعَمْ قَالَ: فَدَعَوْتهمْ فَهُمْ، عَنْدِي قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَلاَ أُعَلِّمُكُمْ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِكُمْ يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ؟ قَالَ: ثُمَّ ذَكَرَ فَتْحَ مَكَّةَ قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ، وَبَعَثَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ عَلَى إِحْدَى الْمُجَنِّبَتَيْنِ، وَبَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ عَلَى الْمُجَنِّبَةِ الأُخْرَى، وَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْحُسَّرِ، فَأَخَذُوا بَطْنَ الْوَادِي قَالَ: وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي كَتِيبَةٍ قَالَ: فَنَادَانِي قَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ»، قُلْت: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «اهْتِفْ لِي بِالأَنْصَارِ، وَلاَ يَأْتِنِي إِلاَّ أَنْصَارِيٌّ» قَالَ: فَهَتَفْت بِهِمْ قَالَ: فَجَاءُوا حَتَّى أَطَافُوا بِهِ قَالَ: وَقَدْ [وَبشت] قُرَيْشٌ [أَوْبَاشًا لَهَا] وَأَتْبَاعًا قَالُوا: فَإِنْ تَقَدَّمَ هؤلاء كَانَ لَهُمْ شِرْكُنَا مَعَهُمْ، وَإِنْ أُصِيبُوا أَعْطَيْنَا الَّذِي سُئِلْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلأَنْصَارِ حِينَ أَطَافُوا بِهِ: «أَتَرَوْنَ إِلَى أَوْبَاشِ قُرَيْشٍ وَأَتْبَاعِهِمْ؟»، ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى، : «احْصُدُوهُمْ»، ثُمَّ ضَرَبَ سُلَيْمَانَ بِحَرْفِ كَفِّهِ الْيُمْنَى عَلَى بَطْنِ كَفِّهِ الْيُسْرَى: [احْصُدُوهُمْ] حَصْدًا حَتَّى تُوَافُوا بِالصَّفَا قَالَ: فَانْطَلَقْنَا فَمَا أَحَدٌ مِنَّا يَشَاءُ أَنْ يَقْتُلَ مِنْهُمْ أَحَدًا إِلاَّ قَتَلَهُ، وَمَا أَحَدٌ مِنْهُمْ يُوَجِّهُ إِلَيْنَا شَيْئًا، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أُبِيحَتْ خَضْرَاءُ قُرَيْشٍ [لا قريش(١)] بَعْدَ هذا الْيَوْمِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ [من دخل دار أبي سفيان فهو آمن](٢)» قَالَ: فَغَلَّقَ ١٤/٧١

(١) زيادة من (أ) و(د).

(٢) زيادة من (أ) و(د).

النَّاسُ أَبْوَابَهُمْ قَالَ: فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ وَطَافَ بِالْبَيْتِ، فَأَتَى عَلَى صَنَمٍ إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ يَعْبُدُونَهُ، وَفِي يَدِهِ قَوْسٌ وَهُوَ آخِذٌ بِسِيَةِ الْقَوْسِ، فَجَعَلَ يَطْعَنُ بِهَا فِي عَيْنِهِ وَيَقُولُ: «﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ [إن الباطل كان زهوقا]﴾[1]» [الإسراء: ٨١] حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ طَوَافِهِ أَتَى الصَّفَا فَعَلاَهَا حَيْثُ يَنْظُرُ ٤٧٢/١٤
إِلَى الْبَيْتِ فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَجَعَلَ يَحْمَدُ اللهَ وَيَذْكُرُهُ وَيَدْعُو بِمَا شَاءَ أَنْ يَدْعُوَ قَالَ: وَالأَنْصَارُ تَحْتَهُ قَالَ: يَقُولُ الأَنْصَارُ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ: أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قَرْيَتِهِ وَرَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَجَاءَ الْوَحْيُ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ الْوَحْيُ لَمْ يَخْفَ عَلَيْنَا، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَرْفَعُ طَرْفَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى يَقْضِيَ، فَلَمَّا قُضِيَ الْوَحْيُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ» قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «قُلْتُمْ أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قَرْيَتِهِ وَرَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ» قَالُوا: قَدْ قُلْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «فَمَا أُسَمَّى إِذًا، كَلاَّ إِنِّي عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، هَاجَرْت إِلَى اللهِ وَإِلَيْكُمْ، الْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ»، قَالَ: فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَبْكُونَ، يَقُولُونَ: والله يَا رَسُولَ اللهِ، مَا قُلْنَا الَّذِي قُلْنَا إِلاَّ الضَّنَّ بالله وَبِرَسُولِهِ قَالَ: «فَإِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ يَعْذُرَانِكُمْ وَيُصَدِّقَانِكُمْ»[2].

٣٧٩١٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَيَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، قَالاَ: كَانَتْ بَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ هُدْنَةٌ، فَكَانَ بَيْنَ بَنِي كَعْبٍ وَبَيْنَ بَنِي بَكْرٍ قِتَالٌ بِمَكَّةَ، فَقَدِمَ صَرِيخُ (بَنِي) كَعْبٍ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ:

٤٧٣/١٤ اللَّهُمَّ إِنِّي نَاشِدٌ مُحَمَّدًا حِلْفَ أَبِينَا وَأَبِيهِ الأَتْلَدَا
فَانْصُرْ هَدَاكَ اللهُ نَصْرًا عُتُدَا وَادْعُ عِبَادَ اللهِ يَأْتُوا مَدَدَا
فَمَرَّتْ سَحَابَةٌ فَرَعَدَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ هذِهِ لَتَرْعَدُ بِنَصْرِ بَنِي

---

(١) زيادة أيضًا من (أ) و(د).

(٢) أخرجه مسلم: ١٢/١٧٧- ١٨١.

كَعْبٍ»، ثُمَّ قَالَ لِعَائِشَةَ: «جَهِّزِينِي، وَلاَ تُعْلِمَنَّ بِذَلِكَ أَحَدًا»، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَأَنْكَرَ بَعْضَ شَأْنِهَا، فَقَالَ: مَا هٰذا؟ قَالَتْ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أُجَهِّزَهُ قَالَ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَتْ: إِلَى مَكَّةَ قَالَ: فَوَاللهِ مَا انْقَضَتْ الْهُدْنَةُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ بَعْدُ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُمْ أَوَّلُ مَنْ غَدَرَ»، ثُمَّ أَمَرَ بِالطَّرِيقِ فَحُبِسَتْ، ثُمَّ خَرَجَ وَخَرَجَ الْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، فَغُمَّ لأَهْلِ مَكَّةَ لاَ يَأْتِيهِمْ خَبَرٌ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ لِحَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ: أَيْ حَكِيمُ، واللهِ لَقَدْ (غَمَّنَا وَاغْتَمَمْنَا)، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَرْكَبَ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَرْوٍ، لَعَلَّنَا أَنْ نَلْقَى خَبَرًا؟ فَقَالَ لَهُ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْكَعْبِيُّ مِنْ خُزَاعَةَ: وَأَنَا مَعَكُمْ؟ قَالاَ: وَأَنْتَ إِنْ شِئْتَ قَالَ: فَرَكِبُوا حَتَّى إِذَا دَنَوْا مِنْ ثَنِيَّةِ مَرْوٍ أَظْلَمُوا فَأَشْرَفُوا عَلَى الثَّنِيَّةِ، فَإِذَا النِّيرَانُ قَدْ أَخَذَتْ الْوَادِيَ كُلَّهُ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ لِحَكِيمٍ: [أي حكيم][1] مَا هٰذِهِ النِّيرَانُ قَالَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ: هٰذِهِ نِيرَانُ بَنِي عَمْرٍو، (جَوَّعَتْهَا) الْحَرْبُ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: لاوَأَبِيكَ لَبَنُو عَمْرٍو أَذَلُّ وَأَقَلُّ مِنْ هٰؤلاء، فَتَكَشَّفَ، عَنْهُمْ الأَرَاكُ، فَأَخَذَهُمْ حَرَسُ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَفَرٌ مِنْ الأَنْصَارِ، وَكَانَ ١٤/٤٧٤ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ عَلَى الْحَرَسِ، فَجَاءُوا بِهِمْ إِلَيْهِ، فَقَالُوا: جِئْنَاكَ بِنَفَرٍ أَخَذْنَاهُمْ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَقَالَ: عُمَرُ وَهُوَ يَضْحَكُ إِلَيْهِمْ: واللهِ لَوْ جِئْتُمُونِي بِأَبِي سُفْيَانَ مَا زِدْتُمْ قَالُوا: قَدْ واللهِ أَتَيْنَاكَ بِأَبِي سُفْيَانَ، فَقَالَ: احْبِسُوهُ، فَحَبَسُوهُ حَتَّى أَصْبَحَ، فَغَدَا بِهِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقِيلَ لَهُ: بَايِعْ، فَقَالَ: لاَ أَجِدُ إِلاَّ ذَاكَ، أَوْ شَرًّا مِنْهُ، فَبَايَعَ، ثُمَّ قِيلَ لِحَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ: بَايِعْ، فَقَالَ: أُبَايِعُكَ، وَلاَ أَخِرُّ إِلاَّ قَائِمًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَا مِنْ قَبْلِنَا فَلَنْ تَخِرَّ إِلاَّ قَائِمًا»، فَلَمَّا وَلَّوْا قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَيْ رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ يُحِبُّ السَّمَاعَ يَعْنِي: الشَّرَفَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ إِلاَّ ابْنَ خَطَلٍ، وَمِقْيَسَ بْنَ صُبَابَةَ اللَّيْثِيَّ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، وَالْقَيْنَتَيْنِ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَاقْتُلُوهُمْ»، قَالَ: فَلَمَّا وَلَّوْا قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، لَوْ أَمَرْتَ بِأَبِي

(١) زيادة من (أ) و(و).

سُفْيَانَ فَحَبَسَ عَلَى الطَّرِيقِ وَأَذَّنَ فِي النَّاسِ بِالرَّحِيلِ، فَأَدْرَكَهُ الْعَبَّاسُ، فَقَالَ: هَلْ لَك إِلَى أَنْ تَجْلِسَ حَتَّى تَنْظُرَ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ إِلاَّ لِيَرَى ضَعْفَةَ فَيَتَنَاوَلَهُمْ، فَمَرَّتْ جُهَيْنَةُ، فَقَالَ: أَيْ عَبَّاسُ، مَنْ هٰؤلاء؟ قَالَ: هٰذِه جُهَيْنَةُ قَالَ: مَا لِي وَلِجُهَيْنَةَ، والله مَا كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ حَرْبٌ قَطُّ، ثُمَّ مَرَّتْ مُزَيْنَةُ، فَقَالَ: أَيْ عَبَّاسُ، مَنْ هٰؤلاء؟ قَالَ: هٰذِه مُزَيْنَةُ قَالَ: مَا لِي وَلِمُزَيْنَةَ، والله مَا كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ حَرْبٌ قَطُّ، ثُمَّ مَرَّتْ سُلَيْمٌ، فَقَالَ: أَيْ عَبَّاسُ، مَنْ هٰؤلاء؟ قَالَ: هٰذِه سُلَيْمٌ قَالَ: ثُمَّ جَعَلَتْ تَمُرُّ طَوَائِفُ [الْعَرَبِ] فَمَرَّتْ عَلَيْهِ أَسْلَمُ وَغِفَارٌ فَيَسْأَلُ، عَنْهَا فَيُخْبِرُهُ الْعَبَّاسُ، حَتَّى مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أُخْرَيَاتِ النَّاسِ فِي الْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ وَالأَنْصَارِ فِي لأَمَّةٍ تَلْتَمِعُ الْبَصَرَ، فَقَالَ: أَيْ عَبَّاسُ، مَنْ هٰؤلاء؟ قَالَ: هٰذا رَسُولُ اللهِ ﷺ [وأصحابه][1] فِي الْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ وَالأَنْصَارِ قَالَ: لَقَدْ أَصْبَحَ ابْنُ أَخِيك عَظِيمَ الْمُلْكِ قَالَ: لاَ والله، مَا هُوَ بِمُلْكٍ، وَلٰكِنَّهَا النُّبُوَّةُ، وَكَانُوا عَشَرَةَ آلاَفٍ، أَوْ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا قَالَ: وَدَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الرَّايَةَ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَدَفَعَهَا سَعْدٌ إِلَى ابْنِهِ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، وَرَكِبَ أَبُو سُفْيَانَ فَسَبَقَ النَّاسَ حَتَّى اطَّلَعَ عَلَيْهِمْ مِنَ الثَّنِيَّةِ قَالَ لَهُ أَهْلُ مَكَّةَ: مَا وَرَاءَك؟ قَالَ: وَرَائِي الدُّهْمُ، وَرَائِي مَا لاَ قِبَلَ لَكُمْ بِهِ، وَرَائِي مَنْ لَمْ أَرَ مِثْلَهُ، مَنْ دَخَلَ دَارِي فَهُوَ آمِنٌ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَقْتَحِمُونَ دَارِهِ، وَقَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَوَقَفَ بِالْحَجُونِ بِأَعْلَى مَكَّةَ، وَبَعَثَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ فِي الْخَيْلِ فِي أَعْلَى الْوَادِي، وَبَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فِي الْخَيْلِ فِي أَسْفَلِ الْوَادِي، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِنَّك لَخَيْرُ أَرْضِ اللهِ وَأَحَبُّ أَرْضِ اللهِ إِلَى اللهِ، إِنِّي والله لَوْ لَمْ أُخْرَجْ مِنْك مَا خَرَجْت، وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي، وَلاَ تَحِلُّ لأَحَدٍ بَعْدِي، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ النَّهَارِ، وَهِيَ سَاعَتِي هٰذِه، حَرَامٌ لاَ يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلاَ يُحْتَشُّ** ٤٧٥/١٤ **حَشِيشُهَا، وَلاَ يَلْتَقِطُ ضَالَّتَهَا إِلاَّ مُنْشِدٌ»**، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ شَاءٌ، وَالنَّاسُ يَقُولُونَ: قَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِلاَّ الإِذْخِرَ، فَإِنَّهُ لِبُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا وَقُيُونِنَا، ٤٧٦/١٤

(١) زيادة من (أ) و(و).

أَوْ لِقُيُونِنَا وَقُبُورِنَا، فَأَمَّا ابْنُ خَطَلٍ فَوُجِدَ مُتَعَلِّقًا بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقُتِلَ، وَأَمَّا مِقْيَسُ بْنُ صُبَابَةَ فَوَجَدُوهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَبَادَرَهُ نَفَرٌ مِنْ بَنِي كَعْبٍ لِيَقْتُلُوهُ، فَقَالَ ابْنُ عَمِّهِ نُمَيْلَةُ: خَلُّوا عَنْهُ، فَوَاللهِ لاَ يَدْنُو مِنْهُ رَجُلٌ إِلاَّ ضَرَبْتُهُ بِسَيْفِي هٰذا حَتَّى يَبْرُدَ، فَتَأَخَّرُوا عَنْهُ فَحَمَلَ عَلَيْهِ بِسَيْفِهِ فَفَلَقَ بِهِ هَامَتَهُ، وَكَرِهَ أَنْ يَفْخَرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ، ثُمَّ طَافَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانَ بْنُ طَلْحَةَ، فَقَالَ: «**أَيْ عُثْمَانَ، أَيْنَ الْمِفْتَاحُ؟**» فَقَالَ: هو عِنْدَ أُمِّي سَلاَمَةَ ابْنَةِ سَعْدٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: لاَ وَاللاَتِي وَالْعُزَّى، لاَ أَدْفَعُهُ إِلَيْهِ أَبَدًا قَالَ: أَنَّهُ قَدْ جَاءَ أَمْرٌ غَيْرُ الأَمْرِ الَّذِي كُنَّا عَلَيْهِ، فَإِنَّك إِنْ لَمْ تَفْعَلِي قُتِلْت أَنَا وَأَخِي قَالَ: فَدَفَعَتْهُ إِلَيْهِ قَالَ: فَأَقْبَلَ بِهِ حَتَّى إِذَا كَانَ وِجَاهَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عُثِرَ فَسَقَطَ الْمِفْتَاحُ مِنْهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَحْنَى عَلَيْهِ ثَوْبَهُ، ثُمَّ فَتَحَ لَهُ عُثْمَان فَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْكَعْبَةَ، فَكَبَّرَ فِي زَوَايَاهَا وَأَرْجَائِهَا، وَحَمِدَ اللهَ، ثُمَّ صَلَّى بَيْنَ الأُسْطُوَانَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَامَ بَيْنَ الْبَابَيْنِ، فَقَالَ: عَلِيٌّ فَتَطَاوَلْت لَهَا وَرَجَوْت أَنْ يَدْفَعَ إِلَيْنَا الْمِفْتَاحَ، فَتَكُونُ فِينَا ١٤/٤٧٧
السِّقَايَةُ وَالْحِجَابَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَيْنَ عُثْمَان، هَاكُمْ مَا أَعْطَاكُمْ اللهُ**»، فَدَفَعَ إِلَيْهِ الْمِفْتَاحَ، ثُمَّ رَقَى بِلاَلٌ عَلَى ظَهْرِ الْكَعْبَةِ فَأَذَّنَ، فَقَالَ خَالِدُ بْنُ أُسَيْدٍ: مَا هٰذا الصَّوْتُ؟ قَالُوا: بِلاَلُ بْنُ رَبَاحٍ قَالَ: عَبْدُ أَبِي بَكْرٍ الْحَبَشِيُّ؟ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: أَيْنَ؟ قَالُوا: عَلَى ظَهْرِ الْكَعْبَةِ قَالَ: عَلَى مُرْقِبَةِ بَنِي أَبِي طَلْحَةَ؟ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: مَا يَقُولُ؟ قَالُوا: يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلٰه إِلاَّ اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ قَالَ: لَقَدْ أَكْرَمَ اللهُ أَبَا خَالِدٍ عَنْ أَنْ يَسْمَعَ هٰذا الصَّوْتَ، يَعْنِي: أَبَاهُ وَكَانَ مِمَّنْ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ فِي الْمُشْرِكِينَ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ، وَجُمِعَتْ لَهُ هَوَازِنُ بِحُنَيْنٍ، فَاقْتَتَلُوا، فَهُزِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ اللهُ: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا﴾ [التوبة: ٢٥] الآيَةَ، ﴿ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾، فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَنْ دَابَّتِهِ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ إِنَّك إِنْ شِئْت لَمْ تُعْبَدْ بَعْدَ الْيَوْمِ، شَاهَتْ الْوُجُوهُ**»، ثُمَّ رَمَاهُمْ بِحَصَاةٍ كَانَتْ فِي يَدِهِ، فَوَلَّوْا

مُدْبِرِينَ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ السَّبْيَ وَالأَمْوَالَ، فَقَالَ لَهُمْ: «إِنْ شِئْتُمْ فَالْفِدَاءُ، وَإِنْ شِئْتُمْ فَالسَّبْيُ». قَالُوا: لَنْ نُؤْثِرَ الْيَوْمَ عَلَى الْحَسَبِ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا خَرَجْتُ فَاسْأَلُونِي فَإِنِّي سَأُعْطِيكُمُ الَّذِي لِي، وَلَنْ يَتَعَذَّرَ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»، ٤٧٨/١٤
فَلَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَاحُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «أَمَّا الَّذِي لِي فَقَدْ أَعْطَيْتُكُمُوهُ»، وَقَالَ الْمُسْلِمُونَ مِثْلَ ذَلِكَ إِلاَّ عُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنِ بْنِ حُذَيْفَةَ بْنِ بَدْرٍ فَإِنَّهُ قَالَ: أَمَّا الَّذِي لِي فَإِنِّي لاَ أُعْطِيهِ قَالَ: أَنْتَ عَلَى حَقِّك مِنْ ذَلِكَ قَالَ: فَصَارَتْ لَهُ يَوْمَئِذٍ عَجُوزٌ عَوْرَاءُ، ثُمَّ حَاصَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ قَرِيبًا مِنْ شَهْرٍ، فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَيْ رَسُولَ اللهِ ﷺ، دَعْنِي أَدْخُلْ عَلَيْهِمْ فَأَدْعُوهُمْ إِلَى اللهِ قَالَ: «إِنَّهُمْ إِذَا قَاتَلُوك»، فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ عُرْوَةُ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللهِ فَرَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي مَالِكٍ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مِثْلُهُ فِي قَوْمِهِ مِثْلُ صَاحِبِ يَاسِينَ»، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خُذُوا مَوَاشِيَهُمْ وَضَيِّقُوا عَلَيْهِمْ»، ثُمَّ أَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَاجِعًا حَتَّى إِذَا كَانَ بِنَخْلَةٍ جَعَلَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ قَالَ أَنَسٌ: حَتَّى انْتَزَعُوا رِدَاءَهُ، عَنْ ظَهْرِهِ، فَأَبْدَوْا، عَنْ مِثْلِ فِلْقَةِ الْقَمَرِ، فَقَالَ: «رُدُّوا عَلَيَّ رِدَائِي، لاَ أَبَا لَكُمْ، أَتَبْخَلُونَنِي فَوَاللهِ أَنْ لَوْ كَانَ مَا بَيْنَهُمَا إِبِلاً وَغَنَمًا لاَعْطَيْتُكُمُوهُ»، فَأَعْطَى الْمُؤَلَّفَةَ يَوْمَئِذٍ مِائَةَ مِنَ الإِبِلِ، وَأَعْطَى النَّاسَ، فَقَالَتْ الأَنْصَارُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَدَعَاهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلاَلاً فَهَدَاكُمْ اللهُ بِي؟» قَالُوا: بَلَى [قال: «أولم أجدكم عالة فأغناكم الله؟» قالوا: بلي][1] قَالَ: «أَلَمْ أَجِدْكُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ اللهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ بِي؟» قَالُوا: بَلَى قَالَ: «أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ شِئْتُمْ قُلْتُمْ: قَدْ جِئْتَنَا مَخْذُولاً فَنَصَرْنَاك» قَالُوا: ٤٧٩/١٤
اللهُ وَرَسُولُهُ آمِنٌ قَالَ: «لَوْ شِئْتُمْ قُلْتُمْ: جِئْتَنَا طَرِيدًا آوَيْنَاك»، قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ آمِنٌ، «وَلَوْ شِئْتُمْ لَقُلْتُمْ: جِئْتَنَا عَائِلاً فَآسَيْنَاك»، قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ آمِنٌ، [قَالَ]: «أَفَلاَ تَرْضَوْنَ أَنْ يَنْقَلِبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالْبَعِيرِ، وَتَنْقَلِبُونَ بِرَسُولِ اللهِ إِلَى دِيَارِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «النَّاسُ دِثَارٌ، وَالأَنْصَارُ شِعَارٌ»، وَجَعَلَ عَلَى

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (أ) و(و).

الْمَقَاسِمِ (عَبَّادَ بْنَ وَقْشٍ) أَخَا بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ عَارِيًا لَيْسَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ، فَقَالَ: اكْسُنِي مِنْ هٰذِهِ الْبُرُودِ بُرْدَةً قَالَ: إِنَّمَا هِيَ مَقَاسِمُ الْمُسْلِمِينَ، وَلاَ يَحِلُّ لِي أَنْ أُعْطِيَكَ مِنْهَا شَيْئًا، فَقَالَ: قَوْمُهُ: اكْسُهُ مِنْهَا بُرْدَةً، فَإِنْ تَكَلَّمَ فِيهَا أَحَدٌ فَهِيَ مِنْ قِسْمِنَا وَأُعْطِيَّاتِنَا، فَأَعْطَاهُ بُرْدَةً، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أَخْشَى هٰذَا عَلَيْهِ، مَا كُنْتُ أَخْشَاكُمْ عَلَيْهِ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَعْطَيْتُهُ إِيَّاهَا حَتَّى قَالَ قَوْمُهُ: إِنْ تَكَلَّمَ فِيهَا أَحَدٌ فَهِيَ مِنْ قِسْمِنَا وَ(أُحْظِيَّاتِنَا)[1]، فَقَالَ: «جَزَاكُمُ اللهُ خَيْرًا، جَزَاكُمُ اللهُ خَيْرًا»[2].

٣٧٩١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي السَّوَادِ، عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَاوَلَ عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ الْمِفْتَاحَ مِنْ وَرَاءِ الثَّوْبِ.

٣٧٩١٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: لَمَّا وَادَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَهْلَ مَكَّةَ، وَكَانَتْ خُزَاعَةُ حُلَفَاءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَتْ بَنُو بَكْرٍ حُلَفَاءَ قُرَيْشٍ، فَدَخَلَتْ خُزَاعَةُ فِي صُلْحِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَدَخَلَتْ بَنُو بَكْرٍ فِي صُلْحِ قُرَيْشٍ، فَكَانَ بَيْنَ خُزَاعَةَ وَبَيْنَ بَنِي بَكْرٍ قِتَالٌ، فَأَمَدَّتْهُمْ قُرَيْشٌ بِسِلاَحٍ وَطَعَامٍ، وَظَلَّلُوا عَلَيْهِمْ، فَظَهَرَتْ بَنُو بَكْرٍ عَلَى خُزَاعَةَ، وَقَتَلُوا مِنْهُمْ، فَخَافَتْ قُرَيْشٌ أَنْ يَكُونُوا قد نَقَضُوا فَقَالُوا: لأَبِي سُفْيَانَ: اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَأْجِرِ الْحِلْفَ وَأَصْلِحْ بَيْنَ النَّاسِ، فَانْطَلَقَ أَبُو سُفْيَانَ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَدْ جَاءَكُمْ أَبُو سُفْيَانَ، وَسَيَرْجِعُ رَاضِيًا بِغَيْرِ حَاجَتِهِ»، فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَجِرِ الْحِلْفَ وَأَصْلِحْ بَيْنَ النَّاسِ- أَوَ قَالَ: بَيْنَ قَوْمِكَ- قَالَ: لَيْسَ الأَمْرُ إِلَيَّ، الأَمْرُ إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ قَالَ: وَقَدْ قَالَ لَهُ فِيمَا قَالَ: لَيْسَ مِنْ قَوْمٍ ظَلَّلُوا عَلَى قَوْمٍ وَأَمَدُّوهُمْ بِسِلاَحٍ وَطَعَامٍ أَنْ يَكُونُوا نَقَضُوا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: ١٤/٤٨٠

---

(١) كذا في (أ) و(و) وفي (د) والمطبوع (أعطياتنا).

(٢) إسناده مرسل. أبو سلمة وابن حاطب من التابعين، وفيه أيضًا محمد بن عمرو بن علقمة وليس بالقوي.

الأَمْرُ إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، ثُمَّ أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لَهُ نَحْوًا مِمَا قَالَ لأَبِي بَكْرٍ قَالَ: فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَنَقَضْتُمْ فَمَا كَانَ مِنْهُ جَدِيدًا فَأَبْلاَهُ اللهُ، وَمَا كَانَ مِنْهُ شَدِيدًا، أَوْ مَتِينًا فَقَطَعَهُ اللهُ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا رَأَيْت كَالْيَوْمِ شَاهِدَ عَشِيرَةٍ، ثُمَّ أَتَى فَاطِمَةَ، فَقَالَ: يَا فَاطِمَةُ، هَلْ لَك فِي أَمْرٍ تَسُودِينَ فِيهِ نِسَاءَ قَوْمِك؟ ثُمَّ ذَكَرَ لَهَا
٤٨١/١٤ نَحْوًا مِمَّا ذَكَرَ لأَبِي بَكْرٍ، فَقَالَتْ: لَيْسَ الأَمْرُ إِلَيَّ، الأَمْرُ إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، ثُمَّ أَتَى عَلِيًّا، فَقَالَ لَهُ نَحْوًا مِمَا قَالَ لأَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: مَا رَأَيْت كَالْيَوْمِ رَجُلاً أَضَلَّ، أَنْتَ سَيِّدُ النَّاسِ، فَأَجِرِ الْحِلْفَ وَأَصْلِحْ بَيْنَ النَّاسِ قَالَ: فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الأُخْرَى، وَقَالَ: قَدْ أَجَرْتُ النَّاسُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، ثُمَّ ذَهَبَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى أهل مَكَّةَ فَأَخْبَرَهُمْ بِمَا صَنَعَ، فَقَالُوا: والله مَا رَأَيْنَا كَالْيَوْمِ وَافِدَ قَوْمٍ، والله مَا أَتَيْتَنَا بِحَرْبٍ فَنَحْذَرَ، وَلاَ أَتَيْتَنَا بِصُلْحٍ فَنَأْمَنَ، ارْجِعْ قَالَ: وَقَدِمَ وَافِدُ خُزَاعَةَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا صَنَعَ الْقَوْمُ وَدَعَا إِلَى النُّصْرَةِ، وَأَنْشَدَهُ فِي ذَلِكَ شِعْرًا:

اللَّهُمَّ إِنِّي نَاشِدٌ مُحَمَّدًا حِلْفَ أَبِينَا، وَأَبِيهِ الأَتْلَدَا
وَوَالِدًا كُنْت وَكُنَّا وَلَدًا إِنَّ قُرَيْشًا أَخْلَفُوكَ الْمَوْعِدَا
وَنَقَضُوا مِيثَاقَك الْمُؤَكَّدَا وَجَعَلُوا لِي بِكَدَاءَ مَرْصَدَا
وَزَعَمْت أَنْ لَسْت (أَدْعُو) أَحَدًا فَهُمْ أَذَلُّ وَأَقَلُّ عَدَدَا
وَهُمْ أَتَوْنَا بِالْوَتِيرِ هُجَّدًا نَتْلُو الْقُرْآنَ رُكَّعًا وَسُجَّدَا
ثُمَّتَ أَسْلَمْنَا وَلَمْ نَنْزِعْ يَدًا فَانْصُرْ رَسُولَ اللهِ نَصْرًا أَعْتَدَا
٤٨٢/١٤ وَابْعَثْ جُنُودَ اللهِ تَأْتِي مَدَدًا فِي فَيْلَقٍ كَالْبَحْرِ يَأْتِي مُزْبِدَا
فِيهِمْ رَسُولُ اللهِ قَدْ تَجَرَّدَا إِنْ سِيمَ خَسْفًا وَجْهُهُ تَرَبَّدَا

قَالَ حَمَّادٌ: هذا الشِّعْرُ بَعْضُهُ. عَنْ أَيُّوبَ، وَبَعْضُهُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَازِمٍ وَأَكْثَرُهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ:

أَتَانِي وَلَمْ أَشْهَدْ بِبَطْحَاءِ مَكَّةَ رِجَالَ بَنِي كَعْبٍ تُحَزُّ رِقَابُهَا

وَصَفْوَانُ عُودٌ حُزَّ مِنْ وَدَقٍ اسْتُهُ فَذَاكَ أَوَانُ الْحَرْبِ شُدَّ عِصَابُهَا
فَلاَ تَجْزَعَنْ يَا ابْنَ أُمِّ مُجَالِدٍ فَقَدْ صَرَّحَتْ صَرْفًا وَعَصِلَ نَابُهَا
فَيَالَيْتَ شِعْرِي هَلْ يَنَالَنَّ مَرَّةً سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو حَوْبُهَا وَعِقَابُهَا

قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالرَّحِيلِ فَارْتَحَلُوا، فَسَارُوا حَتَّى نَزَلُوا مَرًّا قَالَ وَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ حَتَّى نَزَلَ مَرًّا لَيْلاً قَالَ: فَرَأَى الْعَسْكَرَ وَالنِّيرَانَ، فَقَالَ: مَنْ هٰؤلاء؟ فَقِيلَ: هٰذِه تَمِيمٌ مَحَّلَتْ بِلاَدَهَا وَانْتَجَعَتْ بِلاَدَكُمْ قَالَ: والله لهٰؤلاء أَكْثَرُ مِنْ أَهْلِ مِنًى [أو قال مثل أهل منى][1] فَلَمَّا عَلِمَ أَنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: دُلُّونِي عَلَى الْعَبَّاسِ، فَأَتَى الْعَبَّاسَ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، وَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: «يَا أَبَا سُفْيَانَ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ» فَقَالَ: كَيْفَ أَصْنَعُ بِاللاَتِ وَالْعُزَّى؟

٣٧٩١٨- قَالَ أَيُّوبُ: فَحَدَّثَنِي (أَبُو الْخَلِيلِ)[2]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ خَارِجٌ مِنَ الْقُبَّةِ فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ: أَخَرَ عَلَيْهَا، أَمَّا والله أَنْ لَوْ كُنْت خَارِجًا مِنَ الْقُبَّةِ مَا قُلْتهَا أَبَدًا قَالَ: قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَنْ هٰذا؟ ١٤/٤٨٣
قَالُوا: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ[3].

ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ وَذَهَبَ بِهِ الْعَبَّاسُ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا ثَارَ النَّاسُ لِطَهُورِهِمْ قَالَ: فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا أَبَا الْفَضْلِ، مَا لِلنَّاسِ، أُمِرُوا بِشَيْءٍ؟ قَالَ: لاَ، وَلٰكِنَّهُمْ قَامُوا إِلَى الصَّلاَةِ قَالَ: فَأَمَرَهُ الْعَبَّاسُ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَبَّرَ، فَكَبَّرَ النَّاسُ، ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعُوا، ثُمَّ رَفَعَ فَرَفَعُوا، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا رَأَيْت كَالْيَوْمِ طَاعَةَ قَوْمٍ جَمَعَهُمْ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، وَلاَ فَارِسَ [الأكارم][4]، وَلاَ الرُّومَ وَذَاتَ الْقُرُونِ

---

(١) زيادة من (أ) و(د).

(٢) كذا في الأصول ووقع في المطبوع (أبو الخيل) خطأ، انظر ترجمة صالح بن أبي مريم أبي الخليل من «التهذيب».

(٣) إسناده مرسل. ابن جبير لم يُدرك هذا ولم يَسمع من عمر رضي الله عنه.

(٤) زيادة من (أ) و(و).

بِأَطْوَعَ مِنْهُمْ لَهُ قَالَ حَمَّادٌ: وَزَعَمَ يَزِيدُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ قَالَ: يَا أَبَا الْفَضْلِ أَصْبَحَ ابْنُ أَخِيكَ واللهِ عَظِيمَ الْمُلْكِ قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: أَنَّهُ لَيْسَ بِمُلْكٍ وَلَكِنَّهَا النُّبُوَّةُ قَالَ: أَوْ ذَاكَ، أَوْ ذَاكَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَاصَبَاحَ قُرَيْشٍ قَالَ: فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ أَذِنْتَ لِي فَأَتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ فَأَمَّنْتُهُمْ، وَجَعَلْتَ لأَبِي سُفْيَانَ شَيْئًا يُذْكَرُ بِهِ، فَانْطَلَقَ الْعَبَّاسُ فَرَكِبَ بَغْلَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الشَّهْبَاءَ، وَانْطَلَقَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رُدُّوا عَلَيَّ أَبِي، رُدُّوا عَلَيَّ أَبِي، فَإِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَفْعَلَ بِهِ ثَقِيفٌ بِعُرْوَةِ بْنِ مَسْعُودٍ، دَعَاهُمْ إِلَى اللهِ فَقَتَلُوهُ، أَمَا واللهِ لَئِنْ رَكِبُوهَا مِنْهُ لأَضْرِمَنَّهَا عَلَيْهِمْ نَارًا»، فَانْطَلَقَ الْعَبَّاسُ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا، قَدْ اسْتَبْطَنْتُمْ بِأَشْهَبَ بَاذِلٍ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعَثَ الزُّبَيْرَ مِنْ قِبَلِ أَعْلَى مَكَّةَ، وَبَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ مِنْ قِبَلِ أَسْفَلِ مَكَّةَ، فَقَالَ لَهُمُ الْعَبَّاسُ: هٰذَا الزُّبَيْرُ مِنْ قِبَلِ أَعْلَى مَكَّةَ، وهٰذَا خَالِدٌ مِنْ قِبَلِ أَسْفَلِ مَكَّةَ، وَخَالِدٌ ومَا خَالِدٌ وَخُزَاعَةُ الْمُجَدَّعَةُ الأُنُوفِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ أَلْقَى سِلاَحَهُ فَهُوَ آمِنٌ، ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَتَرَامَوْا بِشَيْءٍ مِنَ النَّبْلِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَأَمَّنَ النَّاسَ إِلاَّ خُزَاعَةَ مِنْ بَنِي بَكْرٍ، فَذَكَرَ أَرْبَعَةً: مِقْيَسَ بْنَ صَبَابَةَ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي سَرْحٍ، وَابْنَ خَطَلٍ، وَسَارَةَ مَوْلاَةَ بَنِي هَاشِمٍ قَالَ حَمَّادٌ: سَارَةُ فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ، وَفِي حَدِيثِ غَيْرِهِ: قَالَ: فَقَتَلَهُمْ خُزَاعَةُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ وَأَنْزَلَ اللهُ ﴿أَلاَ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فاللهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ۝﴾ [قال: خزاعة][1] ﴿وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ﴾ قَالَ خُزَاعَةُ: ﴿وَيَتُوبُ اللهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ﴾ [قال: خزاعة][2] [التوبة: ١٣-١٥].

١٤/ ٤٨٤

---

(١) زيادة من (أ) و(و).

(٢) إسناده مرسل. عكرمة من التابعين لم يشهد ذلك، وكذا كل من روىٰ عنه حماد، أو أيوب جزء من هٰذا الحديث.

٣٧٩١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي إِسْحَاقَ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَسَايَرَنَا رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو إِسْحَاقَ: كَيْفَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ رَعَدَتْ هذِهِ السَّحَابَةُ بِنَصْرِ بَنِي كَعْبٍ»، ١٤/٤٨٥ فَقَالَ الْخُزَاعِيُّ: لَقَدْ [نَصَّلَتْ][1] بِنَصْرِ بَنِي كَعْبٍ، ثُمَّ أَخْرَجَ إِلَيْنَا رِسَالَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى خُزَاعَةَ، وَكَتَبْتُهَا يَوْمَئِذٍ كَانَ فِيهَا بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ إِلَى بُدَيْلٍ وَبُسْرٍ وَسَرَوَاتِ بَنِي عَمْرٍو، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمُ اللهَ الَّذِي لاَ إِلٰهَ إِلاَّ هُوَ، أَمَّا بَعْدَ ذَلِكُمْ فَإِنِّي لَمْ أَتُمَّ بِالَكُمْ وَلَمْ أَضَعْ فِي جَنْبِكُمْ، وَإِنَّ أَكْرَمَ أَهْلِ تِهَامَةَ عَلَيَّ أَنْتُمْ وَأَقْرَبَهُ رَحِمًا وَمَنْ تَبِعَكُمْ وَمِنَ الْمُطَيَّبِينَ، وَإِنِّي قَدْ أَخَذْتُ لِمَنْ هَاجَرَ مِنْكُمْ مِثْلَ مَا أَخَذْتُ لِنَفْسِي، وَلَوْ هَاجَرَ بِأَرْضِهِ غَيْرَ سَاكِنِ مَكَّةَ إِلاَّ مُعْتَمِرًا، أَوْ حَاجًّا، وَإِنِّي لَمْ أَضَعْ فِيكُمْ إِنْ أَسْلَمْتُمْ وَإِنَّكُمْ غَيْرُ [خَائِفِينَ][2] مِنْ قِبَلِي، وَلاَ مُحْصَرِينَ، أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ قَدْ أَسْلَمَ عَلْقَمَةُ بْنُ عُلاَثَةَ [وَابْنَ][3] هَوْذَةَ وَبَايَعَا وَهَاجَرَا عَلَى مَنْ اتَّبَعَهُمَا مِنْ عِكْرِمَةَ، أَخَذَ لِمَنْ تَبِعَهُ مِثْلَ مَا أَخَذَ لِنَفْسِهِ، وَإِنَّ بَعْضًا مِنْ بَعْضٍ فِي الْحَلاَلِ وَالْحَرَامِ، وَإِنِّي واللهِ مَا كَذَبْتُكُمْ وَلِيُحْبِكُمْ رَبُّكُمْ قَالَ: وَبَلَغَنِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: هٰؤُلاءِ خُزَاعَةُ، وَهُمْ مِنْ أَهْلِي قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ وَهُمْ يَوْمَئِذٍ نُزُولٌ بَيْنَ ١٤/٤٨٦ عَرَفَاتٍ وَمَكَّةَ، لَمْ يُسْلِمُوا حَيْثُ كَتَبَ إِلَيْهِمْ، وَقَدْ كَانُوا حُلَفَاءَ النَّبِيِّ ﷺ[4].

٣٧٩٢٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «كُفُّوا السِّلاَحَ إِلاَّ خُزَاعَةَ [عَنْ][5] بَنِي بَكْرٍ»، فَأَذَّنَ لَهُمْ حَتَّى صَلَّوُا الْعَصْرَ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: «كُفُّوا

---

(١) كذا في الأصول ووقع في المطبوع [وصلت] وتنصلت السحابة بنصر بن كعب- أي أقبلت بنصر بنى كعب- أنظر مادة (نصل) من «لسان العرب».

(٢) كذا في (أ) و(و) وفي (د) والمطبوع [خائبين].

(٣) كذا في الأصول وعدله في المطبوع [وابنا] وهو مخالف للسياق.

(٤) في إسناده إبهام الخزاعي، فهي وجادة مع مبهم.

(٥) كذا في الأصول وفي المطبوع [من].

السِّلاَحَ فَلَقِيَ مِنَ الْغَدِ رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ رَجُلاً مِنْ بَنِي بَكْرٍ، فَقَتَلَهُ بِالْمُزْدَلِفَةِ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَامَ خَطِيبًا، فَقَالَ: «إِنَّ أَعْدَى النَّاسِ عَلَى اللهِ مَنْ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ، وَمَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، وَمَنْ قَتَلَ بِذُحُولِ الْجَاهِلِيَّةِ»[1].

٣٧٩٢١- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا [الْمُغِيرَةُ][2] بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: دَخَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَكَّةَ وفِي الْبَيْتِ وَحَوْلَ الْبَيْتِ ثَلاَثُمَائَةٍ وَسِتُّونَ صَنَمًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ قَالَ: فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَكُبَّتْ كُلُّهَا لِوُجُوهِهَا، ثُمَّ قَالَ: «﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾»، ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَيْتَ فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، فَرَأَى فِيهِ تِمْثَالَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَقَدْ جَعَلُوا فِي يَدِ إِبْرَاهِيمَ الأَزْلاَمَ يَسْتَقْسِمُ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَاتَلَهُمُ اللهُ، مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَسْتَقْسِمُ بِالأَزْلاَمِ»، ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِزَعْفَرَانٍ فَلَطَّخَهُ بِتِلْكَ التَّمَاثِيلِ[3]. ١٤/٤٨٧

٣٧٩٢٢- حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلاَثُمَائَةٍ وَسِتُّونَ صَنَمًا، فَجَعَلَ يَطْعَنُهَا بِعُودٍ كَانَ فِي يَدِهِ وَيَقُولُ: «﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾» «﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ ٱلْبَٰطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾»[4] [سبأ: ٤٩].

٣٧٩٢٣- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَكِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَرْيَمَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: انْطَلَقَ بِي رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أَتَى بِي الْكَعْبَةَ، فَقَالَ: «اجْلِسْ»، فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِ الْكَعْبَةِ، وَصَعِدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى مَنْكِبَيْ، ثُمَّ قَالَ لِي: «انْهَضْ بِي»، فَنَهَضْت بِهِ، فَلَمَّا رَأَى ضَعْفِي تَحْتَهُ قَالَ: «اجْلِسْ»، فَجَلَسْت

---

(١) في إسناده عمرو بن شعيب وقد اختلفت فيه، وفي طريقة إلا الإمام أحمد قد جرحه جرحًا مفسرًا لسوء حفظه.

(٢) وقع في المطبوع [المغير] خطأ ظاهر.

(٣) إسناده لا بأس به.

(٤) أخرجه البخاري: ٧/ ٦٠٩ ومسلم: ١٢/ ١٨٦.

فَنَزَلَ عَنِّي وَجَلَسَ لِي، فَقَالَ: «يَا عَلِيُّ، اصْعَدْ عَلَى مَنْكِبَيْ»، فَصَعِدْت عَلَى مَنْكِبِهِ، ثُمَّ نَهَضَ بِي رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا نَهَضَ بِي خُيِّلَ إِلَيَّ أَنِّي لَوْ شِئْت نِلْت أُفُقَ السَّمَاءِ، فَصَعِدْت عَلَى الْكَعْبَةِ، وَتَنَحَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لِي: «أَلْقِ صَنَمَهُمْ الأَكْبَرِ صَنَمِ قُرَيْشٍ»، وَكَانَ مِنْ نُحَاسٍ، وَكَانَ مَوْتُودًا بِأَوْتَادٍ مِنْ حَدِيدٍ فِي الأَرْضِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: عَالِجْهُ فَجَعَلْت أُعَالِجُهُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ لي: «إيهِ»، فَلَمْ أَزَلْ أُعَالِجُهُ حَتَّى اسْتَمْكَنْت مِنْهُ، فَقَالَ: «اقْذِفْهُ» فَقَذَفْتُهُ وَنَزَلْت[1]. ٤٨٨/١٤

٣٧٩٢٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَصُورَةُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي الْبَيْتِ، وَفِي أَيْدِيهِمَا الْقِدَاحُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا لإِبْرَاهِيمَ وَلِلْقِدَاحِ، والله مَا اسْتَقْسَمَ بِهَا قَطُّ، ثُمَّ أَمَرَ بِثَوْبٍ فَبُلَّ وَمَحَي بِهِ صُوَرَهُمَا»[2].

٣٧٩٢٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَالأَنْصَابُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، فَجَعَلَ يُكَفِّئُهَا لِوُجُوهِهَا، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَطِيبًا، فَقَالَ: «أَلاَ إِنَّ مَكَّةَ حَرَامٌ أَبَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي، وَلاَ تَحِلُّ لأَحَدٍ بَعْدِي، غَيْرَ أَنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ النَّهَارِ، لاَ يُخْتَلَى خَلاَهَا، وَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلاَ يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلاَ يُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا إِلاَّ أَنْ تُعَرَّفَ»، فَقَامَ الْعَبَّاسُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِلاَّ الإِذْخِرَ لِصِنَاعَتِنَا وَبُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا، فَقَالَ: «إِلاَّ الإِذْخِرَ إِلاَّ الإِذْخِرَ»[3]. ٤٨٩/١٤

٣٧٩٢٦- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن

---

(١) إسناده ضعيف. نعيم آختلف قول ابن معين فيه، وقال النسائي ليس بالقوي، وأبو مريم جهله الدارقطني، ووثقه النسائي، وفي القلب من توثيق النسائي لمثل هٰذا الذي لم يرو عنه إلا نعيم وأخوه.

(٢) إسناده مرسل. عكرمة مولى ابن عباس من التابعين.

(٣) إسناده مرسل. مجاهد من التابعين لم يشهد ذلك.

بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: دَخَلْت مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْكَعْبَةَ، فَرَأَى فِي الْبَيْتِ صُورَةً فَأَمَرَنِي فَأَتَيْته بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ تِلْكَ الصُّورَةَ وَيَقُولُ: «قَاتَلَ اللهُ قَوْمًا يُصَوِّرُونَ مَا لاَ يَخْلُقُونَ»(١).

٣٧٩٢٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَوَكِيعٌ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بَرْصَاءَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لاَ تُغْزَى بَعْدَ الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»(٢).

٣٧٩٢٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَوَكِيعٌ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْرًا بَعْدَ هذا الْيَوْمِ أَبَدًا»(٣). ١٤/ ٤٩٠

٣٧٩٢٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: زَعَمَ السُّدِّيُّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ أَمَّنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ إلاَّ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ وَامْرَأَتَيْنِ، وَقَالَ: «اُقْتُلُوهُمْ وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ: عِكْرِمَةَ بْنَ أَبِي جَهْلٍ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ خَطَلٍ، وَمِقْيَسَ بْنَ صُبَابَةَ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ»، فَأَمَّا عَبْدُ اللهِ بْنُ خَطَلٍ فَأُدْرِكَ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَاسْتَبَقَ إِلَيْهِ سَعِيدُ بْنُ حُرَيْثٍ وَعَمَّارٌ، فَسَبَقَ سَعِيدٌ عَمَّارًا، وَكَانَ أَشَبَّ الرَّجُلَيْنِ فَقَتَلَهُ، وَأَمَّا مِقْيَسُ بْنُ صُبَابَةَ فَأَدْرَكَهُ النَّاسُ فِي السُّوقِ فَقَتَلُوهُ، وَأَمَّا عِكْرِمَةُ فَرَكِبَ الْبَحْرَ فَأَصَابَتْهُمْ عَاصِفٌ، فَقَالَ: أَصْحَابُ السَّفِينَةِ لأَهْلِ السَّفِينَةِ: أَخْلِصُوا، فَإِنَّ آلِهَتَكُمْ لاَ تُغْنِي، عَنْكُمْ شَيْئًا هَاهُنَا، فَقَالَ عِكْرِمَةُ: واللهِ لَئِنْ لَمْ يُنْجِينِي فِي الْبَحْرِ إلاَّ الإِخْلاَصُ مَا يُنْجِينِي فِي الْبَرِّ غَيْرُهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ لَك عَهْدًا إِنْ أَنْتَ عَافَيْتَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عبد الرحمن بن مهران مولىٰ بن هاشم، وهو مجهول.

(٢) هٰذا الحديث مما ألزام به الدارقطني الشيخان- «الإلزامات» ص: ١٠١ وفيه عنعنة زكريا بن أبي زائدة وهو يدلس عن الشعبي.

(٣) أخرجه مسلم: ١٢/ ١٨٦- ١٨٧.

أَنِّي آتِي مُحَمَّدًا حَتَّى أَضَعَ يَدَيْ فِي يَدِهِ فَلأَجِدَنَّهُ عَفُوًّا كَرِيمًا قَالَ: فَجَاءَ وَأَسْلَمَ، وَأَمَّا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ فَإِنَّهُ اخْتَبَأَ عِنْدَ عُثْمَانَ، فَلَمَّا دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ لِلْبَيْعَةِ جَاءَ بِهِ حَتَّى أَوْقَفَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، بَايِعْ عَبْدَ اللهِ قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثَلاَثًا كُلُّ ذَلِكَ يَأْبَى فَبَايَعَهُ بَعْدَ الثَّلاَثِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «مَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إِلَى هٰذا حَيْثُ رَآنِي كَفَفْتُ يَدِي، عَنْ بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلُهُ» قَالُوا: وَمَا يُدْرِينَا يَا رَسُولَ اللهِ مَا فِي نَفْسِكَ، أَلاَ أَوْ مَأْتَ إِلَيْنَا ١٤/٤٩١ بِعَيْنِكَ قَالَ: «أَنَّهُ لاَ يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ أَعْيُنٍ»(١).

٣٧٩٣٠- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ [بن سوار] قَالَ: مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ مِغْفَرٌ، فَلَمَّا أَنْ دَخَلَ نَزَعَهُ فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، هٰذا ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ»(٢).

٣٧٩٣١- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ أَنَّ أَبَا بَرْزَةَ قَتَلَ ابْنَ خَطَلٍ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ(٣).

٣٧٩٣٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ، ثُمَّانِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ هَبَطُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ جَبَلِ التَّنْعِيمِ عِنْدَ صَلاَةِ الْفَجْرِ، فَأَخَذَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ سِلْمًا، فَعَفَا عَنْهُمْ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ ١٤/٤٩٢ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٢٤](٤).

٣٧٩٣٣- حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ هَانِئٍ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ وَلَهُ أَرْبَعُ غَدَائِرَ تَعْنِي ضَفَائِرَ(٥).

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إسماعيل السدي وهو ضعيف.

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ٦٠٩ ومسلم: ١٠/ ١٨٦- ١٨٧.

(٣) إسناده مرسل. أبو عثمان عبد الرحمن بن مل من التابعين لم يشهد ذلك.

(٤) أخرجه مسلم: ١٢/ ٢٥٧.

(٥) إسناده ظاهر الإرسال. قال البخاري: لا أعرف لمجاهد سماعًا من أم هانئ.

٣٧٩٣٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ(١).

٣٧٩٣٥- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ [ابْنِ عمر (-). وعن أَخِيهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدَةَ](٢) أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ حِينَ دَخَلَهَا وَهُوَ مُعْتَجِرٌ بِشُقَّةِ بُرْدٍ أَسْوَدَ، فَطَافَ عَلَى رَاحِلَتِهِ الْقَصْوَاءِ وفِي يَدِهِ مِحْجَنٌ يَسْتَلِمُ بِهِ الأَرْكَانَ قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَمَا وَجَدْنَا لَهَا مُنَاخًا فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى نَزَلَ عَلَى أَيْدِي الرِّجَالِ، ثُمَّ خَرَجَ بِهَا حَتَّى أُنِيخَتْ فِي الْوَادِي، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ عَلَى رِجْلَيْهِ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ لَهُ أَهْلٌ، ثُمَّ قَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللهَ قَدْ وَضَعَ، عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَتَعَظُّمَهَا بِآبَائِهَا، النَّاسُ رَجُلاَنِ، فَبَرٌّ تَقِيٌّ كَرِيمٌ عَلَى اللهِ، وَكَافِرٌ شَقِيٌّ هَيِّنٌ عَلَى اللهِ، أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللهَ يَقُولُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾**[الحجرات: ١٣] **أَقُولُ هذا وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ لِي وَلَكُمْ**» قَالَ: ثُمَّ عَدَلَ إِلَى جَانِبِ الْمَسْجِدِ فَأُتِيَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ فَغَسَلَ مِنْهَا وَجْهَهُ، مَا تَقَعُ مِنْهُ قَطْرَةٌ إِلاَّ فِي يَدِ إِنْسَانٍ، إِنْ كَانَتْ قَدْرَ مَا يَحْسُوهَا حَسَاهَا، وَإِلاَ مَسَحَ بِهَا، وَالْمُشْرِكُونَ يَنْظُرُونَ، فَقَالُوا: مَا رَأَيْنَا مُلْكًا قَطُّ أَعْظَمَ مِنْ الْيَوْمِ، وَلاَ قَوْمًا أَحْمَقَ مِنْ الْيَوْمِ، ثُمَّ أَمَرَ بِلاَلاً فَرَقَى عَلَى ظَهْرِ الْكَعْبَةِ، فَأَذَّنَ بِالصَّلاَةِ، وَقَامَ الْمُسْلِمُونَ فَتَجَرَّدُوا فِي الأُزُرِ، وَأَخَذُوا الدِّلاَءَ وَارْتَجَزُوا عَلَى زَمْزَمَ يَغْسِلُونَ الْكَعْبَةَ ظَهْرَهَا وَبَطْنَهَا، فَلَمْ يَدَعُوا أَثَرًا مِنْ الْمُشْرِكِينَ إِلاَّ مَحَوْهُ، أَوْ غَسَلُوهُ(٣).

١٤/٤٩٣

---

(١) أخرجه مسلم: ١٠/١٨٨.

(٢) وقع في المطبوع [ابن عمرو عن أخيه عبد الله بن عبيدة] خطأ؛ عبد الله بن عبيدة الربذي أخو موسىٰ فهو إسناده مستأنف، وليس هو أخو عبد الله بن عمرو بن العاص بالطبع ثم إن ابن دينار يروي عن ابن عمر، لا عن ابن عمرو.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. موسىٰ بن عبيدة الربذي، وأخوه ليسا حديثهما بشيء.

٣٧٩٣٦- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدِ بْنِ طَلْحَةَ التَّيْمِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالاَ: وَكَانَ بِهَا يَوْمَئِذٍ سِتُّونَ وَثَلاَثُ مِئَةِ وَثَنٍ عَلَى الصَّفَا، وَ[عَلَى] الْمَرْوَةِ صَنَمٌ، وَمَا بَيْنَهُمَا مَحْفُوفٌ بِالأَوْثَانِ، وَالْكَعْبَةُ قَدْ أُحِيطَتْ بِالأَوْثَانِ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ: فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ قَضِيبٌ يُشِيرُ بِهِ إِلَى الأَوْثَانِ فَمَا هُوَ إِلاَّ أَنْ يُشِيرَ إِلَى شَيْءٍ مِنْهَا فَيَتَسَاقَطَ حَتَّى أَتَى أَسَافَا وَنَائِلَةَ وَهُمَا قُدَّامَ الْمَقَامِ مُسْتَقْبِلٌ بَابَ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «عَفِّرُوهُمَا»، فَأَلْقَاهُمَا ١٤/ ٤٩٤
الْمُسْلِمُونَ قَالَ: «قُولُوا» قَالُوا: مَا نَقُولُ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ قُولُوا: «صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ»(١).

٣٧٩٣٧- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ خُزَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلاً مِنْ بَنِي لَيْثٍ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ بِقَتِيلٍ مِنْهُمْ قَتَلُوهُ، فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَخَطَبَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ حَبَسَ، عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، [ألا وإنها لم تحل لأحد كان قبلي ولا تحل لأحد كان بعدي](٢) أَلاَ وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ، أَلاَ وَإِنَّهَا سَاعَتِي هذِهِ حَرَامٌ، لاَ يُخْتَلَى شَوْكُهَا، وَلاَ يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلاَ يَلْتَقِطُ سَاقِطَتَهَا إِلاَّ مُنْشِدٌ، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَقْتُلَ وَإِمَّا أَنْ يُفَادِيَ أَهْلَ الْقَتِيلِ» قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو شَاهٍ، فَقَالَ: اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «اكْتُبُوا لأَبِي شَاهٍ»، فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ: إِلاَّ الإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِلاَّ الإِذْخِرَ»(٣).

٣٧٩٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ [عَمْرو](٤) بْنِ مُرَّةَ، عَنِ ١٤/ ٤٩٥

---

(١) إسناده مرسل. وفيه أيضًا موسىٰ بن عبيدة وليس حديثه بشيء

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) أخرجه البخاري: ١٢/ ٢١٣- ٢١٤ ومسلم: ١٠/ ١٨٤.

(٤) كذا في الأصول وفي المطبوع [عمر] خطأ، انظر ترجمة عمرو بن مرة المرادي من «التهذيب».

الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الدُّؤَلِ بْنِ بَكْرٍ: لَوَدِدْت أَنِّي رَأَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ وَسَمِعْت مِنْهُ، فَقَالَ: لِرَجُلٍ: انْطَلِقْ مَعِي، فَقَالَ: إنِّي أَخَافُ أَنْ تَقْتُلَنِي خُزَاعَةُ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى انْطَلَقَ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ فَعَرَفَهُ فَضَرَبَ بَطْنَهُ بِالسَّيْفِ قَالَ: قَدْ أَخْبَرْتُك أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونَنِي، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَامَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إنَّ اللهَ هُوَ حَرَّمَ مَكَّةَ لَيْسَ النَّاسُ حَرَّمُوهَا، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ وَهِيَ بَعْدُ حَرَمٌ، وَإِنَّ أَعْدَى النَّاسِ عَلَى اللهِ ثَلَاثٌ: مَنْ قَتَلَ فِيهَا، أَوْ قَتَلَ غَيْرَ [قَاتِلِه]، أَوْ طَلَبَ بِذُحُولِ الْجَاهِلِيَّةِ، [فَلْأَدِيَنَّ] هٰذا الرَّجُلَ» قَالَ عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ: فَحَدَّثْت بِهٰذا الْحَدِيثِ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعِيدٍ فَقُلْت أَعْدَى اللهَ، فَقَالَ: أَعْدَى[1].

٣٧٩٣٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ ابْنِ إدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ لَمَّا جَاءَهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِأَبِي سُفْيَانَ فَأَسْلَمَ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إنَّ أَبَا سُفْيَانَ [رَجُلٌ] يُحِبُّ هٰذا الْفَخْرَ، فَلَوْ جَعَلْت لَهُ شَيْئًا قَالَ، «نَعَمْ، مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ»[2].

٤٩٦/١٤ ٣٧٩٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هٰذِهِ حَرَمٌ، يَعْنِي مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، وَوَضَعَ هَذَيْنِ الأَخْشَبَيْنِ، لاَ تَحِلُّ لأَحَدٍ قَبْلِي، وَلاَ تَحِلُّ لأَحَدٍ بَعْدِي، وَلَمْ تَحِلَّ لِي إلاَّ سَاعَةً مِنْ النَّهَارِ، لاَ يُعْضَدُ شَوْكُهَا، وَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلاَ يُخْتَلَى خَلاَهَا، وَلاَ يَرْفَعُ لُقَطَتَهَا إلاَّ مُنْشِدٌ»، فَقَالَ: الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إنَّ أَهْلَ مَكَّةَ لاَ صَبْرَ لَهُمْ، عَنِ الإِذْخِرِ لِقَيْنِهِمْ وَلِبُيُوتِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إلاَّ الإِذْخِرَ»[3].

٣٧٩٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ:

---

(١) إسناده مرسل. الزهري من صغار التابعين لم يشهد ذلك.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، ومتكلم فيه.

(٣) إسناده ضعيف. فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف الحديث.

لَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ صَعِدَ بِلاَلٌ الْبَيْتَ فَأَذَّنَ، فَقَالَ: صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ لِلْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ: أَلاَ تَرَى إِلَى هٰذا الْعَبْدِ، فَقَالَ: الْحَارِثُ: إِنْ يَكْرَهْهُ اللهُ يُغَيِّرْهُ[١].

٣٧٩٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ بِلاَلاً أَذَّنَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَوْقَ الْكَعْبَةِ[٢].

٣٧٩٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدٍ [عن سعيد][٣] بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مِنَ الْمَدِينَةِ بِثَمَانِيَةِ آلاَفٍ، أَوْ ١٤/٤٩٧ عَشَرَةِ آلاَفٍ، وَمِنْ أَهْلِ مَكَّةَ بِأَلْفَيْنِ[٤].

٣٧٩٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ قَالَتْ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ فَرَّ إِلَيَّ رَجُلاَنِ مِنْ أَحْمَائِي مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ قَالَتْ: فَخَبَّأْتُهُمَا فِي بَيْتِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ أَخِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: لاَقْتُلَنَّهُمَا قَالَتْ: فَأَغْلَقْتُ الْبَابَ عَلَيْهِمَا، ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِأَعْلَى مَكَّةَ وَهُوَ يَغْتَسِلُ فِي جَفْنَةٍ إِنَّ فِيهَا أَثَرَ الْعَجِينِ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ غُسْلِهِ أَخَذَ ثَوْبًا فَتَوَشَّحَ بِهِ، ثُمَّ صَلَّى، ثُمَّانِيَ رَكَعَاتٍ مِنَ الضُّحَى، ثُمَّ أَقْبَلَ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا وَأَهْلاً بِأُمِّ هَانِئٍ، مَا جَاءَ بِكِ» قَالَتْ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، فَرَّ إِلَيَّ رَجُلاَنِ مِنْ أَحْمَائِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَزَعَمَ أَنَّهُ قَاتِلُهُمَا، فَقَالَ: «لاَ، قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ وَأَمَّنَّا مَنْ أَمَّنْتِ»[٥].

٣٧٩٤٥- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ،

---

(١) إسناده مرسل. ابن أبي مليكة من التابعين لم يشهد ذلك.

(٢) إسناده مرسل. عروة بن الزبير من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) إسناده مرسل. ابن المسيب من التابعين لم يشهد ذلك.

(٥) في إسناده عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، لكن أخرجه البخاري: ٦/ ٣١٥ من حديث أبي النضر عن أبي مرة بمعناه.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ السُّورَةُ ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] قَالَ: قَرَأَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى خَتَمَهَا، وَقَالَ: «النَّاسُ خَيْرٌ وَأَنَا وَأَصْحَابِي خَيْرٌ»، وَقَالَ: «لاَ هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، ولكن جِهَادٌ وَنِيَّةٌ»، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: كَذَبْت، وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَرَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ وَهُمَا قَاعِدَانِ مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ، فَقَالَ: أَبُو سَعِيدٍ: لَوْ شَاءَ هَذَانِ لَحَدَّثَاك، ولكن هٰذا يَخَافُ أَنْ تَنْزِعَهُ عَنْ عَرَّافَةِ قَوْمِهِ، وهٰذا يَخْشَى أَنْ تَنْزِعَهُ عَنِ الصَّدَقَةِ فَسَكَتَا، فَرَفَعَ مَرْوَانُ الدِّرَّةَ لِيَضْرِبَهُ، فَلَمَّا رَأَيَا ذَلِكَ، قَالاَ: صَدَقَ[1]. ١٤/٤٩٨

٣٧٩٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، ولكن جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا ٱسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا»[2].

٣٧٩٤٧- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ أُمِّ يَحْيَى بِنْتِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهَا قَالَ: جِئْت بِأَبِي يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، هٰذا [أبي] يُبَايِعُك عَلَى الْهِجْرَةِ، فَقَالَ: لاَ هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ ولكن جِهَادٌ وَنِيَّةٌ[3].

٣٧٩٤٨- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ ولكن جِهَادٌ وَنِيَّةٌ»[4]. ١٤/٤٩٩

٣٧٩٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: أَتَيْت النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَأَخِي قَالَ: فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ: بَايِعْنَا عَلَى الْهِجْرَةِ، فَقَالَ: «مَضَتْ الْهِجْرَةُ لأَهْلِهَا»، فَقُلْت: عَلاَمَ نُبَايِعُك يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ:

---

(١) إسناده مرسل. أبو البختري لم يسمع من أبي سعيد ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري: ٦/٢١٩ ومسلم: ١٣/١٢.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عبيد الله بن أبي زياد القداح وليس بالقوي.

(٤) أخرجه مسلم: ١٣/١٣.

«عَلَى الإِسْلاَمِ وَالْجِهَادِ» قَالَ: فَلَقِيت أَخَاهُ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «صَدَقَ مُجَاشِعٌ»(١).

٣٧٩٥٠- حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَامَ عَامَ الْفَتْحِ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ، ثُمَّ أَفْطَرَ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالآخِرِ مِنْ فِعْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ(٢).

٣٧٩٥١- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَ حَيْثُ فَتَحَ مَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ يَقْصُرُ الصَّلاَةَ حَتَّى سَارَ إِلَى حُنَيْنٍ(٣).

٣٧٩٥٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ أَمَّنَ النَّاسَ إِلاَّ أَرْبَعَةً(٤). ١٤/٥٠٠

٣٧٩٥٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُنْزِلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١] إِلَى آخِرِ الآيَةِ مَرْجِعَهُ مِنْ الْحُدَيْبِيَةِ، وَأَصْحَابُهُ مُخَالِطُو الْحُزْنِ وَالْكَآبَةِ قَالَ: «نَزَلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا جَمِيعًا»، فَلَمَّا تَلاَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ: هَنِيئًا مَرِيئًا، قَدْ بَيَّنَ اللهُ مَا يَفْعَلُ بِك، فَمَاذَا يَفْعَلُ بِنَا فَأَنْزَلَ اللهُ الآيَةَ الَّتِي بَعْدَهَا ﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [الفتح: ٥] حَتَّى خَتَمَ الآيَةَ(٥).

٣٧٩٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَكْحُولٌ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ تَلَقَّتْهُ الْجِنُّ بِالشَّرَرِ يَرْمُونَهُ، فَقَالَ: جَبْرَائِيلُ: تَعَوَّذْ يَا مُحَمَّدُ، فَتَعَوَّذَ بِهؤُلاء الْكَلِمَاتِ فَدُحِرُوا، عَنْهُ، فَقَالَ: «أَعُوذُ ١٤/٥٠١

---

(١) أخرجه البخاري: ٧/ ٦١٩ ومسلم: ١٣/ ١٢.

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ٥٩٥ ومسلم: ٧/ ٣٢٦.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق، وهو مدلس ومتكلم فيه أيضًا.

(٤) إسناده ضعيف. فيه الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف الحديث.

(٥) أخرجه البخاري: ٧/ ٥١٦.

بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لاَ يُجَاوِزهُنَّ بَرٌّ، وَلاَ فَاجِرٌ مِنْ شَرِّ مَا نَزَلَ مِنْ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا، وَمِنْ شَرِّ مَا بُثَّ فِي الأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا، وَمِنْ شَرِّ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ طَارِقٍ إلاَّ طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ»(١).

٣٧٩٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: مَرَّ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى اللاَتِي، فَقَالَ: كُفْرَانَك لاَ سُبْحَانَك إنِّي رَأَيْت اللهَ قَدْ أَهَانَك(٢).

٣٧٩٥٦- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ قَالَ: لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ دَعَا شَيْبَةَ بْنَ عُثْمَانَ بِالْمِفْتَاحِ مِفْتَاحِ الْكَعْبَةِ، فَتَلَكَّأَ فَقَالَ لِعُمَرَ: «قُمْ فَاذْهَبْ مَعَهُ، فَإِنْ جَاءَ بِهَا وَإِلاَّ فَاجْلِدْ رَأْسَهُ» قَالَ: فَجَاءَ بِهَا قَالَ: «فَأَجَالَهَا فِي حَجْرِهِ وَشَيْبَةُ قَائِمٌ» قَالَ: فَبَكَى شَيْبَةُ، فَقَالَ له رَسُولُ اللهِ ﷺ: هَاكَ فَخُذْهَا، فَإِنَّ اللهَ قَدْ رَضِيَ لَكُمْ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالإِسْلاَمِ»(٣).

٣٧٩٥٧- حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي السَّوْدَاءِ، عَنِ ابْنِ سَابِطٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَاوَلَ عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ الْمِفْتَاحَ مِنْ وَرَاءِ الثَّوْبِ(٤). ١٤/٥٠٢

٣٧٩٥٨- حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ لِعَشْرٍ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ(٥).

٣٧٩٥٩- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَنْ تُطْمَسَ التَّمَاثِيلُ الَّتِي حَوْلَ الْكَعْبَةِ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ(٦).

---

(١) إسناده مرسل. مكحول من صغار التابعين.

(٢) إسناده مرسل. عبد الله بن حبيب السلمي من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده مرسل. أبو السفر من التابعين لم يشهد ذلك.

(٤) إسناده مرسل. عبد الرحمن بن سابط من التابعين لم يشهد ذلك.

(٥) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس وأصله في «الصحيح» بدون تحديد الأيام.

(٦) إسناده مرسل. أبو جعفر الباقر من التابعين لم يشهد ذلك.

٣٧٩٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَرَ عَامَ الْفَتْحِ مِنَ الْجِعْرَانَةِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ عُمْرَتِهِ اسْتَخْلَفَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى مَكَّةَ وَأَمَرَهُ أَنْ يُعَلِّمَ النَّاسَ الْمَنَاسِكَ، وَأَنْ يُؤَذِّنَ فِي النَّاسِ: مَنْ حَجَّ الْعَامَ فَهُوَ آمِنٌ، وَلاَ يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ(١).

٣٧٩٦١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، [قال حدثنى] عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَا بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْخَنَازِيرِ وَالْمَيْتَةِ وَالأَصْنَامِ» قَالَ: فَقَالَ: رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا تَرَى فِي شُحُومِ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهَا تُدْهَنُ بِهَا السُّفُنُ ٥٠٣/١٤ وَالْجُلُودُ وَيُسْتَصْبَحُ بِهَا قَالَ: «قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ، إِنَّ اللهَ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا أَخَذُوهَا فَجَمَّلُوهَا، ثُمَّ بَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا»(٢).

٣٧٩٦٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَزْهَرِ قَالَ: رَأَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ وَأَنَا غُلاَمٌ [شَابٌّ] يَسْأَلُ عَنْ مَنْزِلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَأُتِيَ بِشَارِبٍ فَضَرَبُوهُ [فأمرهم](٣) بِمَا فِي أَيْدِيهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَ بِالسَّوْطِ وَبِالنَّعْلِ وَبِالْعِصِيِّ، وَحَثَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ التُّرَابَ، فَلَمَّا كَانَ أَبُو بَكْرٍ أُتِيَ بِشَارِبٍ فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ: كَمْ ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الَّذِي ضَرَبَ فَحَرَّرَهُ أَرْبَعِينَ فَضَرَبَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ(٤).

٣٧٩٦٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمَيَّةَ [بْنِ يَعْلَى](٥)

---

(١) إسناده مرسل. عروة بن الزبير والد هشام من التابعين لم يشهد ذلك.

(٢) أخرجه البخاري: ٤/ ٤٩٥ ومسلم: ٩/١١.

(٣) زيادة من (و).

(٤) إسناده ضعيف. فيه أسامة بن زيد الليثي وليس بالقوي.

(٥) كذا في الأصول والمطبوع والصواب [ويقال ابن يعلىٰ] أنظر «تحفة الأشراف» ٩/ ١١٦ وترجمة عبد الرحمن بن أمية من «التهذيب».

١٤/٥٠٤ ابْنِ [مَنِيَّةَ][(١)] أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ يَعْلَى قَالَ: جِئْت رَسُولَ اللهِ ﷺ بِأَبِي أُمَيَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ بَايِعْ أَبِي عَلَى الْهِجْرَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بَلْ أُبَايِعُهُ عَلَى الْجِهَادِ فَقَدْ انْقَطَعَتْ الْهِجْرَةُ»[(٢)].

٣٧٩٦٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ السَّائِبِ أَنَّهُ كَانَ يُشَارِكُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَبْلَ الإِسْلاَمِ فِي التِّجَارَةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ أَتَاهُ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِأَخِي وَشَرِيكِي كَانَ لاَ يُدَارِي، وَلاَ يُمَارِي، يَا سَائِبُ، قَدْ كُنْت تَعْمَلُ أَعْمَالاً فِي الْجَاهِلِيَّةِ لاَ تُتَقَبَّلُ مِنْك، وَهِيَ الْيَوْمُ تُتَقَبَّلُ مِنْك»، وَكَانَ ذَا سَلَفٍ وَصِلَةٍ[(٣)].

٣٧٩٦٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ، وَدَخَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَقْتُلَنَّ»، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْقَتْلِ فَقَالَ: «مَا حَمَلَك عَلَى مَا صَنَعْت»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا قَدَرْت عَلَى أَلاَ أَصْنَعَ إلاَّ الَّذِي صَنَعْت[(٤)].

٣٧٩٦٦- حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ ١٤/٥٠٥ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي حَدِيثًا رَفَعَهُ إلَى أَبِي سَلَمَةَ بْنِ سُفْيَانَ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: حَضَرْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ فَصَلَّى فِي قِبَلِ الْكَعْبَةِ، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا جَاءَ ذِكْرُ عِيسَى، أَوْ مُوسَى أَخَذَتْهُ سَعْلَةٌ فَرَكَعَ[(٥)].

---

(١) كذا في الأصول وهي أم يعلىٰ بن أمية ينسب إليها، ووقع في المطبوع [أمية] عدلها من عنده.

(٢) إسناده ضعيف. عمرو بن عبد الرحمن، وأبوه مجهولاً الحال لا يعرف حالهما.

(٣) إسناده ضعيف. فيه ابن خثيم وثقه ابن معين، وقال النسائي، قال ابن المديني: منكر الحديث، وكأن ابن المديني خلق للحديث.

(٤) إسناده منقطع. الزيات إنما يروي عن التابعين.

(٥) أخرجه مسلم: ٤/ ٢٣٤.

٣٧٩٦٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ الأَشْجَعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ بَعْضِ حُجَرِهِ فَجَلَسَ عِنْدَ بَابِهَا، وَكَانَ إِذَا جَلَسَ وَحْدَهُ لَمْ يَأْتِهِ أَحَدٌ حَتَّى يَدْعُوَهُ قَالَ: «ادْعُ لِي أَبَا بَكْرٍ» قَالَ: فَجَاءَ فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَنَاجَاهُ طَوِيلاً، ثُمَّ أَمَرَهُ فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ لِي عُمَرَ»، فَجَاءَ فَجَلَسَ مَجْلِسَ أَبِي بَكْرٍ فَنَاجَاهُ طَوِيلاً، فَرَفَعَ عُمَرُ صَوْتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هُمْ رَأْسُ الْكُفْرِ، هُمُ الَّذِينَ زَعَمُوا أَنَّك سَاحِرٌ، وَأَنَّك كَاهِنٌ، وَأَنَّك كَذَّابٌ، وَأَنَّك مُفْتَرٍ، وَلَمْ يَدَّعِ شَيْئًا مِمَّا كَانَ أَهْلُ مَكَّةَ يَقُولُونَهُ إِلاَّ ذَكَرَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْلِسَ مِنَ الْجَانِبِ الآخَرِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ وَالآخَرُ، عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ دَعَا النَّاسَ، فَقَالَ: «أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ بِمِثْلِ صَاحِبَيْكُمْ هَذَيْنِ؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أَلْيَنَ فِي اللهِ مِنَ الدُّهْنِ فِي اللَّبَنِ»، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى عُمَرَ، فَقَالَ: «إِنَّ نُوحًا كَانَ أَشَدَّ فِي اللهِ مِنَ الْحَجَرِ، وَإِنَّ الأَمْرَ أَمْرُ عُمَرَ، فَتَجَهَّزُوا»، فَقَامُوا فَتَبِعُوا أَبَا ٥٠٦/١٤
بَكْرٍ فَقَالُوا: يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّا كَرِهْنَا أَنْ نَسْأَلَ عُمَرَ مَا هٰذا الَّذِي نَاجَاكَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي: «كَيْفَ تَأْمُرُونِي فِي غَزْوَةِ مَكَّةَ» قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، هُمْ قَوْمُك قَالَ: حَتَّى رَأَيْت أَنَّهُ سَيُطِيعَنِي قَالَ: ثُمَّ دَعَا عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُمْ رَأْسُ الْكُفْرِ حَتَّى ذَكَرَ كُلَّ سُوءٍ كَانُوا يَذْكُرُونَهُ، وَأَيْمُ اللهِ لاَ تَذِلُّ الْعَرَبُ حَتَّى يَذِلَّ أَهْلُ مَكَّةَ، فَأَمَرَكُمْ بِالْجِهَادِ وَلِتَغْزُوا مَكَّةَ[1].

٣٥- مَا ذَكَرُوا فِي الطَّائِفِ

٣٧٩٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، وَقَالَ مُرَّةُ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: حَاصَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ فَلَمْ يَنَلْ مِنْهُمْ شَيْئًا، فَقَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا»، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ:

---

(١) إسناده مرسل. محمد ابن الحنفية من التابعين لم يشهد ذلك.

نَرْجِعُ وَلَمْ نَفْتَتِحْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ، فَغَدَوْا، فَأَصَابَتْهُمْ جِرَاحٌ»، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا، فَأَعْجَبَهُمْ ذَلِكَ»، فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ[1].

١٤/٥٠٧

٣٧٩٦٩- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ جَبْرٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ انْصَرَفَ إِلَى الطَّائِفِ، فَحَاصَرَهُمْ تِسْعَ عَشْرَةَ، أَوْ ثَمَانِ عَشْرَةَ فَلَمْ يَفْتَتِحْهَا، ثُمَّ [أوغل][2] رَوْحَةً، أَوْ غَدْوَةً، فَنَزَلَ، ثُمَّ [هَجَّر ثم][3] قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ فَأُوصِيكُمْ بِعِتْرَتِي خَيْرًا، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْحَوْضُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُقِيمُنَّ الصَّلاَةَ وَلَيُؤْتُنَّ الزَّكَاةَ، أَوْ لأَبْعَثَنَّ إِلَيْهِمْ رَجُلاً مِنِّي، أَوْ كَنَفْسِي فَلَيَضْرِبَنَّ أَعْنَاقَ مُقَاتِلَتِهِمْ وَلَيَسْبِيَنَّ ذَرَارِيَّهُمْ» قَالَ: فَرَأَى النَّاسَ أَنَّهُ أَبُو بَكْرٍ، أَوْ عُمَرُ، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ، فَقَالَ: «هذا»[4].

٣٧٩٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَاصَرَ أَهْلَ الطَّائِفِ قال: فَجَاءَهُ أَصْحَابُهُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَحْرَقْتَنَا نِبَالُ ثَقِيفٍ، فَادْعُ [اللهَ] عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ، اهْدِ ثَقِيفًا» مَرَّتَيْنِ قَالَ: وَجَاءَتْهُ خَوْلَةُ، فَقَالَت: إِنِّي نُبِّئْت أَنَّ بِنْتَ خُزَاعَةَ ذَاتُ حُلِيٍّ، فَنَفِّلْنِي حُلِيَّهَا إِنْ فَتَحَ اللهُ عَلَيْك الطَّائِفَ غَدًا قَالَ: «إِنْ لَمْ يَكُنْ أَذِنَ لَنَا فِي قِتَالِهِمْ»، فَقَالَ: رَجُلٌ نَرَاهُ عُمَرَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا مَقَامُك عَلَى قَوْمٍ لَمْ يُؤْذَنْ لَك فِي قِتَالِهِمْ قَالَ: «فَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالرَّحِيلِ»، فَنَزَلَ الْجِعْرَانَةَ فَقَسَّمَ بِهَا غَنَائِمَ حُنَيْنٍ، ثُمَّ دَخَلَ مِنْهَا

١٤/٥٠٨

---

(١) أخرجه البخاري: ٧/ ٦٤٠ وفيه من حديث ابن عمر ومسلم: ١٢/ ١٧٢- ١٧٣ من طريق «المصنف» وفيه عن ابن عمرو، وليس فيهما ما وقع هنا عن ابن عمرو وقال مرة عن ابن عمر.

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع [ارتحل].

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. طلحة بن جبير قال عنه ابن معين: لا شيء.

بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ(١).

٣٧٩٧١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَعْتَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الطَّائِفِ كُلَّ مَنْ خَرَجَ إِلَيْهِ مِنْ رَقِيقِ الْمُشْرِكِينَ(٢).

٣٧٩٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، [عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ](٣) قَالَ: خَرَجَ غُلاَمَانِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الطَّائِفِ فَأَعْتَقَهُمَا، أَحَدُهُمَا أَبُو بَكْرَةَ فَكَانَا مَوْلَيَيْهِ(٤).

٣٧٩٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ كَهْمَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُحَاصِرًا وَادِيَ الْقُرَى(٥).

٣٧٩٧٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا قَيْسٌ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سِنَانٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَاصَرَ أَهْلَ الطَّائِفِ خَمْسَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا، يَدْعُو عَلَيْهِمْ فِي [دُبُرِ] كُلِّ صَلاَةٍ(٦). ٥٠٩/١٤

٣٧٩٧٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ سَمِعْت شَيْخًا مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَحَدِ بَنِي سِوَاءَةَ يُقَالُ لَهُ: عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مَعِيَّةَ قَالَ: أُصِيبَ رَجُلاَنِ يَوْمَ الطَّائِفِ قَالَ: فَحُمِلاَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَأُخْبِرَ بِهِمَا، فَأَمَرَ بِهِمَا أَنْ يُدْفَنَا حَيْثُ أُصِيبَا وَلُقِيَا(٧).

---

(١) إسناده مرسل. أبو الزبير من التابعين لم يشهد ذلك.

(٢) إسناده ضعيف. فيه الحجاج بن أرطاة وليس بالقوي، وهو مدلس، وقد عنعن.

(٣) سقط من (و) وهو ثابت في (أ) و(د) والمطبوع وقد يكون الإسناد مرسل.

(٤) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة كسابقه.

(٥) إسناده مرسل. ابن شقيق من التابعين لم يشهد ذلك.

(٦) إسناده مرسل. عبد الله بن سنان الكوفي من التابعين، وفيه أيضًا قيس بن الربيع وهو ضعيف.

(٧) إسناده مرسل. ابن معية من التابعين لم يشهد ذلك.

٣٧٩٧٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ بِالنَّبَاةِ، أَوْ بِالنَّبَاوَةِ وَالنَّبَاوَةُ مِنَ الطَّائِفِ: «تُوشِكُونَ أَنْ تَعْرِفُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَخِيَارَكُمْ مِنْ شِرَارِكُمْ» قَالُوا: بِمَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «بِالثَّنَاءِ الْحَسَنِ وَالثَّنَاءِ السَّيِّئِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الأَرْضِ»(١)

٣٧٩٧٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحَاصِرٌ ثَقِيفًا: «مَا رَأَيْتُ الْمَلَكَ مُنْذُ نَزَلْتَ مَنْزِلِي هذا» قَالَ: فَانْطَلَقَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ السُّلَمِيَّةُ، فَحَدَّثَتْ ذَلِكَ عُمَرَ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ قَوْلَهَا، فَقَالَ: ١٤/٥١٠ «صَدَقَتْ»، فَأَشَارَ عُمَرُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالرَّحِيلِ فَارْتَحَلَ النَّبِيُّ ﷺ(٢).

٣٧٩٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: لَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ بَعْدَ الطَّائِفِ، فَقَالَ: «أَدُّوا الْخِيَاطَ وَالْمَخِيطَ، فَإِنَّ الْغُلُولَ نَارٌ وَعَارٌ وَشَنَارٌ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلاَّ الْخُمُسَ»، ثُمَّ تَنَاوَلَ شَعْرَةً مِنْ بَعِيرٍ، فَقَالَ: «مَا لِي مِنْ مَالِكُمْ هذا إِلاَّ الْخُمُسُ، وَالْخُمُسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ»(٣).

٣٧٩٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الأَسَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عُتْبَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الطَّائِفِ نَزَلَ الْجِعْرَانَةَ فَقَسَّمَ بِهَا الْغَنَائِمَ، ثُمَّ اعْتَمَرَ مِنْهَا، وَذَلِكَ لِلَيْلَتَيْنِ بَقِيَتَا مِنْ شَوَّالٍ(٤).

---

(١) إسناده ضعيف. فيه أبو بكر بن أبي زهير، ولم يوثقه إلا ابن حبان وتساهله معروف، وقريب منه أمية بن صفوان، وقد تفرد أمية عنه، وتفرد هو عن أبيه بهذا الحديث- كما قال الدارقطني.

(٢) إسناده مرسل. عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي من صغار التابعين.

(٣) إسناده مرسل. عمرو بن شعيب يروي عن التابعين.

(٤) في إسناده عتبة مولى ابن عباس، ولم أقف على ترجمة له.

٣٧٩٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زُرَارَةَ، عَنْ أَشْيَاخِهِ، عَنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ مَلَكَ يَوْمَ الطَّائِفِ خَالاَتٍ لَهُ فَأُعْتِقْنَ بِمِلْكِهِ إِيَّاهُنَّ(١).

٣٦- مَا حَفِظْت فِي [بعث](٢) مُؤْتَةَ

٣٧٩٨١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى مُؤْتَةَ، فَاسْتَعْمَلَ زَيْدًا فَإِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ، فَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَابْنُ رَوَاحَةَ، فَتَخَلَّفَ ابْنُ رَوَاحَةَ يَجْمَعُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا خَلَّفَك؟»، [فقال] قَالَ: أَجْمَعُ مَعَك قَالَ: «لَغَدْوَةٌ، أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»(٣).

٣٧٩٨٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَمِيرٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَبَاحٍ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: وَكَانَتِ الأَنْصَارُ تُفَقِّهُهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَتَادَةَ فَارِسُ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَيْشَ الأُمَرَاءِ، وَقَالَ: «عَلَيْكُمْ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَإِنْ أُصِيبَ زَيْدٌ فَجَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنْ أُصِيبَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَوَثَبَ جَعْفَرٌ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا كُنْت أَرْهَبُ أَنْ تَسْتَعْمِلَ عَلَيَّ زَيْدًا، فَقَالَ: «امْضِ، فَإِنَّك لاَ تَدْرِي أَيُّ ذَلِك خَيْرٌ»، ١٤/٥١٢
فَانْطَلَقُوا فَلَبِثُوا مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَعِدَ الْمِنْبَرَ وَأَمَرَ فَنُودِيَ: الصَّلاَةُ جَامِعَةٌ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «ثَابَ خَيْرٌ ثَابَ خَيْرٌ ثَلاَثًا أُخْبِرُكُمْ عَنْ جَيْشِكُمْ هذا الْغَازِي، فَانْطَلَقُوا فَلَقُوا الْعَدُوَّ فَقُتِلَ زَيْدٌ شَهِيدًا فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ، ثُمَّ أَخَذَ اللِّوَاءَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَشَدَّ عَلَى الْقَوْمِ حَتَّى قُتِلَ شَهِيدًا، اشْهَدُوا لَهُ بِالشَّهَادَةِ وَاسْتَغْفِرُوا لَهُ، ثُمَّ أَخَذَ اللِّوَاءَ عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأَثْبَتَ قَدَمَيْهِ حَتَّى قُتِلَ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام أشياخ ابن زرارة، وحجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [غزوة].

(٣) إسناده ضعيف. فيه أبو خالد الأحمر، وحجاج بن أرطاة وليسا بالقويين.

شَهِيدًا فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ، ثُمَّ أَخَذَ اللِّوَاءَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الأُمَرَاءِ، هُوَ أَمَّرَ نَفْسَهُ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَنَّهُ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِكَ فَأَنْتَ تَنْصُرُهُ»، فَمِنْ يَوْمَئِذٍ سُمِّيَ سَيْفَ اللهِ [المسلول][1]، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «انْفِرُوا فَأَمِدُّوا إِخْوَانَكُمْ، وَلاَ يَتَخَلَّفَنَّ مِنْكُمْ أَحَدٌ»، فَنَفَرُوا مُشَاةً وَرُكْبَانًا، وَذَلِكَ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، فَبَيْنَمَا هُمْ لَيْلَةً [مِسَائِلِينُ][2] عَنِ الطَّرِيقِ إِذْ نَعَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى مَالَ عَنِ الرَّحْلِ، فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ بِيَدَيْ، فَلَمَّا وَجَدَ مَسَّ يَدِ رَجُلٍ اعْتَدَلَ، فَقَالَ: «مَنْ هذا؟» فَقُلْت: أَبُو قَتَادَةَ [فسار أيضًا ثم نعس حتى مال عن الرحل فأتيته فدعمته بيدي فلما وجد مس رجل اعتدل فقال: «من هذا» فقلت أبو قتادة][3] قَالَ فِي الثَّانِيَةِ، أَوْ الثَّالِثَةِ قَالَ: «مَا أَرَانِي إِلاَّ قَدْ شَقَقْت عَلَيْك مُنْذُ اللَّيْلَةِ» قَالَ: قُلْت كَلا بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، ولكن أَرَى الْكَرَى وَالنُّعَاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْك، فَلَوْ عَدَلْت فَنَزَلْت حَتَّى يَذْهَبَ ٥١٣/١٤ كَرَاكَ قَالَ: «إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُخْذَلَ النَّاسُ» قَالَ: قُلْت: كَلاَّ بِأَبِي [أنت] وَأُمِّي قَالَ: «فَابْغِنَا مَكَانًا [خَمِرًا]» قَالَ: فَعَدَلْت عَنِ الطَّرِيقِ، فَإِذَا أَنَا بِعُقْدَةٍ مِنْ شَجَرٍ، فَجِئْت فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، هذِهِ عُقْدَةٌ مِنْ شَجَرٍ قَدْ أَصَبْتُهَا قَالَ: فَعَدَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعَدَلَ مَعَهُ مَنْ يَلِيهِ مِنْ أَهْلِ الطَّرِيقِ، فَنَزَلُوا وَاسْتَتَرُوا بِالْعُقْدَةِ مِنَ الطَّرِيقِ، فَمَا اسْتَيْقَظْنَا إِلاَّ بِالشَّمْسِ طَالِعَةً عَلَيْنَا فَقُمْنَا وَنَحْنُ وَهِلِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رُوَيْدًا رُوَيْدًا»، حَتَّى تَعَالَتْ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُصَلِّي هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْغَدَاةِ فَلْيُصَلِّهِمَا»، فَصَلاَهُمَا مَنْ كَانَ يُصَلِّيهِمَا [ومن كان لا يصليهما][4]، ثُمَّ أَمَرَ فَنُودِيَ بِالصَّلاَةِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَلَّى بِنَا، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «إِنَّا نَحْمَدُ اللهَ، أنا لَمْ نَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا يَشْغَلُنَا، عَنْ صَلاَتِنَا، ولكن

---

(١) زيادة من (و).

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع [مما يلين].

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (أ) و(و).

(٤) زيادة من (و).

أَرْوَاحَنَا كَانَتْ بِيَدِ اللهِ، أَرْسَلَهَا أَنَّى شَاءَ، أَلاَ فَمَنْ أَدْرَكَتْهُ هذِهِ الصَّلاَةُ مِنْ عَبْدٍ صَالِحٍ فَلْيَقْضِ مَعَهَا مِثْلَهَا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، الْعَطَشُ قَالَ: «لاَ عَطَشَ يَا أَبَا قَتَادَةَ، أَرِنِي الْمِيْضَأَةَ» قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَجَعَلَهَا فِي ضِبْنِهِ، ثُمَّ الْتَقَمَ فَمَهَا، فالله أَعْلَمُ أَنَفَثَ فِيهَا أَمْ لا ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا قَتَادَةَ، أَرِنِي الْغُمْرَ عَلَى الرَّاحِلَةِ»، فَأَتَيْته بِقَدَحٍ بَيْنَ الْقَدَحَيْنِ فَصَبَّ فِيهِ، فَقَالَ: «اسْقِ الْقَوْمَ»، وَنَادَى رَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَفَعَ صَوْتَهُ: «أَلاَ مَنْ أَتَاهُ ١٤/٥١٤ إِنَاؤُهُ فَلْيَشْرَبْه»؛ فَأَتَيْت رَجُلاً فَسَقَيْته، ثُمَّ رَجَعْت إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِفَضْلَةِ الْقَدَحِ، فَذَهَبْت فَسَقَيْت الَّذِي يَلِيهِ حَتَّى سَقَيْت أَهْلَ تِلْكَ الْحَلْقَةِ، ثُمَّ رَجَعْت إِلَى رَسُولِ الله ﷺ بِفَضْلَةِ الْقَدَحِ فَذَهَبْت فَسَقَيْت حَلْقَةً أُخْرَى حَتَّى سَقَيْت سَبْعَةَ رُفَقٍ، وَجَعَلْت أَتَطَاوَلُ أَنْظُرُ هَلْ بَقِيَ فِيهَا شَيْءٌ، فَصَبَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْقَدَحِ، فَقَالَ: لِي: «اشْرَبْ» قَالَ: قُلْت: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، إِنِّي لاَ أَجِدُ بِي كَثِيرَ عَطَشٍ قَالَ: إِلَيْك عَنِّي، فَإِنِّي سَاقِي الْقَوْمَ مُنْذُ الْيَوْمِ قَالَ: فَصَبَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْقَدَحِ فَشَرِبَ، [ثُمَّ صَبَّ فِي الْقَدَحِ فَشَرِبَ]، ثُمَّ صَبَّ فِي الْقَدَحِ فَشَرِبَ، ثُمَّ رَكِبَ وَرَكِبْنَا، ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ تَرَى الْقَوْمَ صَنَعُوا حِينَ فَقَدُوا نَبِيَّهُمْ وَأَرْهَقَتْهُمْ صَلاَتُهُمْ»، قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «أَلَيْسَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، إِنْ يُطِيعُوهُمَا فَقَدْ رَشَدُوا وَرَشَدَتْ أُمُّهُمْ وَإِنْ يَعْصُوهُمَا فَقَدْ غَوَوْا وَغَوَتْ أُمُّهُمْ» قَالَهَا ثَلاَثًا، ثُمَّ سَارَ وَسِرْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ إِذَا نَاسٌ يَتَّبِعُونَ ظِلاَلَ [الشَّجَرَ] فَأَتَيْنَاهُمْ فَإِذَا نَاسٌ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: فَقُلْنَا لَهُمْ: كَيْفَ صَنَعْتُمْ حِينَ فَقَدْتُمْ نَبِيَّكُمْ وَأَرْهَقَتْكُمْ صَلاَتُكُمْ قَالُوا: نَحْنُ والله نُخْبِرُكُمْ، وَثَبَ عُمَرُ، فَقَالَ: لأَبِي بَكْرٍ: إِنَّ اللهَ قَالَ فِي كِتَابِهِ ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾[الزمر: ٣٠] وَإِنِّي والله مَا أَدْرِي لَعَلَّ اللهَ قَدْ تَوَفَّى نَبِيَّهُ ١٤/٥١٥ فَقُمْ فَصَلِّ وَانْطَلِقْ، إِنِّي نَاظِرٌ بَعْدَك [ومتلوم][1]، فَإِنْ رَأَيْت شَيْئًا وَإِلاَ لَحِقْت بِك قَالَ: وَأُقِيمَتْ الصَّلاَةُ، وَانْقَطَعَ الْحَدِيثُ[2].

---

(١) كذا في الأصول وغيرها في المطبوع [ومقاوم].

(٢) في إسناده خالد بن سمير وليس له توثيق يعتد به إلا توثيق النسائي له، والنسائي قد يوثق=

٣٧٩٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ: لَمَّا جَاءَ نَعْيُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ جَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَيُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ الْحُزْنُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَأَنَا أَطَّلِعُ مِنْ شَقِّ الْبَابِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ فَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَنْهَاهُنَّ(١).

٣٧٩٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ زَعَمَ أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قُتِلَ يَوْمَ مُؤْتَةَ بِالْبَلْقَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي أَهْلِهِ بِأَفْضَلَ مَا خَلَفْتَ عَبْدًا مِنْ عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ»(٢).

٣٧٩٨٥- حَدَّثَنَا [عَبْدَ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ](٣) وَوَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ يَقُولُ: لَقَدْ انْدَقَّ فِي يَدَيْ يَوْمَ مُؤْتَةَ تِسْعَةُ أَسْيَافٍ، فَمَا صَبَرَتْ فِي يَدِي إِلاَّ صَفِيحَةٌ لِي يَمَانِيَّةٌ(٤). ١٤/٥١٦

٣٧٩٨٦- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى الثَّلاَثَةَ الَّذِينَ قُتِلُوا بِمُؤْتَةَ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهِمْ(٥).

٣٧٩٨٧- حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو السَّكْسَكِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ حُزْنُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى مَنْ

=الرجل إذا روىٰ عنه ثقة ولم يعرف بجرح، وهٰذا لم يرو عنه إلا الأسود وقد أنكر عليه بعض الحفاظ أنه قال في بعض ألفاظ هٰذا الحديث أن رسول الله ﷺ كان في جيش الأمراء. تنبيه: أخرج مسلم: (٥/ ٢٥٨- ٢٦٤) هٰذا الحديث من حديث ثابت عن عبد الله بن رباح بنحو من ألفاظ هٰذا الحديث- دون ذكر جيش الأمراء- إلى الأمر بالنفرة إليه.

(١) أخرجه البخاري: ٧/ ٥٨٥ ومسلم: ٦/ ٣٣٤- ٣٣٥.

(٢) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) كذا في (أ) و(و) وفي (د) [عبدة بن إدريس] فعدلها في المطبوع [عبدة وابن إدريس].

(٤) أخرجه البخاري: ٧/ ٥٨٨.

(٥) إسناده مرسل. عطاء من التابعين لم يشهد ذلك.

أُصِيبَ مِنْهُمْ مَعَ زَيْدٍ يَوْمَ مُؤْتَةَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيُدْرِكَنَّ الْمَسِيحَ مِنْ هٰذِهِ الأُمَّةِ أَقْوَامٌ إِنَّهُمْ لَمِثْلُكُمْ، أَوْ خَيْرٌ»، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ «وَلَنْ يُخْزِيَ اللهُ أُمَّةً أَنَا أَوَّلُهَا وَالْمَسِيحُ آخِرُهَا»(١).

٣٧٩٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا أَتَتْ وَفَاةُ جَعْفَرٍ عَرَفْنَا فِي وَجْهِ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْحُزْنَ قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ النِّسَاءَ يَبْكِينَ قَالَ: «فَارْجِعْ إِلَيْهِنَّ فَأَسْكِتْهُنَّ، فَإِنْ أَبَيْنَ فَاحْثُ فِي وُجُوهِهِنَّ التُّرَابَ» قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْت فِي نَفْسِي: والله مَا تَرَكْت نَفْسَك، وَلاَ أَنْتَ مُطِيعٌ رَسُولَ اللهِ(٢).

٣٧٩٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي الَّذِي أَرْضَعَنِي مِنْ بَنِي مُرَّةَ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى جَعْفَرٍ يَوْمَ مُؤْتَةَ، نَزَلَ عَنْ فَرَسٍ لَهُ شَقْرَاءَ فَعَرْقَبَهَا، ثُمَّ ١٤/٥١٧ مَضَى فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ(٣).

٣٧٩٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: لَمَّا جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ خَبَرُ قَتْلِ زَيْدٍ وَجَعْفَرٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ نَعَاهُمْ إِلَى النَّاسِ وَتَرَكَ أَسْمَاءَ حَتَّى أَفَاضَتْ مِنْ عَبْرَتِهَا: ثُمَّ أَتَاهَا فَعَزَّاهَا، وَقَالَ: «ادْعِي لِي بَنِي أَخِي» قَالَ: فَجَاءَتْ بِثَلاَثَةِ بَنِينَ كَأَنَّهُمْ أَفْرَاخٌ، وَقَالَتْ: فَدَعَا الْحَلاَقَ فَحَلَقَ رُءُوسَهُمْ، فَقَالَ: «أَمَّا مُحَمَّدٌ فَشَبِيهُ عَمِّنَا أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَّا عَوْنُ اللهِ فَشَبِيهُ خَلْقِي وَخُلُقِي، وَأَمَّا عَبْدُ اللهِ فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَشَالَهَا»، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ [لعبد الله] فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ» قَالَ: فَجَعَلَتْ أُمُّهُمْ تَفْرَحُ لَهُمْ، فَقَالَ: لَهَا

---

(١) إسناده مرسل. عبد الرحمن بن جبير من التابعين لم يشهد ذلك.

(٢) في إسناده عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، ومتكلم فيه أيضًا وللحديث شاهد بنحوه من حديث عمرة، عن عائشة رضي الله عنها أخرجه البخاري: (٧/ ٥٨٥) ومسلم: (٦/ ٣٣٤- ٣٣٥).

(٣) في إسناده عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، ومتكلم فيه.

رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَتَخْشَيْنَ عَلَيْهِمْ الضَّيْعَةَ، وَأَنَا وَلِيُّهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ»(١).

٣٧٩٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا قُطْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: أُرِيَهُمْ النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّوْمِ فَرَأَى جَعْفَرًا مَلَكًا ذَا جَنَاحَيْنِ مُضَرَّجًا بِالدِّمَاءِ، وَزَيْدًا مُقَابِلُهُ عَلَى السَّرِيرِ قَالَ: وَابْنَ رَوَاحَةَ جَالِسٌ مَعَهُمْ كَأَنَّهُمْ مُعْرِضُونَ عَنْهُ(٢).

٥١٨/١٤ ٣٧٩٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ أَنَّهُ لَمَّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَتْلُ جَعْفَرٍ وَزَيْدٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ ذَكَرَ أَمْرَهُمْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِزَيْدٍ»، ثَلاَثًا «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِجَعْفَرٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ»(٣).

٣٧٩٩٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: جَاءَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ بَعْدَ قَتْلِ أَبِيهِ، فَقَامَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ الْغَدِ جَاءَ فَقَامَ مَقَامَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلاَقَى مِنْك الْيَوْمَ مَا لَقِيت مِنْك أَمْسِ»(٤).

٣٧٩٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَائِلُ بْنُ دَاوُد قَالَ: سَمِعْت الْبَهِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: مَا بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ فِي جَيْشٍ قَطُّ إلاَّ أَمَّرَهُ عَلَيْهِمْ وَلَوْ بَقِيَ بَعْدَهُ لاَسْتَخْلَفَهُ(٥).

٣٧٩٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ،

---

(١) إسناده مرسل. الحسن بن سعد من صغار التابعين لم يشهد ذلك.

(٢) إسناده مرسل. سالم بن أبي الجعد من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده مرسل. أبو ميسرة من التابعين لم يشهد ذلك.

(٤) إسناده مرسل. ابن أبي حازم من التابعين لم يشهد ذلك.

(٥) إسناده ضعيف. عبد الله البهي لم يسمع من عائشة رضي الله عنها، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وهو مضطرب الحديث.

عَنْ عَامِرٍ أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: لَوْ أَنَّ زَيْدًا حَيٌّ لاَسْتَخْلَفَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ[١]. ١٤/٥١٩

٣٧٩٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ قَطَعَ بَعْثًا قَبْلَ مُؤْتَةَ وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَفِي ذَلِكَ الْبَعْثِ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ قَالَ: فَكَانَ أُنَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَطْعَنُونَ فِي ذَلِكَ لِتَأْمِيرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أُسَامَةَ عَلَيْهِمْ قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَخَطَبَ النَّاسَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ أُنَاسًا مِنْكُمْ قَدْ طَعَنُوا عَلَيَّ فِي تَأْمِيرِ أُسَامَةَ، وَإِنَّمَا طَعَنُوا فِي تَأْمِيرِ أُسَامَةَ كَمَا طَعَنُوا فِي تَأْمِيرِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَايْمُ اللهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ ابْنَهُ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يَكُونَ مِنْ صَالِحِيكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِ خَيْرًا»[٢].

٣٧٩٩٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَمَّا أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ قَتْلُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ تَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ امْرَأَتَهُ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ حَتَّى أَفَاضَتْ عَبْرَتَهَا [فَذَهَبَ بَعْضُ حُزْنِهَا]، ثُمَّ أَتَاهَا فَعَزَّاهَا وَدَعَا بَنِي جَعْفَرٍ فَدَعَا لَهُمْ، وَدَعَا لِعَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنْ يُبَارَكَ لَهُ فِي صَفْقَةِ يَدِهِ، فَكَانَ لاَ يَشْتَرِي [إِلاَّ رَبِحَ فِيهِ]، فَقَالَتْ لَهُ أَسْمَاءُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ هؤُلاء يَزْعُمُونَ أَنَّا لَسْنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ: «كَذَبُوا، لَكُمُ الْهِجْرَةُ مَرَّتَيْنِ، هَاجَرْتُمْ إِلَى النَّجَاشِيِّ وَهَاجَرْتُمْ إِلَيَّ»[٣]. ١٤/٥٢٠

٣٧٩٩٨- حَدَّثَنَا [ابْن إِسْحَاقَ][٤] الأَزْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أُوَيْسٍ، عَنْ

---

(١) إسناده مرسل. عامر الشعبي لم يسمع من عائشة رضي الله عنها وفيه أيضًا مجالد بن سعيد وهو ضعيف الحديث.

(٢) إسناده مرسل. عروة بن الزبير من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده مرسل. عامر الشعبي من التابعين لم يشهد ذلك، وفيه أيضًا أجلح بن عبد الله وليس بالقوي. جاء في (و) [تم الجزء الثاني من المغازي ويتلوه الثالث بحول الله تعالىٰ. بسم الله الرحمن الرحيم].

(٤) كذا في (أ) وفي المطبوع [أبو إسحاق] وفي (د) مشتبهة بـ [أبي إسحاق]، و[ابن إسحاق] وسقط الأثر من (و) ولم أقف علىٰ تحديد لهٰذا الرجل.

[عُبَدِ اللهِ][(١)] بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنْت بِمُؤْتَةَ، فَلَمَّا فَقَدْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ طَلَبْنَاهُ فِي الْقَتْلَى فَوَجَدْنَا فِيهِ بَيْنَ طَعَنَةٍ وَرَمْيَةٍ بِضْعًا وَتِسْعِينَ وَوَجَدْنَا فِيمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ[(٢)].

٣٧- غَزْوَةُ حُنَيْنٍ وَمَا جَاءَ فِيهَا

٣٧٩٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَن حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قال حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ: هَلْ كُنْتُمْ وَلَّيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ يَا أَبَا عُمَارَةَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا وَلَّى، وَلَكِنَّهُ انْطَلَقَ [جِفَّاءُ][(٣)] مِنْ النَّاسِ وَحُسَّرٌ إِلَى هٰذا الْحَيِّ مِنْ هَوَازِنَ، وَهُمْ قَوْمٌ رُمَاةٌ فَرَمَوْهُمْ بِرِشْقٍ مِنْ نَبْلٍ كَأَنَّهَا رِجْلٌ مِنْ جَرَادٍ قَالَ: فَانْكَشَفُوا، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ هُنَالِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ يَقُودُ بَغْلَتَهُ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاسْتَنْصَرَ وَهُوَ يَقُولُ: ٥٢١/١٤

«أَنَـا الـنَّـبِـيُّ لاَ كَـذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ

اللَّهُمَّ نزل نَصْرُك» قَالَ: «كُنَّا والله إِذَا احْمَرَّ الْبَأْسُ نَتَّقِي بِهِ، وَإِنَّ الشُّجَاعَ الَّذِي يُحَاذِي [بِهِ]»[(٤)].

٣٨٠٠٠- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: لاَ والله مَا وَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ دُبُرَهُ قَالَ: وَالْعَبَّاسُ، وَأَبُو سُفْيَانَ آخِذَانِ بِلِجَامِ بَغْلَتِهِ وَهُوَ يَقُولُ:

«أَنَـا الـنَّـبِـيُّ لاَ كَـذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ»[(٥)].

---

(١) كذا في (أ) و(د) وفي المطبوع [عبيد الله] وكلاهما يروىٰ عن نافع، وليس في شيوخ أبي أويس أي منهما.

(٢) إسناده ضعيف. فيه أبو أويس عبد الله بن عبد الله وهو ضعيف.

(٣) كذا في (أ) و(و) وفي (د) [حيًا] وفي المطبوع [أخفاء].

(٤) أخرجه مسلم: ١٢/ ١٦٩- ١٧٠.

(٥) أخرجه البخاري: ٧/ ٦٢٢ ومسلم: ١٢/ ١٦٩- ١٧٠ من رواية جماعة عن أبي إسحاق، ولكن لم يذكروا العباس ذكروا أبا سفيان بن الحارث فقط.

٣٨٠٠١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ: «اللَّهُمَّ إِنَّك إِنْ تَشَأْ لاَ تُعْبَدْ بَعْدَ هٰذا الْيَوْمِ»(١).

٣٨٠٠٢- حَدَّثَنَا عَفَّانَ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ جَمَعَتْ هَوَازِنُ وَغَطَفَانُ لِلنَّبِيِّ ﷺ جَمْعًا كَثِيرًا وَالنَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ فِي عَشَرَةِ آلاَفٍ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ عَشَرَةِ آلاَفٍ قَالَ: وَمَعَهُ الطُّلَقَاءُ قَالَ: فَجَاءُوا بِالنَّفَرِ وَالذُّرِّيَّةِ فَجُعِلُوا خَلْفَ ظُهُورِهِمْ قَالَ: فَلَمَّا الْتَقَوْا وَلَّى النَّاسُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ قَالَ: فَنَزَلَ، فَقَالَ: «إِنِّي عَبْدُ اللهِ ١٤/٥٢٢ وَرَسُولُهُ» قَالَ: وَنَادَى يَوْمَئِذٍ نِدَاءَيْنِ لَمْ يَخْلِطْ بَيْنَهُمَا كَلاَمًا، فَالْتَفَتَ عَنْ يَمِينِهِ، فَقَالَ: «أَيْ مَعْشَرَ الأَنْصَارِ»، فَقَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، نَحْنُ مَعَك، ثُمَّ الْتَفَتَ، عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ: «أَيْ مَعْشَرَ الأَنْصَارِ»، فَقَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، نَحْنُ مَعَك، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الأَرْضِ فَالْتَقَوْا فَهَزَمُوا وَأَصَابُوا مِنْ الْغَنَائِمِ، فَأَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ الطُّلَقَاءَ وَقَسَمَ فِيهِمْ، فَقَالَتْ الأَنْصَارُ: نُدْعَى عِنْدَ الشِّدَّةِ وَتَقْسِمُ الْغَنِيمَةَ لِغَيْرِنَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَجَمَعَهُمْ وَقَعَدَ فِي قُبَّةٍ، فَقَالَ: «أَيْ مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي، عَنْكُمْ فَسَكَتُوا»، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ لَوْ أَنَّ النَّاسَ سَلَكُوا وَادِيًا وَسَلَكَتْ الأَنْصَارُ شِعْبًا لاَخَذْت شِعْبَ الأَنْصَارِ»، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَذْهَبُوا بِرَسُولِ اللهِ تَحُوزُونَهُ إِلَى بُيُوتِكُمْ» فَقَالُوا: رَضِينَا يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: قَالَ هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ قُلْت لأَنَسٍ: وَأَنْتَ شَاهِدٌ ذَلِكَ قَالَ: وَأَيْنَ أَغِيبُ عَنْ ذَلِكَ(٢).

٣٨٠٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَ حُنَيْنٍ يُضْحِكُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَمْ تَرَ ١٤/٥٢٣

---

(١) إسناده صحيح. حميد الطويل يدلس عن أنس ﷺ لكن عامة ما دلسه أخذه من ثابت وهو ثقة.

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ٦٥١- ٦٥٢ ومسلم: ٧/ ٢١٥- ٢١٦.

إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ مَعَهَا خِنْجَرٌ، فَقَالَ: لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، مَا أَرَدْت إِلَيْهِ» قَالَتْ: أَرَدْت إِنْ دَنَا إِلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ طَعَنْته بِهِ[١].

٣٨٠٠٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ حُنَيْنٍ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً فَلَهُ سَلَبُهُ» فَقَتَلَ يَوْمَئِذٍ أَبُو طَلْحَةَ عِشْرِينَ رَجُلاً فَأَخَذَ أَسْلاَبَهُمْ»[٢].

٣٨٠٠٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّ فَقَالَ: انْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَنُودُوا: يَا أَصْحَابَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَالَ: فَرَجَعُوا وَلَهُمْ حُنَيْنٌ، يَعْنِي بُكَاءً[٣].

٣٨٠٠٦- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ [بُرَيْدَةَ][٤] أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ انْكَشَفَ النَّاسُ عَنْهُ، فَلَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلاَّ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ زَيْدٌ أَخِذٌ بِعَنَانِ بَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ، وَهِيَ الَّتِي أَهْدَاهَا لَهُ النَّجَاشِيُّ، فَقَالَ ١٤/٥٢٤
رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَيْحَك يَا زَيْدُ، ادْعُ النَّاسَ»، فَنَادَى: أَيُّهَا النَّاسُ، هٰذا رَسُولُ اللهِ يَدْعُوكُمْ، فَلَمْ يُجِبْ أَحَدٌ عِنْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ: «وَيْحَك، حُضَّ الأَوْسَ وَالْخَزْرَجَ»، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ، هٰذا رَسُولُ اللهِ يَدْعُوكُمْ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ عِنْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ: «وَيْحَك، ادْعُ الْمُهَاجِرِينَ فَإِنَّ لله فِي أَعْنَاقِهِمْ بَيْعَةً» قَالَ: فَحَدَّثَنِي بُرَيْدَةُ أَنَّهُ أَقْبَلَ مِنْهُمْ أَلْفٌ قَدْ طَرَحُوا الْجُفُونَ وَكَسَرُوهَا، ثُمَّ أَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ حَتَّى فُتِحَ عَلَيْهِمْ[٥].

---

(١) أخرجه مسلم: ١٢/٢٥٨ من حديث حماد عن ثابت بنحوه.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده مرسل. طلحة من صغار التابعين لم يشهد ذلك.

(٤) كذا في الأصول وفي المطبوع [بردة] خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٥) إسناده مرسل. إلىٰ قوله فحدثني بريدة، فعبد الله بن بريدة من التابعين لم يشهد ذلك، وقد تكلم الأئمة في رواية عبد الله بن بريدة، عن أبيه.

٣٨٠٠٧- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ مَوْلَى [غفرة][(١)] قَالَ: نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَغْلَةٍ كَانَ عَلَيْهَا فَجَعَلَ يَصْرُخُ بِالنَّاسِ: «يَا أَهْلَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، يَا أَهْلَ بَيْعَةِ الشَّجَرَةِ، أَنَا رَسُولُ اللهِ وَنَبِيُّهُ»، فَتَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ[(٢)].

٣٨٠٠٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: رَأَيْت عَبْدَ اللهِ [بْنَ أبي][(٣)] أَوْفَى بِيَدِهِ ضَرْبَةٌ فَقُلْت: مَا هٰذا، فَقَالَ: ضُرِبْتُهَا يَوْمَ حُنَيْنٍ قَالَ: قُلْت لَهُ: وَشَهِدْت مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حُنَيْنًا قَالَ: نَعَمْ[(٤)].

٣٨٠٠٩- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدَةَ أَنَّ نَفَرًا مِنْ هَوَازِنَ جَاءُوا بَعْدَ الْوَقْعَةِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا نَرْغَبُ فِي رَسُولِ اللهِ قَالَ: «فِي أَيِّ ذَلِكَ تَرْغَبُونَ، أَفِي الْحَسَبِ أَمْ فِي الْمَالِ» قَالُوا: بَلْ فِي الْحَسَبِ وَالأُمَّهَاتِ وَالْبَنَاتِ، وَأَمَّا الْمَالُ فَسَيَرْزُقُنَا اللهُ قَالَ: «أَمَّا أَنَا فَأَرُدُّ مَا فِي يَدِي وَأَيْدِي بَنِي هَاشِمٍ مِنْ عَوْرَتِكُمْ، وَأَمَّا النَّاسُ فَسَأَشْفَعُ لَكُمْ إِلَيْهِمْ إِذَا صَلَّيْت إِنْ شَاءَ اللهُ، فَقُومُوا فَقُولُوا كَذَا وَكَذَا»، فَعَلَّمَهُمْ مَا يَقُولُونَ فَفَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ بِهِ وَشَفَعَ لَهُمْ، فَلَمْ يَبْقَ أَحَدٌ مِنْ الْمُسْلِمِينَ إِلاَّ رَدَّ مَا فِي يَدَيْهِ مِنْ عَوْرَتِهِمْ غَيْرَ الأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ وَعُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ، أَمْسَكَا امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا فِي أَيْدِيهِمَا[(٥)]. ١٤/٥٢٥

٣٨٠١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ [عُتيبَةَ][(٦)]

---

(١) كذا في الأصول وفي المطبوع [عمرة] خطأ، أنظر ترجمة عمر بن عبد الله مولىٰ غفرة من «التهذيب».

(٢) إسناده ضعيف جدًا. مولىٰ غفرة ضعيف، وهو من التابعين لم يشهد ذلك، وفيه أيضًا موسىٰ بن عبيدة الربذي، وليس حديثه بشيء.

(٣) كذا في (و) وفي (د) و(أ) والمطبوع [بن] خطأ كما هو معروف من ترجمته ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري: ٧/ ٦٢٢.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. موسىٰ بن عبيدة الربذي وأخوه ليس حديثها بشيء، ثم هو منقطع لم يذكر عمن أخذ هٰذا.

(٦) كذا في (أ) وفي (د) و(و) والمطبوع [عيينة] خطأ أنظر ترجمته الحكم بن عتيبة من «التهذيب».

قَالَ: لَمَّا فَرَّ النَّاسُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ:

«أَنَا النَّبِيُّ لاَ كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ»

قَالَ: فَلَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلاَّ أَرْبَعَةٌ: ثَلاَثَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَرَجُلٌ مِنْ غَيْرِهِمْ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَالْعَبَّاسُ وَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ آخِذٌ بِالْعَنَانِ وَابْنُ مَسْعُودٍ مِنْ جَانِبِهِ الأَيْسَرِ قَالَ: فَلَيْسَ يُقْبِلُ نَحْوَهُ أَحَدٌ إِلاَّ قُتِلَ وَالْمُشْرِكُونَ حَوْلَهُ صَرْعَى بِحِسَابِ الإِكْلِيلِ[1].

٥٢٦/١٤ ٣٨٠١١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ غَنَائِمِ حُنَيْنٍ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِئَةً مِنَ الإِبِلِ وَعُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ مِئَةً مِنَ الإِبِلِ، فَقَالَ: حَدَّثَ نَاسٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يُعْطِي رَسُولُ اللهِ غَنَائِمَنَا نَاسًا تَقْطُرُ سُيُوفُنَا مِنْ دِمَائِهِمْ، أَوْ [تقطر] سُيُوفُهُمْ مِنْ دِمَائِنَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ فَجَاءُوا، فَقَالَ لَهُمْ: **«هَلْ فِيكُمْ غَيْرُكُمْ»** قَالُوا: لاَ إِلاَّ ابْنُ أُخْتِنَا قَالَ: **«ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ»**، فَقَالَ: **«قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالْبَعِيرِ وَتَذْهَبُونَ بِمُحَمَّدٍ إِلَى دِيَارِكُمْ»** قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ الله، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«النَّاسُ دِثَارٌ وَالأَنْصَارُ شِعَارٌ، الأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَلَوْلاَ الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ»**[2].

٣٨٠١٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدَةَ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ وَحَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ وَصَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ خَرَجُوا يَوْمَ حُنَيْنٍ يَنْظُرُونَ عَلَى مَنْ تَكُونُ الدَّبْرَةُ، فَمَرَّ بِهِمْ أَعْرَابِيٌّ فَقَالُوا: يَا عَبْدَ اللهِ، مَا فَعَلَ النَّاسُ؟ قَالَ: [لا][3] يَسْتَقْبِلُهَا مُحَمَّدٌ أَبَدًا قَالَ: وَكَذَلِكَ حِينَ تَفَرَّقَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ: بَعْضُهُمْ

---

(١) إسناده مرسل. الحكم بن عتيبة من صغار التابعين لم يشهد ذلك، وفيه أيضًا أشعث بن سوار، وهو ضعيف.

(٢) إسناده صحيح. حميد يدلس، عن أنس ﷺ لكن عامة ما دلسه أخذه من ثابت البناني، وهو ثقة.

(٣) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

لِبَعْضٍ: لَرَبٌّ مِنْ قُرَيْشٍ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ رَبٍّ [من] الأَعْرَابِ، يَا فُلاَنُ اذْهَبْ فَأْتِنَا بِالْخَبَرِ لِصَاحِبِ لَهُمْ قَالَ: فَذَهَبَ حَتَّى كَانَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ الْقَوْمِ، فَسَمِعَهُمْ يَقُولُونَ: يَا لِلأَوْسِ ١٤/٥٢٧
يَا لِلْخَزْرَجِ، وَقَدْ عَلَوْا الْقَوْمَ، وَكَانَ شِعَارُ النَّبِيِّ ﷺ[1].

٣٨٠١٣- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: لَمَّا قَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ السَّبْيَ بِالْجِعْرَانَةِ أَعْطَى عَطَايَا قُرَيْشًا وَغَيْرَهَا مِنْ الْعَرَبِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي الأَنْصَارِ مِنْهَا شَيْءٌ، فَكَثُرَتْ الْقَالَةُ وَفَشَتْ حَتَّى قَالَ قَائِلُهُمْ: أَمَّا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَدْ لَقِيَ قَوْمَهُ قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ: «مَا مَقَالَةٌ بَلَغَتْنِي عَلَى قَوْمِك أَكْثَرُوا فِيهَا» قَالَ: فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: فَقَدْ كَانَ مَا بَلَغَك قَالَ: «فَأَيْنَ أَنْتَ مِنْ ذَلِكَ» قَالَ: مَا أَنَا إِلاَّ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي قَالَ: فَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، وَقَالَ: «اجْمَعْ قَوْمَك، وَلاَ يَكُنْ مَعَهُمْ غَيْرُهُمْ» قَالَ: فَجَمَعَهُمْ فِي حَظِيرَةٍ مِنْ حَظَائِرِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَامَ عَلَى بَابِهَا وَجَعَلَ لاَ يَتْرُكُ إِلاَّ مَنْ كَانَ مِنْ قَوْمِهِ وَقَدْ تَرَكَ رِجَالاً مِنْ الْمُهَاجِرِينَ، [رد][2] أُنَاسًا قَالَ: ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلاَلاً فَهَدَاكُمْ اللهُ»، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ غَضَبِ اللهِ وَ[من] غَضَبِ رَسُولِهِ، «يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ عَالَةً فَأَغْنَاكُمْ اللهُ» فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ غَضَبِ اللهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ، «يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ اللهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ»، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ غَضَبِ اللهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ، فَقَالَ: «أَلاَ ١٤/٥٢٨
تُجِيبُونَ» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ آمَنُّ وَأَفْضَلُ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ: «وَلَوْ شِئْتُمْ لَقُلْتُمْ فَصَدَقْتُمْ [وصدقتم]: أَلَمْ نَجِدْك طَرِيدًا فَآوَيْنَاك، وَمُكَذَّبًا فَصَدَّقْنَاك، وَعَائِلاً فَآسَيْنَاك، وَمَخْذُولاً فَنَصَرْنَاك»، فَجَعَلُوا يَبْكُونَ وَيَقُولُونَ: اللهُ وَرَسُولُهُ آمَنُّ وَأَفْضَلُ قَالَ:

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. موسىٰ وأخوه ليس حديثهما بشيء، ثم أن أخوه ليست له صحبة ولم يذكر عمن أخذ هٰذا.

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع [زاد].

«أَوَجَدْتُمْ مِنْ شَيْءٍ مِنْ دُنْيَا أَعْطَيْتُهَا قَوْمًا أَتَأَلَّفُهُمْ عَلَى الإِسْلاَمِ وَوَكَلْتُكُمْ إِلَى إِسْلاَمِكُمْ، لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، أَوْ شِعْبًا وَسَلَكْتُمْ وَادِيًا، أَوْ شِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِيَكُمْ، أَوْ شِعْبَكُمْ، أَنْتُمْ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَارٌ، وَلَوْلاَ الْهِجْرَةُ لَكُنْت امْرَأً مِنْ الأَنْصَارِ»، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى إِنِّي لأَرَى مَا تَحْتَ مَنْكِبَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ [وَلأَبْنَاءِ الأَنْصَارِ][1] وَلأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللهِ إِلَى بُيُوتِكُمْ» فَبَكَى الْقَوْمُ حَتَّى أَخْضَلُوا لِحَاهُمْ، وَانْصَرَفُوا وَهُمْ يَقُولُونَ: رَضِينَا بالله رَبًّا وَبِرَسُولِهِ حَظًّا وَنَصِيبًا[2].

٣٨٠١٤- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هَمَّامٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفِهْرِيِّ قَالَ: كُنْت مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ حُنَيْنٍ، فَسِرْنَا فِي يَوْمٍ قَائِظٍ شَدِيدِ الْحَرِّ، فَنَزَلْنَا تَحْتَ ظِلاَلِ الشَّجَرِ، فَلَمَّا زَالَتْ الشَّمْسُ لَبِسْت لأَمَتِي وَرَكِبْت فَرَسِي، فَانْطَلَقْت إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي فُسْطَاطِهِ فَقُلْت: السَّلاَمُ عَلَيْك يَا رَسُولَ اللهِ وَرَحْمَةُ اللهِ، ٥٢٩/١٤
الرَّوَاحُ حَانَ الرَّوَاحُ، فَقَالَ: «أَجَلْ»، فَقَالَ: «يَا بِلاَلُ»، فَثَارَ مِنْ تَحْتِ سُمْرَةٍ كَأَنَّ ظِلَّهُ ظِلُّ طَائِرٍ، فَقَالَ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَأَنَا فِدَاؤُك، فَقَالَ: «أَسْرِجْ لِي فَرَسِي»، فَأَخْرَجَ سَرْجًا دَفَّتَاهُ مِنْ لِيفٍ، لَيْسَ فِيهِمَا أَشَرٌ، وَلاَ بَطَرٌ قَالَ: فَأَسْرَجَ قَالَ: فَرَكِبَ وَرَكِبْنَا فَصَافَفْنَاهُمْ عَشِيَّتَنَا وَلَيْلَتَنَا، فَتَشَامَّتِ الْخَيْلاَنِ، فَوَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ كَمَا قَالَ اللهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا عِبَادَ اللهِ: أَنَا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ»، ثُمَّ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، أَنَا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ»، ثُمَّ اقْتَحَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ فَرَسِهِ فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ تُرَابٍ، فَأَخْبَرَنِي الَّذِي كَانَ أَدْنَى إِلَيْهِ مِنِّي أَنَّهُ ضَرَبَ بِهِ وُجُوهَهُمْ، وَقَالَ: «شَاهَتْ الْوُجُوهُ» قَالَ: فَهَزَمَهُمْ اللهُ قَالَ يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ: فَحَدَّثَنِي أَبْنَاؤُهُمْ عَنْ آبَائِهِمْ أَنَّهُمْ قَالُوا: لَمْ يَبْقَ مِنَّا أَحَدٌ إِلاَّ امْتَلأَتْ عَيْنَاهُ وَفَمُهُ تُرَابًا، وَسَمِعْنَا صَلْصَلَةً بَيْنَ

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس.

السَّمَاءِ وَالأَرْضِ كَإِمْرَارِ الْحَدِيدِ عَلَى الطَّسْتِ الْجَدِيدِ[١].

٣٨٠١٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ هَوَازِنَ جَاءَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ بِالصِّبْيَانِ وَالنِّسَاءِ وَالإِبِلِ وَالْغَنَمِ، فَجَعَلُوهَا صُفُوفًا يَكْثُرُونَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا الْتَقَوْا وَلَّى ١٤/٥٣٠ الْمُسْلِمُونَ كَمَا قَالَ اللهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا عِبَادَ اللهِ، أَنَا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ»، ثُمَّ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ أَنَا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ» قَالَ: فَهَزَمَ اللهُ الْمُشْرِكِينَ وَلَمْ يَضْرِبْ بِسَيْفٍ وَلَمْ يَطْعَنْ بِرُمْحٍ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ: «مَنْ قَتَلَ كَافِرًا فَلَهُ سَلَبُهُ» قَالَ: فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَئِذٍ عِشْرِينَ رَجُلاً، فَأَخَذَ أَسْلاَبَهُمْ، وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي ضَرَبْت رَجُلاً عَلَى حَبْلِ الْعَاتِقِ وَعَلَيْهِ دِرْعٌ لَهُ فَأُجْهِضْتُ عَنْهُ، وَقَدْ قَالَ حَمَّادٌ: فَأَعْجَلْت عَنْهُ قَالَ: فَانْظُرْ مَنْ أَخَذَهَا قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَا أَخَذْتهَا فَأَرْضِهِ مِنْهَا وَأَعْطِنِيهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يُسْأَلُ شَيْئًا إِلاَّ أَعْطَاهُ، أَوْ سَكَتَ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: لاَ واللهِ لاَ يَفِيئُهَا اللهُ عَلَى أَسَدٍ مِنْ أُسْدِهِ وَيُعْطِيكَهَا قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، [و] قَالَ: «صَدَقَ عُمَرُ»، وَلَقِيَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ وَمَعَهَا خِنْجَرٌ فَقَالَ: أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، مَا هٰذا مَعَك؟ قَالَتْ: أَرَدْت إِنْ دَنَا مِنِّي بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ أَنْ أَبْعَجَ بِهِ بَطْنَهُ، فَقَالَ: أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلاَ تَسْمَعُ مَا تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، قُتِلَ مَنْ بَعْدَنَا مِنْ الطُّلَقَاءِ، ١٤/٥٣١ انْهَزَمُوا بِك يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ»[٢].

٣٨٠١٦- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: غَزَوْت مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ هَوَازِنَ فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَتَضَحَّى وَعَامَّتُنَا مُشَاةٌ فِينَا ضَعَفَةٌ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ، فَانْتَزَعَ طَلَقًا مِنْ حَقَبِهِ فَقَيَّدَ بِهِ جَمَلَهُ رَجُلٌ شَابٌّ، ثُمَّ جَاءَ يَتَغَدَّى مَعَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا رَأَى ضَعْفَهُمْ وَقِلَّةَ ظَهْرِهِمْ خَرَجَ يَعْدُو إِلَى جَمَلِهِ فَأَطْلَقَهُ، ثُمَّ أَنَاخَهُ فَقَعَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُهُ،

---

(١) إسناده ضعيف. فيه أبو همام عبد الله بن يسار وهو مجهول- كما قال ابن المديني.

(٢) إسناده صحيح، وأخرجه مسلم: (١٢/ ٢٥٩) قصة أم سليم رضي الله عنها منه.

وَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى نَاقَةٍ وَرْقَاءَ هِيَ أَمْثَلُ ظَهْرِ الْقَوْمِ، فَقَعَدَ فَاتَّبَعَهُ، فَخَرَجْت أَعْدُو فَأَدْرَكْته وَرَأْسُ النَّاقَةِ عِنْدَ وَرِكِ الْجَمَلِ وَكُنْت عِنْدَ وَرِكِ النَّاقَةِ، [ثم] تَقَدَّمْت حَتَّى أَخَذْت بِخِطَامِ الْجَمَلِ فَأَنَخْتُهُ، فَلَمَّا وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ بِالأَرْضِ اخْتَرَطْت سَيْفِي فَأَضْرِبُ رَأْسَهُ، فَنَدَرَ فَجِئْت بِرَاحِلَتِهِ وَمَا عَلَيْهَا أَقُودُهُ فَاسْتَقْبَلَ
١٤/٥٣٢ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُقْبِلاً، فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ» فَقَالُوا: ابْنُ الأَكْوَعِ، فَنَفَلَهُ سَلَبَهُ[١].

٣٨٠١٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: لَمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ يَوْمَ حُنَيْنٍ مَا أَفَاءَ [قال] قَسَمَ فِي النَّاسِ فِي الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ، وَلَمْ يَقْسِمْ وَلَمْ يُعْطِ الأَنْصَارَ شَيْئًا، فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُصِبْهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ فَخَطَبَهُمْ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلاَلاً فَهَدَاكُمْ اللهُ بِي، وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَجَمَعَكُمْ اللهُ بِي، وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمْ اللهُ بِي» قَالَ: كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ [أَمِنٌ] قَالَ: فَمَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُجِيبُوا قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ [أَمِنٌ]: قَالَ: «لَوْ شِئْتُمْ قُلْتُمْ: جِئْتَنَا كَذَا وَكَذَا، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللهِ إِلَى رِحَالِكُمْ، لَوْلاَ الْهِجْرَةُ لَكُنْت امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ، لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، أَوْ شِعْبًا لَسَلَكْت وَادِيَ الأَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ، الأَنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَارٌ، وَإِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ»[٢].

٣٨- مَا جَاءَ فِي غَزْوَةِ ذِي قَرَدٍ

١٤/٥٣٣ ٣٨٠١٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ [أَبُو النَّضْرِ][٣] قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَدِمْت الْمَدِينَةَ

---

(١) أخرجه مسلم: ١٢/ ٩٧- ٩٩.

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ٦٤٤ ومسلم: ٧/ ٢٢٠- ٢٢١.

(٣) وقع في المطبوع بالصاد المهملة خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَخَرَجْت أَنَا وَرَبَاحٌ غُلاَمُ رَسُولِ اللهِ ﷺ [بَعَثَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَ الإِبِلِ وَخَرَجْت مَعَهُ بِفَرَسِ طَلْحَةَ][(١)] [أُندِيهِ][(٢)] مَعَ الإِبِلِ، فَلَمَّا كَانَ بِغَلَسٍ أَغَارَ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عُيَيْنَةَ عَلَى إِبِلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَتَلَ رَاعِيَهَا وَخَرَجَ يَطْرُدُ بِهَا هُوَ وَأُنَاسٌ مَعَهُ فِي خَيْلٍ، فَقُلْت: يَا رَبَاحُ، اقْعُدْ عَلَى هٰذا الْفَرَسِ فَأَلْحِقْهُ بِطَلْحَةَ وَأَخْبِرْ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَدْ أُغِيرَ عَلَى سَرْحِهِ قَالَ: فَقُمْت عَلَى تَلٍّ وَجَعَلْت وَجْهِي مِنْ قِبَلِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ نَادَيْت ثَلاَثَ [مَرَّاتٍ]: يَا صَبَاحَاهُ، ثُمَّ اتَّبَعْت الْقَوْمَ مَعِي سَيْفِي وَنَبْلِي فَجَعَلْت أَرْمِيهِمْ وَأَعْقِرُ بِهِمْ، وَذَاكَ حِينَ يَكْثُرُ الشَّجَرُ قَالَ: فَإِذَا رَجَعَ إِلَيَّ فَارِسٌ جَلَسْت لَهُ فِي أَصْلِ شَجَرَةٍ، ثُمَّ رَمَيْت فَلاَ يُقْبِلُ عَلَيَّ فَارِسٌ إِلاَّ عَقَرْت بِهِ، فَجَعَلْت أَرْمِيهِمْ وَأَقُولُ:

أَنَـا ابْـنُ الأَكْـوَعِ وَالْـيَـوْمُ يَـوْمُ الـرُّضَّـعِ

فَأَلْحَقُ بِرَجُلٍ فَأَرْمِيهِ وَهُوَ عَلَى رَحْلِهِ فَيَقَعُ سَهْمِي فِي الرَّجُلِ، حَتَّى انْتَظَمَتْ كَتِفُهُ، قُلْت: خُذْهَا ١٤/٥٣٤

وَأَنَـا ابْـنُ الأَكْـوَعِ وَالْـيَـوْمُ يَـوْمُ الـرُّضَّـعِ

فَإِذَا كُنْت فِي الشَّجَرَةِ أَحْرَقْتُهُمْ بِالنَّبْلِ، وَإِذَا تَضَايَقَتْ الثَّنَايَا عَلَوْت الْجَبَلَ فَرَدَيْتُهُمْ بِالْحِجَارَةِ، فَمَا زَالَ ذَلِكَ شَأْنِي وَشَأْنُهُمْ أَتْبَعُهُمْ وَأَرْتَجِزُ حَتَّى مَا خَلَقَ اللهُ شَيْئًا مِنْ ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ إِلاَّ خَلَّفْتُهُ وَرَاءَ ظَهْرِي، وَاسْتَنْقَذْتُهُ مِنْ أَيْدِيهِمْ قَالَ: ثُمَّ لَمْ أَزَلْ أَرْمِيهِمْ حَتَّى أَلْقَوْا أَكْثَرَ مِنْ ثَلاَثِينَ رُمْحًا وَأَكْثَرَ مِنْ ثَلاَثِينَ بُرْدَةً، يَسْتَخْفُونَ مِنْهَا، وَلاَ يُلْقُونَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا إِلاَّ جَعَلْت عَلَيْهِ آرَامًا مِنْ الْحِجَارَةِ، وَجَمَعْته عَلَى

---

(١) ما بين المعقوفين سقطت من الأصول وهو ثابت عند مسلم: ١٢/٢٤٥ من طريق «المصنف».

(٢) كذا في (و) وهي مشتبهة في (أ) و(د) وفي المطبوع [أبديه] وبالباء أخرجه إلى البادية وبالنون أورده إلى الماء ثم أرده إلى المرعى- ورجح رواية الجمهور بالنون، انظر شرحه للحديث عند مسلم ١٢/٢٤٦.

طَرِيقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى إِذَا امْتَدَّ الضُّحَى أَتَاهُمْ عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ الْفَزَارِيّ، مُمِدًّا لَهُمْ وَهُمْ فِي ثَنِيَّةٍ ضَيِّقَةٍ، ثُمَّ عَلَوْت الْجَبَلَ فَأَنَا فَوْقَهُمْ قَالَ عُيَيْنَةُ: مَا هٰذا الَّذِي أَرَى قَالُوا: لَقِينَا مِنْ هٰذا الْبَرْحَ، مَا فَارَقْنَا بِسَحَرٍ حَتَّى الآنَ، وَأَخَذَ كُلَّ شَيْءٍ فِي أَيْدِينَا وَجَعَلَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، فَقَالَ: عُيَيْنَةُ: لَوْلا أَنَّ هٰذا يَرَى أَنَّ وَرَاءَهُ طَلَبًا لَقَدْ تَرَكَكُمْ قَالَ: لِيَقُمْ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْكُمْ، فَقَامَ إِلَيَّ نَفَرٌ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ، فَصَعِدُوا فِي الْجَبَلِ، فَلَمَّا أَسْمَعْتُهُمْ الصَّوْتَ قُلْت لَهُمْ: أَتَعْرِفُونَنِي قَالُوا: وَمَنْ أَنْتَ قُلْت: أَنَا ابْنُ الأَكْوَعِ، وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ لاَ يَطْلُبُنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ فَيُدْرِكُنِي، وَلاَ أَطْلُبُهُ فَيَفُوتُنِي قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: أَظُنُّ قَالَ: فَمَا بَرِحْت مَقْعَدِي ذَاكَ حَتَّى نَظَرْت إِلَى فَوَارِسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَتَخَلَّلُونَ الشَّجَرَ، وَإِذَا أَوَّلُهُمْ الأَخْرَمُ الأَسَدِيُّ وَعَلَى أَثَرِهِ أَبُو قَتَادَةَ فَارِسُ رَسُولِ اللهِ ﷺ
١٤/ ٥٣٥ وَعَلَى أَثَرِ أَبِي قَتَادَةَ الْمِقْدَادُ الْكِنْدِيُّ قَالَ: فَوَلَّوْا الْمُشْرِكِينَ مُدْبِرِينَ، وَأَنْزِلُ مِنْ الْجَبَلِ فَأَعْرِضُ لِلأَخْرَمِ فَآخُذُ، عَنَانَ فَرَسِهِ، قُلْت: يَا أَخْرَمُ، أَنْذِرْ بِالْقَوْمِ، يَعْنِي أُحَذِّرُهُمْ، فَإِنِّي لاَ آمَنُ أَنْ يَقْطَعُوك، فَاتَّئِدْ حَتَّى يَلْحَقَ رَسُولُ اللهِ وَأَصْحَابُهُ قَالَ: يَا سَلَمَةُ، إِنْ كُنْت تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَتَعْلَمُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ فَلاَ تَحُلْ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّهَادَةِ قَالَ: فَخَلَّيْت، عَنَانَ فَرَسِهِ فَيَلْحَقُ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُيَيْنَةَ وَيَعْطِفُ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَاخْتَلَفَا طَعْنَتَيْنِ فَعَقَرَ الأَخْرَمُ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَتَلَهُ، وَتَحَوَّلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَى فَرَسِ الأَخْرَمِ، فَيَلْحَقُ أَبُو قَتَادَةَ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَاخْتَلَفَا طَعْنَتَيْنِ فَعَقَرَ بِأَبِي قَتَادَةَ، وَقَتَلَهُ أَبُو قَتَادَةَ، وَتَحَوَّلَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى فَرَسِ الأَخْرَمِ، ثُمَّ إِنِّي خَرَجْت أَعْدُو فِي أَثَرِ الْقَوْمِ حَتَّى مَا أَرَى مِنْ غُبَارِ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا، وَيَعْرِضُونَ قَبْلَ غَيْبُوبَةِ الشَّمْسِ إِلَى شِعْبٍ فِيهِ مَاءٌ يُقَالُ لَهُ: ذُو قَرَدٍ، فَأَرَادُوا أَنْ يَشْرَبُوا مِنْهُ فَأَبْصَرُونِي أَعْدُو وَرَاءَهُمْ فَعَطَفُوا، عَنْهُ وَشَدُّوا فِي الثَّنِيَّةِ ثَنِيَّةِ ذِي [ثبير][1] وَغَرَبَتْ الشَّمْسُ فَأَلْحَقُ بِهِمَا رَجُلاً فَأَرْمِيهِ، فَقُلْت: خُذْهَا

وَأَنَـا ابْـنُ الأَكْـوَعِ وَالْـيَـوْمُ يَـوْمُ الـرُّضَّـعِ

(١) كذا في الأصول وغيرها في المطبوع من «المسند» [بنر].

فَقَالَ: يَا ثَكِلَتْهُ أُمُّهُ أَكْوَعُهُ بُكْرَةَ، قُلْت: نَعَمْ أَيْ عَدُوَّ نَفْسِهِ، وَكَانَ الَّذِي رَمَيْتُهُ بَكْرَةَ فَاتَّبَعْتُهُ بِسَهْمٍ آخَرَ فَعَلَقَ فِيهِ سَهْمَانِ، وَتَخَلَّفُوا فَرَسَيْنِ، فَجِئْت بِهِمَا أَسُوقُهُمَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي جَلَّيْتُهُمْ، عَنْهُ ذِي قَرَدٍ، فَإِذَا نَبِيُّ ١٤/٥٣٦
اللهِ ﷺ فِي خَمْسِمِائَةٍ، وَإِذَا بِلالٌ قَدْ نَحَرَ جَزُورًا مِمَّا خَلَّفْت، فَهُوَ يَشْوِي لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ كَبِدِهَا وَسَنَامِهَا، فَأَتَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، خَلِّنِي، فَأَنْتَخِبَ مِنْ أَصْحَابِك مِائَةَ رَجُلٍ، فَآخُذَ عَلَى الْكُفَّارِ بِالْعَشْوَةِ فَلاَ يَبْقَى مِنْهُمْ مُخْبِرٌ إلاَّ قَتَلْتُهُ قَالَ: «أَكُنْت فَاعِلاً ذَاكَ يَا سَلَمَةُ» قُلْت: نَعَمْ وَالَّذِي أَكْرَمَ وَجْهَك، فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى رَأَيْت نَوَاجِذَهُ فِي ضَوْءِ النَّهَارِ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: يُقْرَوْنَ الآنَ بِأَرْضِ غَطَفَانَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ غَطَفَانَ قَالَ: مُرُّوا عَلَى فُلاَنٍ الْغَطَفَانِيِّ، فَنَحَرَ لَهُمْ جَزُورًا، فَلَمَّا أَخَذُوا يَكْشِطُونَ جِلْدَهَا رَأَوْا غَبَرَةً فَتَرَكُوهَا وَخَرَجُوا هَرَبًا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ وَخَيْرُ رَجَّالَتِنَا سَلَمَةُ»، فَأَعْطَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ سَهْمَ الْفَارِسِ وَالرَّاجِلِ جَمِيعًا، ثُمَّ أَرْدَفَنِي وَرَاءَهُ عَلَى الْعَضْبَاءِ رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهَا قَرِيبٌ مِنْ ضَحْوَةٍ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنْ الأَنْصَارِ، كَانَ لاَ يُسْبَقُ [فَجَعَلَ] يُنَادِي: هَلْ مِنْ مُسَابِقٍ، أَلاَ رَجُلٌ يُسَابِقُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَعَلَ ذَلِكَ مِرَارًا، وَأَنَا وَرَاءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُرْدِفًا، قُلْت لَهُ: أَمَا تُكْرِمُ كَرِيمًا، وَلاَ تَهَابُ شَرِيفًا قَالَ: لاَ إلاَّ رَسُولَ اللهِ، قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي خَلِّنِي، ١٤/٥٣٧
فَلأُسَابِقُ الرَّجُلَ قَالَ: «إِنْ شِئْت» قُلْت: أَذْهَبُ إِلَيْك، فَطَفَرَ عَنْ رَاحِلَتِهِ وَثَنَيْت رِجْلِي فَطَفَرْت عَنِ النَّاقَةِ، ثُمَّ إِنِّي رَبَطْت عَلَيْهَا شَرَفًا، أَوْ شَرَفَيْنِ، يَعْنِي اسْتَبْقَيْت نَفْسِي، ثُمَّ إِنِّي عَدَوْت حَتَّى أَلْحَقَهُ فَأَصُكَّ بَيْنَ كَتِفَيْهِ بِيَدَيْ، فَقُلْت سَبَقْتُك والله، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا قَالَ: فَضَحِكَ، وَقَالَ: إِنْ أَظُنُّ، [وقال] حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ[1].

٣٨٠١٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ بْنِ صُخَيْرٍ الْعَدَوِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ

(١) أخرجه مسلم: (١٢/٢٤١- ٢٥٥) - بأطول من هٰذا.

ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ بِذِي قَرَدٍ أَرْضٌ مِنْ أَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ، فَصَفَّ النَّاسَ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ: صَفٌّ خَلْفَهُ، وَصَفٌّ مُوَازِ الْعَدُوَّ، فَصَلَّى بِالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ رَكْعَةً، ثُمَّ نَهَضَ هٰؤلاء إِلَى مَصَافِّ هٰؤلاء وهٰؤلاء إِلَى مَصَافِّ هٰؤلاء فَصَلَّى [بِهِمْ] رَكْعَةً[1].

٣٨٠٢٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الرُّكَيْنِ الْفَزَارِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى صَلاَةَ الْخَوْفِ فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ[2]. ٥٣٨/١٤

٣٩- مَا حَفِظَ أَبُو بَكْرٍ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ

٣٨٠٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ [بن مالك][3]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ غَزْوَةً وَرَّى بِغَيْرِهَا حَتَّى [إذا] كَانَ غَزْوَةُ تَبُوكَ سَافَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا، فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ، عَنْ أَمْرِهِمْ وَأَخْبَرَهُمْ بِذَلِكَ لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ عَدُوِّهِمْ وَأَخْبَرَهُمْ بِالْوَجْهِ الَّذِي يُرِيدُ[4].

٣٨٠٢٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ تَبُوكَ حَتَّى جِئْنَا وَادِيَ الْقُرَى، وَإِذَا امْرَأَةٌ فِي حَدِيقَةٍ لَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اخْرُصُوا» قَالَ: فَخَرَصَ الْقَوْمُ، وَخَرَصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَشَرَةَ أَوْسُقٍ، وَقَالَ لِلْمَرْأَةِ: «احْصِي مَا يَخْرُجُ مِنْهَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكِ إِنْ شَاءَ اللهُ» قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ

---

(١) إسناده لا بأس به، وقد أخرجه البخاري: ٣/ ٥٠٢ من حديث الزهري عن عبيد الله بدون ذكر (ذي قرد).

(٢) في إسناده القاسم بن حسان قال ابن القطان: لا يعرف حاله، وقد وثقه أحمد بن صالح المصري، ومن تتبع حال توثيقه وجد فيه كثير من التساهل.

(٣) زيادة من (و)، وطمس في (أ).

(٤) أخرجه البخاري: ٦/ ١٣٢.

ﷺ حَتَّى قَدِمَ تَبُوكَ، فَقَالَ: «إِنَّهَا سَتَهُبُّ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَلاَ يَقُومَنَّ [فيها ١٤/٥٣٩ رَجُلٌ]، فَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ فَلْيُوثِقْ عِقَالَهُ» قَالَ: قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: فَعَقَلْنَاهَا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ هَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَقَامَ فِيهَا رَجُلٌ فَأَلْقَتْهُ فِي جَبَلِ طَيِّئٍ، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى مَلِكِ أَيْلَةَ، فَأَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ، فَكَسَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بُرْدًا، وَكَتَبَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِبَحْرِهِمْ قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ وَأَقْبَلْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا وَادِيَ الْقُرَى، فَقَالَ: لِلْمَرْأَةِ: «كَمْ حَدِيقَتُكِ» قَالَتْ: عَشَرَةُ أَوْسُقٍ، خَرْصُ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي مُتَعَجِّلٌ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَتَعَجَّلَ فَلْيَفْعَلْ» قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى إِذَا أَوْفَى عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: هٰذِهِ طَابَةُ، فَلَمَّا رَأَى أُحُدًا قَالَ: «هٰذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»(١).

٣٨٠٢٣- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي [عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ ١٤/٥٤٠ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ كَعْبٍ](٢) قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا هَمَّ بِبَنِي الأَصْفَرِ أَنْ يَغْزُوَهُمْ جَلَّى لِلنَّاسِ أَمْرَهُمْ وَكَانَ قَلَّمَا أَرَادَ غَزْوَةً إِلاَّ وَرَّى عَنْهَا بِغَيْرِهَا، حَتَّى كَانَتْ [تلك] الْغَزْوَةُ، فَاسْتَقْبَلَ حَرًّا شَدِيدًا وَسَفَرًا [بعيدًا] وَعَدُوًّا جَدِيدًا، فَكَشَفَ لِلنَّاسِ الْوَجْهَ الَّذِي يَخْرُجُ بِهِمْ إِلَيْهِ لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ عَدُوِّهِمْ، فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَتَجَهَّزَ النَّاسُ مَعَهُ، وَطَفِقْت أَغْدُو لأَتَجَهَّزَ فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا حَتَّى فَرَغَ النَّاسُ وَقِيلَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَادٍ وَخَارِجٌ إِلَى وُجْهَةٍ، فَقُلْت: أَتَجَهَّزُ بَعْدَهُ بِيَوْمٍ، أَوْ يَوْمَيْنِ، ثُمَّ أُدْرِكُهُمْ، وَعَنْدِي رَاحِلَتَانِ، مَا اجْتَمَعَتْ عَنْدِي رَاحِلَتَانِ قَطُّ قَبْلَهُمَا،

---

(١) أخرجه البخاري: ٣/٤٠٢- ٤٠٣ ومسلم: ١٥/٦٣.

(٢) كذا وقع في الأصول، وجعله في المطبوع [عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال حدثني عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه كعب]، زاد ذكر عبد الله بن كعب وقال لابد منه، قلت وقد أخرجه الطبراني: (١٩/٥٣) من طريق «المصنف» والذي في المطبوع منه وضع [عن عبد الله بن كعب] بين معقوفين، وكأنها زيادة من المحقق رغم أنه لم يشر.

فَأَنَا قَادِرٌ فِي نَفْسِي قَوِيٌّ بِعُدَّتِي، فَمَا زِلْت أَغْدُو بَعْدَهُ وَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا حَتَّى أَمْعَنَ الْقَوْمُ وَأَسْرَعُوا، وَطَفِقْت أَغْدُو لِلْحَدِيثِ، وَشَغَلَنِي الرَّحَّالُ، فَأَجْمَعْت الْقُعُودَ حَتَّى سَبَقَنِي الْقَوْمُ، وَطَفِقْت أَغْدُو فَلاَ أَرَى [الأسى][1]، لاَ أَرَى إلاَّ رَجُلاً مِمَّنْ عَذَرَ اللهُ، أَوْ رَجُلاً مَغْمُوصًا عَلَيْهِ فِي النِّفَاقِ، فَيُحْزِنُنِي ذَلِكَ، فَطَفِقْت أَعُدُّ الْعُذْرَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ إذَا جَاءَ وَأُهَيِّئُ الْكَلاَمَ، وَقَدَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَلاَ يَذْكُرَنِي حَتَّى نَزَلَ تَبُوكَ، فَقَالَ فِي النَّاسِ بِتَبُوكَ وَهُوَ جَالِسٌ: «مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ» فَقَامَ إلَيْهِ
٥٤١/١٤ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي، فَقَالَ: شَغَلَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظَرُ فِي عِطْفَيْهِ قَالَ: فَتَكَلَّمَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: والله يَا رَسُولَ اللهِ، إنْ عَلِمْنَا عَلَيْهِ إلاَّ خَيْرًا، فَصَمَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا قِيلَ: إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا [زاغ][2] عَنِّي الْبَاطِلَ وَمَا كُنْت أَجْمَعُ مِنْ الْكَذِبِ وَالْعُذْرِ، وَعَرَفْت أَنَّهُ لَنْ يُنْجِيَنِي مِنْهُ إلاَّ الصِّدْقُ، فَأَجْمَعْت صِدْقَهُ، وَصَبَّحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ فَقَدِمَ، فَغَدَوْت إلَيْهِ فَإِذَا هُوَ فِي النَّاسِ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَكَانَ إذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا نَظَرَ إلَيَّ دَعَانِي، فَقَالَ: «هَلُمَّ يَا كَعْبُ مَا خَلَّفَك عَنِّي» وَتَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، لاَ عُذْرَ لِي، مَا كُنْت قَطُّ أَقْوَى، وَلاَ أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْت، عَنْك، وَقَدْ جَاءَهُ الْمُتَخَلِّفُونَ يَحْلِفُونَ فَيُقْبَلُ مِنْهُمْ وَيَسْتَغْفِرُ لَهُمْ وَيَكِلُ سَرَائِرَهُمْ فِي ذَلِكَ إلَى اللهِ ﷻ، فَلَمَّا صَدَقْته قَالَ: «أَمَّا هذا فَقَدْ صَدَقَ فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ فِيك مَا هُوَ قَاضٍ»، فَقُمْت فَقَامَ إلَيَّ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَقَالُوا: والله مَا صَنَعْت شَيْئًا، والله إنْ كَانَ لَكَافِيك مِنْ ذَنْبِك الَّذِي أَذْنَبْت اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَك كَمَا صَنَعَ ذَلِكَ لِغَيْرِك، فَقَدْ قَبِلَ مِنْهُمْ عُذْرَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، فَمَا
٥٤٢/١٤ زَالُوا يَلُومُونَنِي حَتَّى هَمَمْت أَنْ أَرْجِعَ فَأُكَذِّبَ نَفْسِي، ثُمَّ قُلْت لَهُمْ: هَلْ قَالَ هذِهِ

---

(١) كذا في (و) و(د) وغير واضحة في (أ) وفي المطبوع [إلاسى] وعند مسلم: ١٣٨/١٧ من طريق يونس عن الزهري [لي أسوة] وهي بمعني ما أثبتناه.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [زاح].

الْمَقَالَةَ أَحَدٌ، أَوْ اعْتَذَرَ بِمِثْلِ مَا اعْتَذَرْت بِهِ قَالُوا: نَعَمْ، قُلْت: مَنْ قَالُوا: هِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ وَمَرَارَةُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيُّ، وَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا قَدْ اعْتَذَرَا بِمِثْلِ الَّذِي اعْتَذَرْت بِهِ، وَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ الَّذِي قِيلَ لِي قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ كَلاَمِنَا فَطَفِقْنَا نَغْدُو فِي النَّاسِ، لاَ يُكَلِّمُنَا أَحَدٌ، وَلاَ يُسَلِّمُ عَلَيْنَا أَحَدٌ، وَلاَ يَرُدُّ عَلَيْنَا سَلاَمًا حَتَّى إذَا [وفتْ][1] أَرْبَعُونَ لَيْلَةً جَاءَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ اعْتَزِلُوا نِسَاءَكُمْ، فَأَمَّا هِلاَلُ بْنُ أُمَيَّةَ فَجَاءَتْ امْرَأَتُهُ إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ لَهُ: أَنَّهُ شَيْخٌ قَدْ ضَعُفَ بَصَرُهُ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَصْنَعَ لَهُ طَعَامَهُ قَالَ: «لاَ، ولكن لاَ يَقْرَبَنَّك» قَالَتْ: إنَّهُ واللهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إلَى شَيْءٍ، واللهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إلَى يَوْمِ هٰذا قَالَ: فَقَالَ: لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْت رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي امْرَأَتِك كَمَا اسْتَأْذَنَتْ امْرَأَةُ هِلاَلِ بْنِ أُمَيَّةَ، فَقَدْ أَذِنَ لَهَا أَنْ تَخْدِمَهُ قَالَ: فَقُلْت: واللهِ لاَ أَسْتَأْذِنُهُ فِيهَا، وَمَا أَدْرِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللهِ ﷺ إنْ اسْتَأْذَنْته وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ، فَقُلْت لاِمْرَأَتِي: الْحَقِي بِأَهْلِك حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ مَا هُوَ قَاضٍ، وَطَفِقْنَا نَمْشِي فِي النَّاسِ، وَلاَ يُكَلِّمُنَا أَحَدٌ، وَلاَ يَرُدُّ عَلَيْنَا سَلاَمًا قَالَ: فَأَقْبَلْت ٥٤٣/١٤
حَتَّى تَسَوَّرْت جِدَارًا لاِبْنِ عَمٍّ لِي فِي حَائِطِهِ، فَسَلَّمْت فَمَا حَرَّك شَفَتَيْهِ يَرُدُّ عَلَيَّ السَّلاَمَ، فَقُلْت: أُنْشِدُك بالله، أَتَعْلَمُ أَنِّي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، فَمَا كَلَّمَنِي كَلِمَةً، ثُمَّ عُدْت فَلَمْ يُكَلِّمْنِي حَتَّى إذَا كَانَ فِي الثَّالِثَةِ، أَوْ الرَّابِعَةِ قَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَخَرَجْت فَإِنِّي لأَمْشِي فِي السُّوقِ إذَا النَّاسُ يُشِيرُونَ إلَيَّ بِأَيْدِيهِمْ، وَإِذَا نَبَطِيٌّ مِنْ نَبَطِ الشَّامِ يَسْأَلُ عَنِّي، فَطَفِقُوا يُشِيرُونَ لَهُ إلَيَّ حَتَّى جَاءَنِي فَدَفَعَ إلَيَّ كِتَابًا مِنْ بَعْضِ قَوْمِي بِالشَّامِ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا مَا صَنَعَ بِك صَاحِبُك وَجَفْوَتُهُ عَنْك فَالْحَقْ بِنَا، فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَجْعَلْك بِدَارِ هَوَانٍ، وَلاَ دَارِ مَضْيَعَةٍ، نُوَاسِك فِي أَمْوَالِنَا قَالَ: قُلْت: إنَّا لله وَإِنَّا إلَيْهِ رَاجِعُونَ قَدْ طَمِعَ فِي أَهْلُ الْكُفْرِ، فَيَمَّمْت بِهِ تَنُّورًا فَسَجَرْته بِهِ، فَو اَللهِ إنِّي لَعَلَى تِلْكَ الْحَالِ الَّتِي قَدْ ذَكَرَ اللهُ، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيْنَا الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، وَضَاقَتْ عَلَيْنَا

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع [مضت].

أَنْفُسُنَا، صَاحِبُهُ خَمْسِينَ لَيْلَةً مِنْ نَهْيِ، عَنْ كَلاَمُنَا، أُنْزِلَتْ التَّوْبَةُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ أَذِنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى الْفَجْرَ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَيَّ فَرَسًا وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ فَأَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ، وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنْ الْفَرَسِ، فَنَادَى: يَا كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، أَبْشِرْ، فَخَرَرْت سَاجِدًا وَعَرَفْت أَنْ قَدْ جَاءَ الْفَرَجُ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي قد سَمِعْت صَوْتَهُ حَصَصْت لَهُ ثَوْبَيْنِ بِبُشْرَاهُ، والله مَا أَمْلِكُ يَوْمَئِذٍ ثَوْبَيْنِ غَيْرَهُمَا، وَاسْتَعَرْت ثَوْبَيْنِ، فَخَرَجْت قِبَلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَقِيَنِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا يُهَنِّئُونَنِي بِتَوْبَةِ اللهِ عَلَيَّ حَتَّى دَخَلْت الْمَسْجِدَ فَقَامَ
١٤/ ٥٤٤ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ يُهَرْوِلُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَّأَنِي، مَا قَامَ إِلَيَّ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، فَكَانَ كَعْبٌ لاَ يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ، ثُمَّ أَقْبَلْت حَتَّى وَقَفْت عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ كَأَنَّ وَجْهَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، كَانَ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ كَذَلِكَ، فَنَادَانِي: «**هَلُمَّ يَا كَعْبُ، أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْك مُنْذُ وَلَدَتْك أُمُّك**» قَالَ: فَقُلْت: أَمِنْ عِنْدِ اللهِ أَمْ مِنْ عِنْدِك قَالَ: «**لاَ، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللهِ، إنَّكُمْ صَدَقْتُمْ الله فَصَدَّقَكُمْ**» قَالَ: فَقُلْت: إنَّ مِنْ تَوْبَتِي الْيَوْمَ أَنْ أُخْرِجَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَمْسِكْ عَلَيْك بَعْضَ مَالِك**»، قُلْت: أُمْسِكُ سَهْمِي بِخَيْبَرَ قَالَ كَعْبٌ: فَوَ اَللهِ مَا أَبْلَى اللهُ رَجُلاً فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ مَا أَبْلاَنِي[1].

٣٨٠٢٤- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُسْعَدٍ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ خَلَّفَ عَلِيًّا فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ، فَقَالَ: «**أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إلاَّ أَنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي**»[2].

٣٨٠٢٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ عُثْمَانَ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ بِدَنَانِيرَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ

---

(١) أخرجه البخاري: ٧/ ٧١٧- ٧١٩ ومسلم: ١٧/ ١٥٠ من حديث عقيل، عن الزهري بنحوه.

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ٧١٦ ومسلم: ١٥/ ٢٥١.

ﷺ يُقَلِّبُهَا فِي حِجْرِهِ وَيَقُولُ: «مَا عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ هٰذا»(١). ١٤/٥٤٥

٣٨٠٢٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ وَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لأَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلاَ قَطَعْتُمْ مِنْ وَادٍ إِلاَّ كَانُوا مَعَكُمْ فِيهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ: وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ، [قَالَ: «نَعَمْ] حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ»(٢).

٣٨٠٢٧- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا دَاوُد بْنُ عَمْرٍو، عَنْ [بسرٍ](٣) بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِيِّ، حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الأَشْجَعِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِالْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ(٤).

٣٨٠٢٨- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَوْسَطَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي كَبْشَةَ الأَنْمَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ سَارَعَ نَاسٌ إِلَى أَصْحَابِ الْحِجْرِ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَمَرَ فَنُودِيَ، إِنَّ الصَّلاَةَ جَامِعَةٌ قَالَ: فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ مُمْسِكٌ بِبَعِيرِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «عَلاَمَ تَدْخُلُونَ عَلَى قَوْمٍ غَضِبَ اللهُ عَلَيْهِمْ» قَالَ: فَنَادَاهُ رَجُلٌ تَعَجُّبًا مِنْهُمْ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَفَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِمَا هُوَ أَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ١٤/٥٤٦ يُحَدِّثُكُمْ بِمَا كَانَ قَبْلَكُمْ وَبِمَا يَكُونُ بَعْدَكُمْ، اسْتَقِيمُوا وَسَدِّدُوا، فَإِنَّ اللهَ لاَ يَعْبَأُ بِعَذَابِكُمْ شَيْئًا وَسَيَأْتِي اللهُ بِقَوْمٍ لاَ يَدْفَعُونَ عَنْ أَنْفُسِهِمْ بِشَيْءٍ»(٥).

---

(١) إسناده مرسل. الحسن من التابعين لم يشهد ذلك.

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ٧٣٢.

(٣) كذا في (و) وهو الصواب ووقع في المطبوع، و(أ) و(د) [بشر] خطأ، أنظر ترجمة بسر بن عبيد الله الحضرمي من «التهذيب».

(٤) في إسناده داود بن عمرو الأودي وليس مما يحتج به.

(٥) في إسناده محمد بن أبي كبشة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٨/ ١٨ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

٤٠- حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الأَسْلَمِيِّ

٣٨٠٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ [أَبِي][(١)] حَدْرَدٍ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ [إِلَى] إِضَمٍ قَالَ: فَلَقِينَا عَامِرَ بْنَ الأَضْبَطِ قَالَ: فَحَيَّا بِتَحِيَّةِ الإِسْلاَمِ، فَنَزَعْنَا عَنْهُ، وَحَمَلَ عَلَيْهِ مُحَلَّمُ بْنُ جَثَّامَةَ فَقَتَلَهُ، فَلَمَّا قَتَلَهُ سَلَبَهُ بَعِيرًا لَهُ وَمُتِيعًا كَانَ لَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا جِئْنَا بِشَأْنِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ بِأَمْرِهِ فَنَزَلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ﴾ [النساء: ٩٤] الآيَةَ قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ضُمَيْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي وَعَمِّي وَكَانَا شَهِدَا حُنَيْنًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالاَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ الظُّهْرَ، ثُمَّ جَلَسَ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَقَامَ إِلَيْهِ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ وَهُوَ سَيِّدُ خِنْدِفٍ يَرُدُّ عَنْ أُمِّ مُحَلَّمٍ، وَقَامَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ يَطْلُبُ بِدَمِ عَامِرِ بْنِ الأَضْبَطِ الْقَيْسِيِّ وَكَانَ أَشْجَعِيًّا قَالَ: فَسَمِعْت عُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ يَقُولُ: لاَذِيقَنَّ نِسَاءَهُ مِنْ الْحُزْنِ مِثْلَ مَا أَذَاقَ نِسَائِي [قال]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَقْبَلُونَ الدِّيَةَ» فَأَبَوْا، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ يُقَالُ لَهُ مُكَيْتِلٌ، فَقَالَ: واللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا شَبَّهْت هٰذا الْقَتِيلَ فِي [غرة][(٢)] الإِسْلاَمِ إلاَّ كَغَنَمٍ وَرَدَتْ فَرَمَيْت فَنَفَرَ آخِرُهَا، [أَسْنُنْ الْيَوْمَ وَغَيِّرْ غَدًا][(٣)] قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدَيْهِ: «لَكُمْ خَمْسُونَ فِي سَفَرِنَا هٰذا، وَخَمْسُونَ إِذَا رَجَعْنَا» قَالَ: فَقَبِلُوا الدِّيَةَ قَالَ: فَقَالُوا: ائْتُوا بِصَاحِبِكُمْ يَسْتَغْفِرْ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: فَجِيءَ بِهِ [فَوَصَف][(٤)] حِلْيَتُهُ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ قَدْ تَهَيَّأَ فِيهَا لِلْقَتْلِ حَتَّى أُجْلِسَ بَيْنَ ١٤/٥٤٧

---

(١) سقطت من الأصول وهو خطأ ظاهر.

(٢) كذا في (و) وغير واضحة في (أ) وفي (د) [عزوة] وفي المطبوع [عزة] ولعل الأقرب ما أثبتناه.

(٣) كذا في الأصول وفي المطبوع [أسير اليوم وعير غدا].

(٤) كذا في الأصول وفي المطبوع [فوصلت].

يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا اسْمُك؟» قَالَ: مُحَلِّمُ بْنُ جَثَّامَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدَيْهِ وَوَصَفَ أَنَّهُ رَفَعَهُمَا، «اللَّهُمَّ لاَ تَغْفِرْ لِمُحَلِّمِ بْنِ جَثَّامَةَ» قَالَ: فَتَحَدَّثْنَا بَيْنَنَا أَنَّهُ إِنَّمَا أَظْهَرَ هٰذا، وَقَدْ اسْتَغْفَرَ لَهُ فِي السِّرِّ قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ ١٤/٥٤٨
الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَنْته بالله، ثُمَّ قَتَلْته»، فَو اَللهِ مَا مَكَثَ إِلاَّ سَبْعًا حَتَّى مَاتَ مُحَلِّمٌ قَالَ: فَسَمِعْت الْحَسَنَ يَحْلِفُ بالله: لَدُفِنَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ كُلَّ ذَلِكَ تَلْفِظُهُ الأَرْضُ قَالَ: فَجَعَلُوهُ بَيْنَ [صَدَّيْ][(١)] جَبَلٍ [وَرَضَمُوا][(٢)] عَلَيْهِ مِنْ الْحِجَارَةِ، فَأَكَلَتْهُ السِّبَاعُ فَذَكَرُوا أَمْرَهُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَمَا والله إِنَّ الأَرْضَ لَتُطْبِقُ عَلَى مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ، ولكن اللهَ أَرَادَ أَنْ يُخْبِرَكُمْ بِحُرْمَتِكُمْ فِيمَا بَيْنَكُمْ»[(٣)].

٤١- مَا ذَكَرُوا فِي أَهْلِ نَجْرَانَ وَمَا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ [بهم]

٣٨٠٣٠- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُلاعِنَ أَهْلَ نَجْرَانَ قَبِلُوا الْجِزْيَةَ أَنْ يُعْطُوهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ أَتَانِي الْبَشِيرُ بِهَلَكَةِ أَهْلِ نَجْرَانَ لَوْ تَمُّوا عَلَى الْمُلاعَنَةِ حَتَّى الطَّيْرِ عَلَى الشَّجَرِ، أَوْ الْعُصْفُورِ عَلَى الشَّجَرِ»، وَلَمَّا غَدَا إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي خَلْفَهُ[(٤)]. ١٤/٥٤٩

٣٨٠٣١- حَدَّثَنَا عَفَّانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ نَجْرَانَ وَهُمْ نَصَارَى أَنَّ مَنْ بَايَعَ

---

(١) كذا في الأصول وفي المطبوع [سدى].

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع [ورضموا].

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه أبو خالد الأحمر وليس بالقوي، وعنعن ابن إسحاق وهو مدلس، ومتكلم فيه أيضًا والقعقاع ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح» ٧/ ١٣٦ وقال: لا تصح له صحبة، وقال: يحول عن كتاب الضعفاء ولم يذكر له توثيقًا.

(٤) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين لم يشهد ذلك.

مِنْكُمْ بِالرِّبَا فَلاَ ذِمَّةَ لَهُ[١].

٣٨٠٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عُمَرَ أَجْلَى أَهْلَ نَجْرَانَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، وَاشْتَرَى بَيَاضَ أَرْضِهِمْ وَكُرُومِهِمْ، فَعَامَلَ عُمَرُ النَّاسَ إِنْ هُمْ جَاءُوا بِالْبَقَرِ وَالْحَدِيدِ مِنْ عَنْدِهِمْ فَلَهُمْ الثُّلُثَانِ وَلِعُمَرَ الثُّلُثُ، وَإِنْ جَاءَ عُمَرُ بِالْبَذْرِ مِنْ عَنْدِهِ فَلَهُ الشَّطْرُ، وَعَامَلَهُمْ النَّخْلَ عَلَى أَنَّ لَهُمْ الْخُمْسَ وَلِعُمَرَ أَرْبَعَةُ أَخْمَاسٍ، وَعَامَلَهُمْ الْكَرْمَ عَلَى أَنَّ لَهُمْ الثُّلُثَ وَلِعُمَرَ الثُّلُثَانِ[٢].

٣٨٠٣٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: كَانَ أَهْلُ نَجْرَانَ قَدْ بَلَغُوا أَرْبَعِينَ أَلْفًا قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ يَخَافُهُمْ أَنْ يَمِيلُوا عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَتَحَاسَدُوا بَيْنَهُمْ قَالَ: فَأَتَوْا عُمَرَ، فَقَالُوا: إِنَّا قَدْ تَحَاسَدْنَا بَيْنَنَا فَأُجِّلْنَا قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ كَتَبَ لَهُمْ كِتَابًا أَنْ لاَ يُجْلُوا قَالَ: فَاغْتَنَمَهَا عُمَرُ فَأَجْلاَهُمْ، فَنَدِمُوا فَأَتَوْهُ فَقَالُوا: [أَقِلْنَا، فَأَبَى أَنْ يُقِيلَهُمْ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلِيٌّ أَتَوْهُ فَقَالُوا]: إِنَّا نَسْأَلُك بِخَطِّ يَمِينِك وَشَفَاعَتِك عِنْدَ نَبِيِّك أَلاَ أَقَلْتَنَا، فَأَبَى، وَقَالَ: وَيْحَكُمْ، إِنَّ عُمَرَ كَانَ رَشِيدَ الأَمْرِ قَالَ سَالِمٌ: فَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ عَلِيًّا لَوْ كَانَ [طَاعَنًا] عَلَى عُمَرَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ طَعَنَ عَلَيْهِ فِي أَهْلِ نَجْرَانَ[٣]. ١٤/٥٥٠

٣٨٠٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أُسْقُفَا نَجْرَانَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ فَقَالاَ: ابْعَثْ مَعَنَّا رَجُلاً أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ حَقَّ أَمِينٍ، فَقَالَ: «لأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلاً حَقَّ أَمِينٍ»، فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ قَالَ: «قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ»، فَأَرْسَلَهُ مَعَهُمْ[٤].

---

(١) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين لم يشهد ذلك، وفي إسناده أيضًا مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

(٢) إسناده مرسل. يحيىٰ بن سعيد لم يدرك عمر ﷺ.

(٣) إسناده مرسل. سالم لم يدرك جده عمر أو عليًا رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه البخاري: ٧/ ٦٩٥ ومسلم: ١٥/ ٢٧٤.

٣٨٠٣٥- حَدَّثَنَا ابْنُ [إِدْرِيسَ]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى نَجْرَانَ فَقَالُوا لِي: إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ ﴿يَـٰٓأُخْتَ هَـٰرُونَ﴾[مريم:٢٨] وَبَيْنَ مُوسَى وَعِيسَى مَا شَاءَ اللهُ مِنَ السِّنِينَ فَلَمْ أَدْرِ مَا أُجِيبُهُمْ بِهِ، حَتَّى رَجَعْت إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «أَلاَ أَخْبَرْتَهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ»(١). ١٤/٥٥١

٣٨٠٣٦- حَدَّثَنَا [مُعْتَمِرٌ](٢)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَسْقُفِ نَجْرَانَ: «يَا أَبَا الْحَارِثِ، أَسْلِمْ»، فَقَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ قَالَ: «يَا أَبَا الْحَارِثِ، أَسْلِمْ» قَالَ: قَدْ أَسْلَمْت قَبْلَك قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: «كَذَبْت، مَنَعَك مِنَ الإِسْلاَمِ ثَلاَثَةٌ: ادِّعَاؤُك لله وَلَدًا، وَأَكْلُك الْخِنْزِيرَ، وَشُرْبُك الْخَمْرَ»(٣).

٤٢- مَا جَاءَ فِي وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٨٠٣٧- حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَانَ أَبُو بَكْرٍ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، فَجَاءَ فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُسَجًّى، فَوَضَعَ فَاهُ عَلَى جَبِينِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَجَعَلَ يُقَبِّلُهُ وَيَبْكِي وَيَقُولُ: بِأَبِي وَأُمِّي طِبْت حَيًّا وَطِبْت مَيِّتًا، فَلَمَّا خَرَجَ مَرَّ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَقُولُ: مَا مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلاَ يَمُوتُ حَتَّى يَقْتُلَ اللهُ الْمُنَافِقِينَ [وحتى يخزي الله المنافقين](٤) قَالَ: وَكَانُوا قَدْ اسْتَبْشَرُوا بِمَوْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرَفَعُوا رُءُوسَهُمْ، فَقَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ، ارْبَعْ عَلَى نَفْسِك، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ قَدْ مَاتَ، أَلَمْ تَسْمَعْ اللهَ يَقُولُ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]، وَقَالَ ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ١٤/٥٥٢

---

(١) أخرجه مسلم: ١٣/١٦٥.

(٢) كذا في الأصول ووقع في المطبوع [معمر] خطأ انظر ترجمة معتمر بن سليمان من «التهذيب».

(٣) إسناده مرسل. قتادة من صغار التابعين لم يشهد ذلك.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

﴿ٱلْخُلْدَ أَفَإِين مِّتَّ فَهُمُ ٱلْخَٰلِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٤] قَالَ: ثُمَّ أَتَى الْمِنْبَرَ فَصَعِدَهُ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ إِلَهَكُمُ الَّذِي تَعْبُدُونَ فَإِنَّ إِلَهَكُمْ قَدْ مَاتَ، وَإِنْ كَانَ إِلَهَكُمُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ فَإِنَّ إِلَهَكُمْ لَمْ يَمُتْ، ثُمَّ تلا ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِين مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤] حَتَّى خَتَمَ الآيَةَ، ثُمَّ نَزَلَ وَقَدْ اسْتَبْشَرَ الْمُسْلِمُونَ بِذَلِكَ وَاشْتَدَّ فَرَحُهُمْ، وَأَخَذَتْ الْمُنَافِقِينَ الْكَآبَةُ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَكَأَنَّمَا كَانَتْ عَلَى وُجُوهِنَا أَغْطِيَةٌ فَكُشِفَتْ(١).

٣٨٠٣٨- حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُمْ شَكُّوا فِي قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَيْنَ يَدْفِنُونَهُ، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْت النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّبِيَّ لاَ يُحَوَّلُ، عَنْ مَكَانِهِ، يُدْفَنُ حَيْثُ يَمُوتُ» فَنَحَّوْا فِرَاشَهُ فَحَفَرُوا لَهُ مَوْضِعَ فِرَاشِهِ(٢). ٥٥٣/١٤

٣٨٠٣٩- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كُنْت بِالْيَمَنِ فَلَقِيت رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ ذَا كُلاَعٍ وَذَا عَمْرٍو، فَجَعَلْت أُحَدِّثُهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالاَ: إِنْ كَانَ حَقًّا مَا تَقُولُ فَقَدْ مَرَّ صَاحِبُك عَلَى أَجَلِهِ مُنْذُ ثَلاَثٍ، فَأَقْبَلْت وَأَقْبَلاَ مَعِي حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ وَقَعَ لَنَا رَكْبٌ مِنْ قِبَلِ الْمَدِينَةِ، فَسَأَلْنَاهُمْ فَقَالُوا: قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَاسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ وَالنَّاسُ صَالِحُونَ قَالَ: فَقَالاَ لِي: أَخْبِرْ صَاحِبَك أَنَّا قَدْ جِئْنَا، وَلَعَلَّنَا سَنَعُودُ إِنْ شَاءَ اللهُ، وَرَجَعَا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: فَأَخْبَرْت أَبَا بَكْرٍ بِحَدِيثِهِمْ قَالَ: أَفَلاَ جِئْت بِهِمْ قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ قَالَ لِي ذُو عَمْرٍو: يَا جَرِيرُ، إِنَّ بِك عَلَيَّ كَرَامَةً، وَإِنِّي مُخْبِرُك خَبَرًا، إِنَّكُمْ مَعْشَرَ الْعَرَبِ لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا كُنْتُمْ إِذَا هَلَكَ أَمِيرٌ تَأَمَّرْتُمْ

---

(١) في إسناده محمد بن فضيل وكان لا بأس به إلا أنه كان يتشيع وللحديث شواهد في الصحيح من حديث ابن عباس.

(٢) إسناده مرسل. عبد العزيز بن جريج من صغار التابعين لم يشهد ذلك، وهو أيضًا لين الحديث.

فِي آخَرَ فَإِذَا كَانَتْ بِالسَّيْفِ كَانُوا مُلُوكًا يَغْضَبُونَ غَضَبَ الْمُلُوكِ وَيَرْضَوْنَ رِضَى الْمُلُوكِ[١]. ١٤/٥٥٤

٣٨٠٤٠- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ مَاتَ قَالَ: أَقْبَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَ فَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ وَيَدْخُلُ آخَرُونَ كَذَلِكَ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: يُصَلُّونَ وَيَدْعُونَ قَالَ: يُصَلُّونَ وَيَسْتَغْفِرُونَ[٢].

٣٨٠٤١- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمْ يُؤَمَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِمَامٌ، وَكَانُوا يَدْخُلُونَ أَفْوَاجًا يُصَلُّونَ وَيَخْرُجُونَ[٣].

٣٨٠٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَتْ أُمُّ أَيْمَنَ تَبْكِي فَقِيلَ لَهَا: لِمَ تَبْكِينَ يَا أُمَّ أَيْمَنَ قَالَتْ: أَبْكِي عَلَى خَبَرِ السَّمَاءِ انْقَطَعَ عَنَّا[٤].

٣٨٠٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ[٥] قَالَ: لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ، أَوْ عُمَرُ لأَبِي بَكْرٍ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا، فَانْطَلَقَا إِلَيْهَا فَجَعَلَتْ تَبْكِي، فَقَالاَ لَهَا: يَا أُمَّ أَيْمَنَ، إِنَّ مَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: قَدْ عَلِمْت أَنَّ مَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَكِنِّي أَبْكِي عَلَى خَبَرِ السَّمَاءِ، انْقَطَعَ عَنَّا، فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ فَجَعَلاَ يَبْكِيَانِ مَعَهَا[٦]. ١٤/٥٥٥

٣٨٠٤٤- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجَتْ صَفِيَّةُ وَقَدْ قُبِضَ

---

(١) أخرجه البخاري: ٧/ ٦٧٦ من طريق «المصنف».

(٢) إسناده مرسل. ومراسيل عطاء من أضعف المراسيل.

(٣) إسناده مرسل. أبو جعفر الباقر من صغار التابعين.

(٤) أنظر الحديث التالي.

(٥) زاد هنا في المطبوع [عن أنس]، وليست في الأصول.

(٦) أخرجه مسلم: (١٣/ ١٣- ١٤) - موصولاً عن أنس ﷺ.

النَّبِيُّ ﷺ وَهِيَ تَلْمَعُ بِثَوْبِهَا، يَعْنِي تُشِيرُ بِهِ وَهِيَ تَقُولُ:
قَدْ كَانَ بَعْدَكَ [هَنْبَاءٌ][(١)] وَهَنْبَثَةٌ لَوْ كُنْتَ شَاهِدُهَا لَمْ تُكْثِرْ الْخَطْبَ[(٢)].

٣٨٠٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ الَّذِي وَلِيَ دَفْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَإِجْنَانَهُ أَرْبَعَةُ نَفَرٍ دُونَ النَّاسِ: عَلِيٌّ
١٤/٥٥٦ وَعَبَّاسٌ وَالْفَضْلُ وَصَالِحٌ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَحَدُوا لَهُ وَنَصَبُوا عَلَيْهِ اللَّبِنَ نَصْبًا[(٣)].

٣٨٠٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: دَخَلَ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ عَلِيٌّ وَالْفَضْلُ وَأُسَامَةُ قَالَ الشَّعْبِيُّ: وَحَدَّثَنِي مَرْحَبٌ، أَوْ ابْنُ أَبِي مَرْحَبٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ دَخَلَ مَعَهُمْ الْقَبْرَ[(٤)].

٣٨٠٤٧- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: غَسَّلَ النَّبِيَّ ﷺ عَلِيٌّ وَالْفَضْلُ وَأُسَامَةُ قَالَ: وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مَرْحَبٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ دَخَلَ مَعَهُمْ الْقَبْرَ قَالَ: وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: مِنْ يَلِي الْمَيِّتَ إِلاَّ أَهْلُهُ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ، عَنِ [ابْنِ أَبِي][(٥)] خَالِدٍ: وَجَعَلَ عَلِيٌّ يَقُولُ: بِأَبِي وَأُمِّي طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا[(٦)].

٣٨٠٤٨- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ:

---

(١) كذا في الأصول أي حمقاء- أنظر مادة (هنب) من «لسان العرب» ووقع في المطبوع [أنباء] عدله من «الطبقات» ٤/ ٩٧.

(٢) إسناده مرسل. أبو جعفر الباقر من صغار التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده مرسل. ابن المسيب من التابعين لم يشهد ذلك.

(٤) إسناده الأول مرسل. عامر الشعبي لم يشهد ذلك.
- والإسناد الثاني فيه مرحب أو أبو مرحب أو ابن أبي مرحب - ذكر بذلك كله- وقد ذكر في المختلف في صحبتهم وقال ابن عبد البر: يعد في الكوفيين، وليس يوجد أن ابن عوف كان مع الذين دخلوا القبر إلا من هٰذا الوجه.

(٥) كذا في (أ) و(و) وسقط من (د) وفي المطبوع [أبى] خطأ؛ أنظر ترجمة إسماعيل بن أبي خالد من «التهذيب».

(٦) أنظر التعليق على الإسناد السابق.

غُسِّلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَمِيصٍ، فَوَلِيَ عَلِيٌّ سِفْلَتَهُ، وَالْفَضْلُ مُحْتَضَنَهُ، وَالْعَبَّاسُ يَصُبُّ الْمَاءَ قَالَ: وَالْفَضْلُ يَقُولُ: أَرِحْنِي قَطَعْت وَتِينِي، إِنِّي لاَ أَجِدُ شَيْئًا يَنْزِلُ عَلَيَّ قَالَ: وَغُسِّلَ مِنْ بِئْرِ سَعْدِ بْنِ خَيْثَمَة بِقُبَاءَ وَهِيَ الْبِئْرُ الَّتِي يُقَالُ لَهَا: بِئْرُ أَرِيسٍ قَالَ: وَقَدْ والله شَرِبْت مِنْهَا وَاغْتَسَلْت[1]. ١٤/٥٥٧

٣٨٠٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى وَابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عَلِيًّا الْتَمَسَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ كَرَّمَهُ اللهُ مَا يَلْتَمِسُ مِنَ الْمَيِّتِ، فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا، فَقَالَ: بِأَبِي وَأُمِّي طِبْت حَيًّا وَطِبْت مَيِّتًا[2].

٣٨٠٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا أَرَادُوا أَنْ يُغَسِّلُوا النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عَلَيْهِ قَمِيصٌ، فَأَرَادُوا أَنْ يَنْزِعُوهُ، فَسَمِعُوا نِدَاءً مِنَ الْبَيْتِ أَنْ لاَ تَنْزِعُوا الْقَمِيصَ[3].

٣٨٠٥١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبَّلَ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَمَا مَاتَ[4].

٣٨٠٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ[5]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَكَى النَّاسُ، فَقَامَ عُمَرُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيبًا، فَقَالَ: لاَ أَسْمَعُ أَحَدًا يَزْعُمُ أَنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، ولكن أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَبُّهُ كَمَا أَرْسَلَ ١٤/٥٥٨

---

(١) إسناده مرسل. أبو جعفر محمد بن علي الباقر من صغار التابعين لم يشهد ذلك.

(٢) إسناده مرسل. ابن المسيب من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده مرسل. أبو جعفر الباقر من صغار التابعين لم يشهد ذلك.

(٤) أخرجه البخاري: ٧/ ٧٥٣ من طريق «المصنف».

(٥) كذا وقع في الأصول والمطبوع، وعبد العزيز بن أبان هو ابن محمد الأموي في نفس الطبقة، ولم أقف علىٰ عبد العزيز بن أبان بن عثمان والأموي هٰذا في نفس الطبقة، ويروي عن معمر بن أبان ومعمر هٰذا يروي عن الزهري- فينظر.

إِلَى مُوسَى رَبُّهُ، فَقَدْ أَرْسَلَ اللهُ إِلَى مُوسَى فَلَبِثَ عَنْ قَوْمِهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، والله إِنِّي لأَرْجُوَ أَنْ تُقْطَعَ [أَيْدِي رِجَالٍ] وَأَرْجُلِهِمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ مَاتَ(١).

٣٨٠٥٣- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أُنَيْسِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا وَنَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ عَاصِبٌ رَأْسَهُ بِخِرْقَةٍ فِي الْمَرَضِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَأَهْوَى قَبْلَ الْمِنْبَرِ حَتَّى اسْتَوَى عَلَيْهِ فَاتَّبَعْنَاهُ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَقَائِمٌ عَلَى الْحَوْضِ السَّاعَةَ»، وَقَالَ: «إِنَّ عَبْدًا عُرِضَتْ عَلَيْهِ الدُّنْيَا وَزِينَتُهَا فَاخْتَارَ الآخِرَةَ [فَلَمْ يَفْطِنْ بِهَا أَحَدٌ] إِلاَّ أَبُو بَكْرٍ»، فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ فَبَكَى، وَقَالَ: بِأَبِي [أَنْتَ] وَأُمِّي، بَلْ نَفْدِيكَ بِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا وَأَنْفُسِنَا وَأَمْوَالِنَا قَالَ: ثُمَّ هَبَطَ فَمَا قَامَ عَلَيْهِ حَتَّى السَّاعَةِ ﷺ(٢). ٥٥٩/١٤

٣٨٠٥٤- حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «أَيْنَ أَكُونُ غَدًا» قَالُوا: عِنْدَ فُلاَنَةَ قَالَ: «أَيْنَ أَكُونُ بَعْدَ غَدٍ» قَالُوا: عِنْدَ فُلاَنَةَ، فَعَرَفْنَ أَزْوَاجُهُ أَنَّهُ إِنَّمَا يُرِيدُ عَائِشَةَ، فَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ وَهَبْنَا أَيَّامَنَا لأُخْتِنَا عَائِشَةَ(٣).

٣٨٠٥٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: حَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَتْ: نَعَمْ، مَرِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَثَقُلَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ فَأَفَاقَ، فَقَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ»، فَفَعَلْنَا قَالَتْ: فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، [قالت] ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ [قالت. قلت

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. عبد العزيز بن أبان إن كان الأموي فهو متروك متهم، وألا فهو مجهول.

(٢) في إسناده سمعان أبو يحيى الأسلمي وليس له تعديل يعتد به إلا قول النسائي: ليس به بأس ولم يرو عنه إلا ابنيه.

(٣) إسناده مرسل. أبو جعفر محمد بن علي من صغار التابعين لم يشهد ذلك.

قَدْهِ][1]»، فَفَعَلْنَا قَالَتْ: فَاغْتَسَلَ، ثم ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ»، فَفَعَلْنَا قَالَتْ: فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ بَعْدُ» فَقُلْنَا: لاَ يَا رَسُولَ اللهِ، هُمْ يَنْتَظِرُونَك قَالَتْ: وَالنَّاسُ عُكُوفٌ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ بِهِمْ عِشَاءَ الآخِرَةِ قَالَتْ: فَاغْتَسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ بَعْدُ» قُلْت: لاَ، ١٤/٥٦٠ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ قَالَتْ: فَأَتَاهُ الرَّسُولُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُك أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَ: يَا عُمَرُ، صَلِّ بِالنَّاسِ، فَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ، إِنَّمَا أَرْسَلَ إِلَيْك رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَتْ: فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَجَدَ خِفَّةً مِنْ نَفْسِهِ، فَخَرَجَ لِصَلاَةِ الظُّهْرِ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَرَجُلٍ آخَرَ، فَقَالَ لَهُمَا: «أَجْلِسَانِي عَنْ يَمِينِهِ»، [فَلَمَّا سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَّهُ ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَثْبُتَ مَكَانَهُ قَالَتْ: فَأَجْلَسَاهُ عَنْ يَمِينِهِ]، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلاَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلاَةِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: فَأَتَيْت ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْت: أَلاَ أَعْرِضُ عَلَيْك مَا حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ قَالَ: هَاتِ، فَعَرَضْت عَلَيْهِ هٰذا فَلَمْ يُنْكِرْ مِنْهُ شَيْئًا، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَتْك مَنْ الرَّجُلُ الآخَرُ قَالَ: قُلْت: لا فَقَالَ: هُوَ عَلِيٌّ رحمه الله[2].

٣٨٠٥٦- حَدَّثَنَا عَفَّانَ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا دَاوُد، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي ١٤/٥٦١ سَعِيدٍ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَامَ خُطَبَاءُ الأَنْصَارِ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَعْمَلَ رَجُلاً مِنْكُمْ قَرَنَ مَعَهُ رَجُلاً مِنَّا، فَنَرَى أَنْ يَلِيَ هٰذا الأَمْرَ رَجُلاَنِ أَحَدُهُمَا مِنْكُمْ وَالآخَرُ مِنَّا قَالَ: فَتَتَابَعَتْ خُطَبَاءُ الأَنْصَارِ عَلَى ذَلِكَ، فَقَامَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ

---

(١) زيادة من (و) و(د) وطمس في (أ) لكن في (د) [قد].

(٢) أخرجه البخاري: ٢/٢٠٣ ومسلم: ٤/١٧٩- ١٨٢.

كَانَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ، وَإِنَّ الإِمَامَ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ[١] وَنَحْنُ أَنْصَارُهُ كَمَا كُنَّا أَنْصَارَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: جَزَاكُمْ اللهُ خَيْرًا يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، وَثَبَّتَ قَائِلَكُمْ، ثُمَّ قَالَ: واللهِ لَوْ فَعَلْتُمْ غَيْرَ ذَلِكَ لَمَا صَالَحْتُكُمْ[٢].

٣٨٠٥٧- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ حَرْمَلَةَ قَالَ: سَمِعْت سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ، فَكَانَ النَّاسُ يَدْخُلُونَ [عليه] زُمَرًا زُمَرًا يُصَلُّونَ عَلَيْهِ وَيَخْرُجُونَ وَلَمْ يَؤُمَّهُمْ أَحَدٌ، وَتُوُفِّيَ يَوْمَ الاِثْنَيْنِ، وَدُفِنَ يَوْمَ الثُّلاَثَاءِ ﷺ[٣]. ١٤/٥٦٢

٤٣- مَا جَاءَ فِي خِلاَفَةِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه وَسِيرَتِهِ فِي الرِّدَّةِ

٣٨٠٥٨- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْت عُبَيْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ عَوْفٍ قَالَ: حَجَّ عُمَرُ فَأَرَادَ أَنْ يَخْطُبَ النَّاسَ خُطْبَةً، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَوْفٍ: أَنَّهُ قَدْ اجْتَمَعَ عِنْدَكَ رِعَاعُ النَّاسِ وَسَفَلَتُهُمْ، فَأَخِّرْ ذَلِكَ حَتَّى تَأْتِيَ الْمَدِينَةَ قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْت الْمَدِينَةَ دَنَوْت قَرِيبًا مِنْ الْمِنْبَرِ، فَسَمِعْته يَقُولُ: إِنِّي قَدْ عَرَفْت أَنَّ أُنَاسًا يَقُولُونَ: إِنَّ خِلاَفَةَ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةٌ، وَإِنَّمَا كَانَتْ فَلْتَةً ولكن اللهَ وَقَى شَرَّهَا أَنَّهُ لاَ خِلاَفَةَ إلا عَنْ مَشُورَةٍ[٤].

٣٨٠٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْت أَخْتَلِفُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ عَوْفٍ وَنَحْنُ بِمِنًى مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أُعَلِّمُ عَبْدَ

---

(١) زاد هنا في المطبوع من «الطبقات» ٣/ ٢١٢ [وأن الإمام إنما يكون من المهاجرين]، وليست في الأصول.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده مرسل. ابن المسيب من التابعين لم يشهد ذلك.

(٤) إسناده صحيح وانظر الحديث التالي.

الرَّحْمَن بْنَ عَوْفٍ الْقُرْآنَ، فَأَتَيْته فِي الْمَنْزِلِ فَلَمْ أَجِدْهُ فَقِيلَ: هُوَ عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَانْتَظَرْته حَتَّى جَاءَ، فَقَالَ لِي: قَدْ غَضِبَ هٰذا الْيَوْمَ غَضَبًا مَا رَأَيْته ١٤/٥٦٣
غَضِبَ مِثْلَهُ مُنْذُ كَانَ قَالَ: قُلْت لِمَ ذَاكَ قَالَ: بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ الأَنْصَارِ ذَكَرَا بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالاَ: والله مَا كَانَتْ إلاَّ فَلْتَةً، فَمَا يَمْنَعُ امْرَأً إنْ هَلَكَ هٰذا أَنْ يَقُومَ إلَى مَنْ يُحِبُّ فَيَضْرِبُ عَلَى يَدِهِ فَتَكُونُ كَمَا كَانَتْ قَالَ: فَهَمَّ عُمَرُ أَنْ يُكَلِّمَ النَّاسَ قَالَ: فَقُلْت: لاَ تَفْعَلْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّك بِبَلَدٍ قَدْ اجْتَمَعَتْ إلَيْهِ أَفْنَاءُ الْعَرَبِ كُلُّهَا، وَإِنَّك إنْ قُلْت مَقَالَةً حُمِلَتْ، عَنْك وَانْتَشَرَتْ فِي الأَرْضِ كُلِّهَا، فَلَمْ تَدْرِ مَا يَكُونُ فِي ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يُعِينُك مَنْ قَدْ عَرَفْت أَنَّهُ سَيَصِيرُ إلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ رُحْت مَهْجَرًا حَتَّى أَخَذْت عِضَادَةَ الْمِنْبَرِ الْيُمْنَى، وَرَاحَ إلَيَّ سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ حَتَّى جَلَسَ مَعِي، فَقُلْت: لَيَقُولَنَّ هٰذا الْيَوْمَ مَقَالَةً مَا قَالَهَا مُنْذُ اسْتُخْلِفَ قَالَ: وَمَا عَسَى أَنْ يَقُولَ، قُلْت: سَتَسْمَعُ ذَلِكَ قَالَ: فَلَمَّا اجْتَمَعَ النَّاسُ خَرَجَ عُمَرُ حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، ثُمَّ حَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إنَّ اللهَ أَبْقَى رَسُولَهُ بَيْنَ أَظْهُرِنَا يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ مِنْ اللهِ يُحِلُّ بِهِ وَيُحَرِّمُ، ثُمَّ قَبَضَ اللهُ رَسُولَهُ فَرَفَعَ مِنْهُ مَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَ، وَأَبْقَى مِنْهُ مَا شَاءَ أَنْ يُبْقِيَ، فَتَشَبَّثْنَا بِبَعْضٍ، وَفَاتَنَا [بَعْضٌ]، فَكَانَ مِمَّا كُنَّا نَقْرَأُ مِنْ الْقُرْآنِ لاَ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ وَنَزَلَتْ آيَةُ الرَّجْمِ، فَرَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَجَمْنَا مَعَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَقَدْ حَفِظْتُهَا وَعَلِمْتهَا وَعَقَلْتهَا لَوْلاَ أَنْ يُقَالَ: كَتَبَ ١٤/٥٦٤
عُمَرُ فِي الْمُصْحَفِ مَا لَيْسَ فِيهِ، لَكَتَبْتهَا بِيَدِي كِتَابًا، وَالرَّجْمُ عَلَى ثَلاَثَةِ مَنَازِلَ: حَمْلٌ بَيِّنٌ، أَوْ اعْتِرَافٌ مِنْ صَاحِبِهِ، أَوْ شُهُودٌ عَدْلٌ، كَمَا أَمَرَ اللهُ، وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ رِجَالاً يَقُولُونَ فِي خِلاَفَةِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّهَا كَانَتْ [فَلْتَةً وَلَعَمْرِي إنْ كَانَتْ] كَذَلِكَ، ولكن اللهَ أَعْطَى خَيْرَهَا وَوَقَى شَرَّهَا وَأَيُّكُمْ هٰذا الَّذِي تَنْقَطِعُ إلَيْهِ الأعناق كَانْقِطَاعِهَا إلَى أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ كَانَ مِنْ شَأْنِ النَّاسِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تُوُفِّيَ فَأَتَيْنَا فَقِيلَ لَنَا: إنَّ الأَنْصَارَ قَدْ اجْتَمَعَتْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ مَعَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ يُبَايِعُونَهُ، فَقُمْت وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ... نَحْوَهُمْ فَزِعِينَ أَنْ يُحْدِثُوا فِي

الإِسْلاَمِ فَتْقًا، فَلَقِيَنَا رَجُلاَنِ مِنَ الأَنْصَارِ رَجُلا صِدْقٍ عُوَيْمُ بْنُ سَاعِدَةَ وَمَعْنُ بْنُ عَدِيٍّ، فَقَالاَ: أَيْنَ تُرِيدُونَ فَقُلْنَا: قَوْمَكُمْ لِمَا بَلَغَنَا مِنْ أَمْرِهِمْ، فَقَالاَ: ارْجِعُوا فَإِنَّكُمْ لَنْ تُخَالِفُوا، وَلَنْ يُؤْتَ شَيْءٌ تَكْرَهُونَهُ، فَأَبَيْنَا إِلاَّ أَنْ نَمْضِيَ، وَأَنَا [أَرْوِي][1] كَلاَمًا أُرِيدُ أَنْ أَتَكَلَّمَ بِهِ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الْقَوْمِ وَإِذَا هُمْ [عُكُر][2] هُنَالِكَ عَلَى سَعْدِ
١٤/٥٦٥ بْنِ عُبَادَةَ وَهُوَ عَلَى سَرِيرٍ لَهُ مَرِيضٌ، فَلَمَّا غَشِيْنَاهُمْ تَكَلَّمُوا فَقَالُوا: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَقَامَ الْحُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ، فَقَالَ: أَنَا جُذَيْلُهَا الْمُحَكَّكُ وَعُذَيْقُهَا الْمُرَجَّبُ[3]، إِنْ شِئْتُمْ واللهِ رَدَدْنَاهَا جَذَعَةً، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ عَلَى رِسْلِكُمْ، فَذَهَبْتُ لأَتَكَلَّمَ، فَقَالَ: أَنْصِتْ يَا عُمَرُ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، إِنَّا واللهِ مَا نُنْكِرُ فَضْلَكُمْ، وَلاَ بَلاَءَكُمْ فِي الإِسْلاَمِ، وَلاَ حَقَّكُمْ الْوَاجِبَ عَلَيْنَا، وَلَكِنَّكُمْ قَدْ عَرَفْتُمْ أَنَّ هٰذا الْحَيَّ مِنْ قُرَيْشٍ بِمَنْزِلَةٍ مِنَ الْعَرَبِ لَيْسَ بِهَا غَيْرُهُمْ، وَأَنَّ الْعَرَبَ لَنْ تَجْتَمِعَ إِلاَّ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَنَحْنُ الأُمَرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ، فَاتَّقُوا اللهَ، وَلاَ تَصَدَّعُوا الإِسْلاَمَ، وَلاَ تَكُونُوا أَوَّلَ مَنْ أَحْدَثَ فِي الإِسْلاَمِ، أَلاَ وَقَدْ رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ لِي وَلأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، فَأَيُّهُمَا بَايَعْتُمْ فَهُوَ لَكُمْ ثِقَةٌ قَالَ: فَوَ اللهِ مَا بَقِيَ شَيْءٌ كُنْت أُحِبُّ أَنْ أَقُولَهُ إِلاَّ وَقَدْ قَالَهُ يَوْمَئِذٍ غَيْرَ هٰذِهِ الْكَلِمَةِ، فَوَ اللهِ لاَنْ أُقْتَلَ، ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلَ، ثُمَّ أُحْيَا فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكُونَ أَمِيرًا عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ قَالَ، ثُمَّ قُلْت: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِأَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ بَعْدِهِ ﴿ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ

---

(١) كذا في الأصول قال ابن حجر في «الفتح» (١٢/١٥٨): وفي رواية مالك: (رويت) من الروية ضد البديهة، ويؤيده قول عمر بعد: [فما ترك من كلمة في رويتي إلا قالها في بديهته] أ. هـ، ووقع في المطبوع [أزوي].

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع [عكوف].

(٣) قال ابن حجر في «الفتح» ٧/ ٣٨ في المناقب: العذيق تصغير عذق وهو النخلة، والمرجب بالجيم والموحدة- أي يدعم النخلة إذا كثر حملها، والجديل بالتصغير أيضًا وبالجيم والجدل عود ينصب للإبل الجرباء لتحتك فيه، ومراده أنه يستشفي برأيه. أ. هـ.

هُمَا فِي ٱلْغَارِ﴾[التوبة: ٤٠] أَبُو بَكْرٍ السَّبَّاقُ الْمُبِينُ، ثُمَّ أَخَذْت بِيَدِهِ وَبَادَرَنِي رَجُلٌ مِنْ الأَنْصَارِ فَضَرَبَ عَلَى يَدِهِ قَبْلَ أَنْ أَضْرِبَ عَلَى يَدِهِ، ثُمَّ ضَرَبْت عَلَى يَدِهِ وَتَتَابَعَ النَّاسُ، وَمِيلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ: النَّاسُ: قُتِلَ سَعْدٌ، فَقُلْت: اقْتُلُوهُ قَتَلَهُ اللهُ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا وَقَدْ جَمَعَ اللهُ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ بِأَبِي بَكْرٍ فَكَانَتْ لَعَمْرُ اللهِ كَمَا ٥٦٦/١٤
قُلْتُمْ، أَعْطَى اللهُ خَيْرَهَا وَوَقَى شَرَّهَا، فَمَنْ دَعَا إلَى مِثْلِهَا فَهُوَ لِلَّذِي لاَ بَيْعَةَ لَهُ، وَلاَ لِمَنْ بَايَعَهُ[1].

٣٨٠٦٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَتْ الأَنْصَارُ: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ قَالَ: فَأَتَاهُمْ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا مَعَاشِرَ الأَنْصَارِ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ قَالُوا: بَلَى قَالَ: فَأَيُّكُمْ تَطِيبُ نَفْسُهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالُوا: نَعُوذُ بِاللهِ أَنْ نَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ[2].

٣٨٠٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَسْلَمَ أَنَّهُ حِينَ بُويِعَ لأَبِي بَكْرٍ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَانَ عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ يَدْخُلاَنِ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَيُشَاوِرُونَهَا وَيَرْتَجِعُونَ فِي أَمْرِهِمْ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى فَاطِمَةَ، فَقَالَ: يَا بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، واللهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَحَبَّ إلَيْنَا مِنْ أَبِيك، وَمَا مِنْ [الخلق] أَحَدٍ أَحَبَّ إلَيْنَا بَعْدَ أَبِيك مِنْك، وَأَيْمُ اللهِ مَا ذَاكَ بِمَانِعِيَّ إنْ اجْتَمَعَ هؤلاء النَّفَرُ عِنْدَكِ [أَنْ آمُرَ بِهِم][3] ٥٦٧/١٤
أَنْ يُحَرَّقَ عَلَيْهِمْ الْبَيْتُ قَالَ: فَلَمَّا خَرَجَ عُمَرُ جَاءُوهَا، فَقَالَتْ: تَعْلَمُونَ أَنَّ عُمَرَ قَدْ جَاءَنِي وَقَدْ حَلَفَ بِاللهِ لَئِنْ عُدْتُمْ لَيُحَرِّقَنَّ عَلَيْكُمْ الْبَيْتَ وَأَيْمُ اللهِ لَيَمْضِيَنَّ لِمَا حَلَفَ عَلَيْهِ، فَانْصَرِفُوا رَاشِدِينَ، فَرَوْا رَأْيَكُمْ، وَلاَ تَرْجِعُوا إلَيَّ، فَانْصَرَفُوا، عَنْهَا فَلَمْ

---

(١) أخرجه البخاري: ١٢/١٤٨- ١٤٩ من حديث صالح بن كيسان عن الزهري به.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عامر بن بهدلة، وهو سيئ الحفظ للحديث.

(٣) كذا في الأصول وفي المطبوع [أن أمرتهم].

يَرْجِعُوا إِلَيْهَا حَتَّى بَايَعُوا لأَبِي بَكْرٍ(١).

٣٨٠٦٢- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَمْ يَشْهَدَا دَفْنَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَا فِي الأَنْصَارِ [فَدُفِنَ](٢) قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَا(٣).

٣٨٠٦٣- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلَ عُمَرُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ آخِذٌ بِلِسَانِهِ يُنَضْنِضُهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: اللهَ اللهَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ وَهُوَ يَقُولُ: هَاهْ إِنَّ هٰذَا أَوْرَدَنِي الْمَوَارِدَ(٤).

٣٨٠٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لأَبِي بَكْرٍ: يَا خَلِيفَةَ اللهِ قَالَ: لَسْتُ بِخَلِيفَةِ اللهِ، وَلَكِنِّي خَلِيفَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَا رَاضٍ بِذَلِكَ(٥). ٥٦٨/١٤

٣٨٠٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مَوْلًى لِرِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنِّي لاَ أَدْرِي مَا قَدْرُ بَقَائِي فِيكُمْ، فَاقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي، وَأَشَارَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَاهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ وَمَا حَدَّثَكُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ مِنْ شَيْءٍ فَصَدِّقُوهُ»(٦).

٣٨٠٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَالِمٍ الْمُرَادِيِّ أَبِي الْعَلاَءِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

---

(١) في إسناده أسلم القرشي، وقد قيل أن عمر ﷺ أتباعه في زمن حجة أبي بكر ﷺ سنة أحدي عشر، فعلىٰ هٰذا يكون أدرك هٰذِه الحادثة، ولكن مقتضىٰ ذلك أن تكون له صحبة ولم تثبت، فينظر هل أرسل هٰذِه القصة أم لا.

(٢) وقع في الأصول [فبويعا] وعدله في المطبوع من «الكنز» وهو الأقرب للسياق.

(٣) إسناده مرسل. عروة بن الزبير ولد في آخر خلافة عمر ﷺ لم يشهد ذلك.

(٤) في إسناده محمد بن عجلان وثقه جماعة من المتقدمين، وقال الحاكم: تكلم جماعة من متأخري أئمتنا في سوء حفظه.

(٥) إسناده مرسل. ابن أبي مليكة لم يدرك أبا بكر ﷺ.

(٦) إسناده ضعيف. عبد الملك بن عمير مضطرب الحديث مولىٰ ربعي هو هلال الكوفي ولم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل.

[هَرِم][(١)]، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، وَأَبِي عَبْدِ اللهِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ حُذَيْفَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: «تَمَسَّكُوا بِعَهْدِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ»[(٢)].

٣٨٠٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمُ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ حَتَّى أَتَيَا الأَنْصَارَ، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، إِنَّا لاَ نُنْكِرُ حَقَّكُمْ، وَلاَ يُنْكِرُ حَقَّكُمْ مُؤْمِنٌ، وَإِنَّا واللهِ مَا أَصَبْنَا خَيْرًا إِلاَّ مَا شَارَكْتُمُونَا فِيهِ، ولكن لاَ تَرْضَى الْعَرَبُ، وَلاَ تُقِرُّ إِلاَّ عَلَى رَجُلٍ ٥٦٩/١٤ مِنْ قُرَيْشٍ لأَنَّهُمْ أَفْصَحُ النَّاسِ أَلْسِنَةً، وَأَحْسَنُ النَّاسِ وُجُوهًا، وَأَوْسَطُ الْعَرَبِ دَارًا، وَأَكْثَرُ النَّاسِ سَجِيَّةً فِي الْعَرَبِ، فَهَلُمُّوا إِلَى عُمَرَ فَبَايِعُوهُ قَالَ: فَقَالُوا: لا فَقَالَ: عُمَرُ: لِمَ، فَقَالُوا: نَخَافُ الأَثَرَةَ قَالَ عُمَرُ: أَمَّا مَا عِشْت فَلا قَالَ: فَبَايِعُوا أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: أَنْتَ أَقْوَى مِنِّي، فَقَالَ: عُمَرُ: أَنْتَ أَفْضَلُ مِنِّي، فَقَالاَ: هَا الثَّانِيَةَ، فَلَمَّا كَانَتْ الثَّالِثَةُ قَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنَّ قُوَّتِي لَك مَعَ فَضْلِك قَالَ: فَبَايَعُوا أَبَا بَكْرٍ قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَتَى النَّاسُ عِنْدَ بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، فَقَالَ: أَتَأْتُونِي وَفِيكُمْ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ، [يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَقُلْت لِمُحَمَّدٍ ﷺ: مَنْ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ] قَالَ: «قَوْلُ اللهِ تعالى: ﴿ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ﴾»[التوبة: ٤٠][(٣)].

٣٨٠٦٨- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ أَبِي الْعَنْبَسِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: سَمِعْت عَائِشَةَ وَسَأَلْت: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، مَنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَخْلِفُ، أَوْ اسْتَخْلَفَ قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ قَالَ: ثُمَّ قِيلَ لَهَا: ثُمَّ مَنْ قَالَتْ: ثُمَّ عُمَرُ، قِيلَ: مَنْ بَعْدَ

---

(١) وقع في الأصول [مرة] وعدله في المطبوع من «الطبقات» [هرم] وهو الصواب فابن هرم هو الذي يروي عن ربعي وأبي عبد الله، وكذا عزاه المزي في «التحفة»: (٣/٢٩) «للمصنف» ولا يعرف أي من ذلك لعمرو بن مرة.

(٢) إسناده ضعيف. سالم بن عبد الواحد المرادي ضعيف الحديث.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام ذلك الرجل.

عُمَرَ قَالَتْ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ [ثم انتهت إلى ذلك[١]][٢].

٣٨٠٦٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ [سَلع][٣]، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ
١٤/٥٧٠ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى خَيْرِ مَا قُبِضَ عَلَيْهِ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ [وأثنىٰ عليه ﷺ][٤] قَالَ: ثُمَّ اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ بِعَمَلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبِسُنَّتِهِ، ثُمَّ قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى خَيْرِ مَا قُبِضَ عَلَيْهِ أَحَدٌ، وَكَانَ خَيْرَ هٰذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا، ثُمَّ اسْتُخْلِفَ عُمَرُ فَعَمِلَ بِعَمَلِهِمَا وَسُنَنِهِمَا، ثُمَّ قُبِضَ عَلَى خَيْرِ مَا قُبِضَ عَلَيْهِ أَحَدٌ، وَكَانَ خَيْرَ هٰذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا وَبَعْدَ أَبِي بَكْرٍ[٥].

٣٨٠٧٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: لَمَّا ارْتُدَّ [من ارتد] عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ أَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يُجَاهِدَهُمْ، فَقَالَ له: عُمَرُ: أَتُقَاتِلُهُمْ وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إله إلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ إلاَّ بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ**»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا لاَ أُقَاتِلُ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ والله لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا حَتَّى أَجْمَعَهُمَا قَالَ عُمَرُ: فَقَاتَلْنَا مَعَهُ فَكَانَ والله رُشْدًا، فَلَمَّا ظَفَرَ بِمَنْ ظَفَرَ بِهِ مِنْهُمْ قَالَ: اخْتَارُوا بَيْنَ خُطَّتَيْنِ: إِمَّا حَرْبٌ مُجَلِّيَةٌ وَإِمَّا الْخُطَّةُ الْمُخْزِيَةُ قَالُوا: هٰذِهِ الْحَرْبُ الْمُجَلِّيَةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا، فَمَا الْخُطَّةُ الْمُخْزِيَةُ قَالَ: تَشْهَدُونَ عَلَى قَتْلاَنَا
١٤/٥٧١ أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ وَعَلَى قَتْلاَكُمْ أَنَّهُمْ فِي النَّارِ، فَفَعَلُوا[٦].

٣٨٠٧١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ،

---

(١) في إسناده أبو العنبس عمرو بن مروان وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: صالح الحديث- أي يكتب حديثه للاعتبار.

(٢) زيادة من (و).

(٣) كذا في الأصول وفي المطبوع [سبع] خطأ؛ انظر ترجمة ابن سلع من «التهذيب».

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) إسناده ضعيف. عبد الملك بن سلع لم يوثقه إلا ابن حبان وقال: كان ممن يخطئ.

(٦) إسناده مرسل. عبيد الله بن عبد الله لم يدرك ذلك.

عَنْ [عَبْدِ الوَاحِد][1] بْنِ أَبِي عَوْنٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَنَزَلَ بِأَبِي بَكْرٍ مَا لَوْ نَزَلَ بِالْجِبَالِ لَهَاضَهَا، اشْرَأَبَّ النِّفَاقُ بِالْمَدِينَةِ، وَارْتَدَّتْ الْعَرَبُ، فَو اللهِ مَا اخْتَلَفُوا فِي نُقْطَةٍ إلاَّ طَارَ أَبِي [لحَظِّهَا وعنَائِهَا][2] فِي الإِسْلاَمِ، وَكَانَتْ تَقُولُ مَعَ هٰذا: وَمَنْ رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَرَفَ أَنَّهُ خَلَقَ غِنَاءً لِلإِسْلاَمِ، كَانَ والله أَحْوَذِيًّا نَسَجَ وَحْدَهُ، قَدْ أَعَدَّ لِلأُمُورِ أَقْرَانَهَا[3].

٤٤- مَا جَاءَ فِي خِلاَفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ

٣٨٠٧٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ زُبَيْدِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ يَسْتَخْلِفُهُ، فَقَالَ: النَّاسُ: تَسْتَخْلِفُ عَلَيْنَا فَظًّا غَلِيظًا، وَلَوْ قَدْ وَلِينَا كَانَ أَفَظَّ وَأَغْلَظَ، فَمَا تَقُولُ لِرَبِّك إِذَا لَقِيتَهُ وَقَدْ اسْتَخْلَفْتَ عَلَيْنَا عُمَرَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَبِرَبِّي تُخَوِّفُونَنِي أَقُولُ: اللَّهُمَّ اسْتَخْلِفْ عَلَيْهِمْ خَيْرَ خَلْقِك، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: إِنِّي مُوصِيكَ بِوَصِيَّةٍ إِنْ أَنْتَ حَفِظْتَهَا: إِنَّ لله حَقًّا بِالنَّهَارِ لاَ يَقْبَلُهُ بِاللَّيْلِ، [وَإِنَّ لله] حَقًّا بِاللَّيْلِ لاَ يَقْبَلُهُ ١٤/٥٧٢
بِالنَّهَارِ، وَأَنَّهُ لاَ يَقْبَلُ نَافِلَةً حَتَّى تُؤَدَّىٰ الْفَرِيضَةَ وَإِنَّمَا ثَقُلَتْ مَوَازِينُ مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِاتِّبَاعِهِمْ فِي الدُّنْيَا الْحَقَّ وَثِقَلُهُ عَلَيْهِمْ، وَحَقٌّ لِمِيزَانٍ لاَ يُوضَعُ فِيهِ إلاَّ الْحَقُّ أَنْ يَكُونَ ثَقِيلاً، وَإِنَّمَا خَفَّتْ مَوَازِينُ مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِاتِّبَاعِهِمْ الْبَاطِلَ وَخِفَّتُهُ عَلَيْهِمْ، وَحَقٌّ لِمِيزَانٍ لاَ يُوضَعُ فِيهِ إلاَّ الْبَاطِلُ أَنْ يَكُونَ خَفِيفًا، وَأَنَّ اللهَ ذَكَرَ أَهْلَ الْجَنَّةِ بِصَالِحِ مَا عَمِلُوا، وَأَنَّهُ تَجَاوَزَ، عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ، فَيَقُولُ الْقَائِلُ: أَلاَ أُبَلِّغُ هٰؤلاء، وَذَكَرَ أَهْلَ النَّارِ بِأَسْوَإِ مَا عَمِلُوا، وَأَنَّهُ رَدَّ عَلَيْهِمْ

---

(١) وقع في الأصول والمطبوع [عبد الرحمن] وليس في الرواة عبد الرحمن بن أبي عون، وعبد الواحد هو الذي يروي عن القاسم، ويروي عنه عبد العزيز بن عبد الله، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع [بخطها وفنائها].

(٣) إسناده لا بأس به.

صَالِحَ مَا عَمِلُوا، فَيَقُولُ قَائِلٌ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ هٰؤلاء، وَذَكَرَ آيَةَ الرَّحْمَةِ وَآيَةَ الْعَذَابِ، لِيَكُونَ الْمُؤْمِنُ رَاغِبًا وَرَاهِبًا، لاَ يَتَمَنَّى عَلَى اللهِ غَيْرَ الْحَقِّ، وَلاَ يُلْقِي بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ فَإِنْ أَنْتَ حَفِظْت وَصِيَّتِي لَمْ يَكُنْ غَائِبٌ أَحَبَّ إِلَيْك مِنْ الْمَوْتِ، وَإِنْ أَنْتَ ضَيَّعْت وَصِيَّتِي لَمْ يَكُنْ غَائِبٌ أَبْغَضَ إِلَيْك مِنْ الْمَوْتِ، وَلَنْ تَعْجِزَهُ[1].

٣٨٠٧٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: رَأَيْت عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَبِيَدِهِ عَسِيبُ نَخْلٍ وَهُوَ يُجْلِسُ النَّاسَ وَيَقُولُ: اسْمَعُوا لِقَوْلِ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللهِ قَالَ: فَجَاءَ مَوْلًى لأَبِي بَكْرٍ يُقَالُ لَهُ شَدِيدٌ بِصَحِيفَةٍ، فَقَرَأَهَا عَلَى ١٤/٥٧٣ النَّاسِ، فَقَالَ: يَقُولُ أَبُو بَكْرٍ اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا لِمَنْ فِي هٰذِهِ الصَّحِيفَةِ، فَوَ اَللهِ مَا أَلَوْتُكُمْ قَالَ قَيْسٌ: فَرَأَيْت عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى الْمِنْبَرِ[2].

٣٨٠٧٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: أَفْرَسُ النَّاسِ ثَلاَثَةٌ: أَبُو بَكْرٍ حِين تَفَرَّسَ فِي عُمَرَ فَاسْتَخْلَفَهُ، وَاَلَّتِي قَالَتْ: ﴿ٱسْتَـْٔجِرْهُۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِيُّ ٱلْأَمِينُ﴾ [القصص: ٢٦] وَالْعَزِيزُ حِينَ قَالَ لاِمْرَأَتِهِ: ﴿أَكْرِمِي مَثْوَىٰهُ﴾ [يوسف: ٢١][3].

٣٨٠٧٥- حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: جِئْت وَإِذَا عُمَرُ وَاقِفٌ عَلَى حُذَيْفَةَ وَعُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، فَقَالَ: تَخَافَانِ أَنْ تَكُونَا حَمَّلْتُمَا الأَرْضَ مَا لاَ تُطِيقُ، فَقَالَ: حُذَيْفَةُ: لَوْ شِئْت لأَضْعَفْت أَرْضِي، وَقَالَ عُثْمَان: لَقَدْ ١٤/٥٧٤ حَمَّلْت أَرْضِي أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطِيقَةٌ، وَمَا فِيهَا كَثِيرُ فَضْلٍ، فَقَالَ: اُنْظُرَا مَا لَدَيْكُمَا أَنْ تَكُونَا حَمَّلْتُمَا الأَرْضَ مَا لاَ تُطِيقُ، ثُمَّ قَالَ: واللهِ لَئِنْ سَلَّمَنِي اللهُ لأَدَعَنَّ أَرَامِلَ أَهْلِ الْعِرَاقِ لاَ يَحْتَجْنَ بَعْدِي إِلَى أَحَدٍ أَبَدًا قَالَ: فَمَا أَتَتْ عَلَيْهِ إِلاَّ أَرْبَعَةٌ حَتَّى أُصِيبَ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَامَ بَيْنَ الصُّفُوفِ، فَقَالَ: اسْتَوُوا، فَإِذَا اسْتَوَوْا تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ

---

(١) إسناده مرسل. زيد بن الحارث اليامي يروي عن التابعين لم يدرك ذلك.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو يدلس.

قَالَ: فَلَمَّا كَبَّرَ طُعِنَ مَكَانَهُ قَالَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَتَلَنِي الْكَلْبُ، أَوْ أَكَلَنِي الْكَلْبُ قَالَ عَمْرٌو: مَا أَدْرِي أَيُّهُمَا قَالَ قَالَ: وَمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ غَيْرَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَدَّمَهُ وَطَارَ الْعِلْجُ وَبِيَدِهِ سِكِّينٌ ذَاتُ طَرَفَيْنِ، مَا يَمُرُّ بِرَجُلٍ يَمِينًا، وَلاَ شِمَالاً إِلاَّ طَعَنَهُ حَتَّى أَصَابَ مِنْهُمْ ثَلاَثَةَ عَشَرَ رَجُلاً، فَمَاتَ مِنْهُمْ تِسْعَةٌ قَالَ: فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ طَرَحَ عَلَيْهِ بُرْنُسًا لِيَأْخُذَهُ، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّهُ مَأْخُوذٌ نَحَرَ نَفْسَهُ قَالَ فَصَلَّيْنَا الْفَجْرَ صَلاَةً خَفِيفَةً قَالَ: فَأَمَّا نَوَاحِي الْمَسْجِدِ فَلاَ يَدْرُونَ مَا الأَمْرُ إِلاَّ أَنَّهُمْ حَيْثُ فَقَدُوا صَوْتَ عُمَرَ جَعَلُوا يَقُولُونَ: سُبْحَانَ اللهِ مَرَّتَيْنِ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا كَانَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: انْظُرْ مَنْ قَتَلَنِي قَالَ: فَجَالَ سَاعَةً، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: غُلاَمُ الْمُغِيرَةِ لَصَنَّاعٌ، وَكَانَ نَجَّارًا قَالَ: فَقَالَ: عُمَرُ: الْحَمْدُ لله الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ مُنْيَتِي بِيَدِ رَجُلٍ يَدَّعِي الإِسْلاَمَ، قَاتَلَهُ اللهُ، ١٤/ ٥٧٥
لَقَدْ أَمَرْت بِهِ مَعْرُوفًا قَالَ: ثُمَّ قَالَ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: لَقَدْ كُنْت أَنْتَ وَأَبُوك تُحِبَّانِ أَنْ تَكْثُرَ الْعُلُوج بِالْمَدِينَةِ قَالَ: فَقَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنْ شِئْت فَعَلْنَا، فَقَالَ: بَعْدَمَا تَكَلَّمُوا بِكَلاَمُكُمْ وَصَلَّوْا صَلاَتَكُمْ وَنَسَكُوا نُسُكَكُمْ قَالَ: فَقَالَ لَهُ النَّاسُ: لَيْسَ عَلَيْك بَأْسٌ قَالَ: فَدَعَا بِنَبِيذٍ فَشَرِبَ فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ، ثُمَّ دَعَا بِلَبَنٍ فَشَرِبَهُ فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ، فَظَنَّ أَنَّهُ الْمَوْتُ، فَقَالَ: لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: انْظُرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدَّيْنِ فَاحْسِبْهُ، فَقَالَ: سِتَّةٌ وَثَمَانِينَ أَلْفًا، فَقَالَ: إِنْ وَفَى بِهَا مَالُ آلِ عُمَرَ فَأَدِّهَا عَنِّي مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَإِلاَّ فَسَلْ بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَإِنْ تَفِي مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَإِلاَّ فَسَلْ قُرَيْشًا، وَلاَ تَعْدُهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ، فَأَدِّهَا عَنِّي، اذْهَبْ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَسَلِّمْ وَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَلاَ [تَقُلْ][1]: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنِّي لَسْت لَهُمُ الْيَوْمَ بِأَمِيرٍ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيْهِ قَالَ: فَأَتَاهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكِي، فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيْهِ قَالَتْ: قَدْ والله كُنْت أُرِيدُهُ لِنَفْسِي، وَلأُوثِرَنَّهُ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي، فَلَمَّا جَاءَ قِيلَ: هَذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ

(١) كذا في الأصول وفي المطبوع [تقتل].

عُمَرَ قَالَ: فَقَالَ: ارْفَعَانِي، فَأَسْنَدَهُ رَجُلٌ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا لَدَيْك قَالَ: أَذِنَتْ لَك
قَالَ: فَقَالَ: عُمَرُ: مَا كَانَ شَيْءٌ أَهَمَّ عَنْدِي مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: إِذَا أَنَا مِتُّ
فَاحْمِلُونِي عَلَى سَرِيرِي، ثُمَّ قِفْ بِي عَلَى الْبَابِ، ثُمَّ اسْتَأْذِنْ فَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ
٥٧٦/١٤ الْخَطَّابِ، فَإِنْ أَذِنَتْ لَك فَأَدْخِلْنِي، وَإِنْ لَمْ تَأْذَنْ فَرُدَّنِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ قَالَ:
فَلَمَّا حُمِلَ كَأَنَّ النَّاسَ لَمْ تُصِبْهُمْ مُصِيبَةٌ إِلاَّ يَوْمَئِذٍ قَالَ: فَسَلَّمَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ،
وَقَالَ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَأَذِنَتْ لَهُ حَيْثُ أَكْرَمَهُ اللهُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَعَ
أَبِي بَكْرٍ، فَقَالُوا: لَهُ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ: اسْتَخْلِفْ، فَقَالَ: لاَ أَجِدُ أَحَدًا أَحَقَّ
بِهٰذَا الأَمْرِ مِنْ هٰؤلاء النَّفَرِ الَّذِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَأَيُّهُمْ
اسْتَخْلَفُوا فَهُوَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي، فَسَمَّى عَلِيًّا وَعُثْمَانَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَن
بْنَ عَوْفٍ وَسَعْدًا، فَإِنْ أَصَابَتْ سَعْدًا فَذَلِكَ، وَإِلاَ فَأَيُّهُمْ اسْتُخْلِفَ فَلْيَسْتَ عَنْ بِهِ،
فَإِنِّي لَمْ أَنْزَعْهُ، عَنْ عَجْزٍ، وَلاَ خِيَانَةٍ قَالَ: وَجَعَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يُشَاوِرُ مَعَهُمْ
وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ قَالَ: فَلَمَّا اجْتَمَعُوا قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَوْفٍ: اجْعَلُوا
أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلاَثَةِ نَفَرٍ قَالَ: فَجَعَلَ الزُّبَيْرُ أَمْرَهُ إِلَى عَلِيٍّ وَجَعَلَ طَلْحَةُ أَمْرَهُ إِلَى
عُثْمَانَ، وَجَعَلَ سَعْدٌ أَمْرَهُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَن قَالَ: فَأَتْمِرُوا أُولَئِكَ الثَّلاَثَةَ حِينَ جُعِلَ
الأَمْرُ إِلَيْهِمْ قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن: أَيُّكُمْ يَتَبَرَّأُ مِنَ الأَمْرِ وَيَجْعَلُ الأَمْرَ إِلَيَّ،
وَلَكُمْ اللهُ عَلَيَّ أَنْ لاَ آلُو، عَنْ [أَفْضَلِكُمْ وَأَخْيَرِكُمْ][1] لِلْمُسْلِمِينَ قَالُوا: نَعَمْ، فَخَلاَ
٥٧٧/١٤ بِعَلِيٍّ، فَقَالَ: إِنَّ لَك مِنَ الْقَرَابَةِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَالْقَدَمِ وَلِي اللهُ عَلَيْك لَئِنْ
اسْتُخْلِفْتَ [لَتَعْدِلَنَّ وَلَئِنْ اسْتُخْلِفَ] عُثْمَان لَتَسْمَعْن وَلَتُطِيعَنْ قَالَ: فَقَالَ: نَعَمْ قَالَ:
وَخَلاَ بِعُثْمَانَ، فَقَالَ: مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَان: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: يَا عُثْمَان، أَبْسِطْ
يَدَك، فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعَهُ وَبَايَعَهُ عَلِيٌّ وَالنَّاسُ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: أُوصِي الْخَلِيفَةَ مِنْ
بَعْدِي بِتَقْوَى اللهِ وَالْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَيَعْرِفَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ،

---

(١) كذا في الأصول وفي المطبوع [أفضكم وخيركم].

وَأُوصِيه بِأَهْلِ الأَمْصَارِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ رِدْءُ الإِسْلاَمِ وَغَيْظُ الْعَدُوِّ وَجُبَاةِ الأَمْوَالِ أَنْ لاَ يُؤْخَذَ مِنْهُمْ فَيْئُهُمْ إلا عَنْ رِضًا مِنْهُمْ، وَأُوصِيهِ بِالأَنْصَارِ خَيْرًا: الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ أَنْ يَقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ [وَيَتَجَاوَزَ، عَنْ مُسِيئِهِمْ] وَأُوصِيهِ بِالأَعْرَابِ خَيْرًا فَإِنَّهُمْ أَصْلُ الْعَرَبِ وَمَادَّةُ الإِسْلاَمِ، أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ فَتُرَدَّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ أَنْ يُوفِيَ لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ لاَ يُكَلَّفُوا إلاَّ طَاقَتَهُمْ[1].

٣٨٠٧٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ الأَوْدِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ لَمَّا حُضِرَ قَالَ: ٱدْعُوا لِي عَلِيًّا وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ وَعُثْمَانَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَسَعْدًا قَالَ: فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ إلاَّ عَلِيًّا وَعُثْمَانَ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ، لَعَلَّ هٰؤلاء الْقَوْمَ يَعْرِفُونَ قَرَابَتَك وَمَا آتَاك اللهُ مِنْ الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ، وَاتَّقِ اللهَ، وَإِنْ وُلِّيت هٰذا الأَمْرَ فَلاَ تَرْفَعَنْ بَنِي فُلاَنٍ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ، وَقَالَ لِعُثْمَانَ: يَا عُثْمَان، إنَّ هٰؤلاء الْقَوْمَ لَعَلَّهُمْ يَعْرِفُونَ لَك صِهْرَك مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَسِنَّك وَشَرَفَك، فَإِنْ أَنْتَ وُلِّيت هٰذا الأَمْرَ فَاتَّقِ اللهَ، وَلاَ تَرْفَعْ بَنِي فُلاَنٍ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ، فَقَالَ: ٱدْعُوا لِي صُهَيْبًا، فَقَالَ: صَلِّ بِالنَّاسِ ثَلاَثًا، وَلْيَجْتَمِعْ هٰؤلاء الرَّهْطُ فَلْيَخْلُوا، فَإِنْ أَجْمَعُوا عَلَى رَجُلٍ فَاضْرِبُوا رَأْسَ مَنْ خَالَفَهُمْ[2]. ١٤/٥٧٨

٣٨٠٧٧- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمَّيْهِ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالاَ: قَالَ عُمَرُ: لِيُصَلِّ لَكُمْ صُهَيْبٌ ثَلاَثًا، وَانْظُرُوا فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ وَإِلاَّ فَإِنَّ أَمْرَ مُحَمَّدٍ لاَ يُتْرَكُ فَوْقَ ثَلاَثٍ سُدًى[3].

٣٨٠٧٨- حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ [سعيد][4]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي

---

(١) أخرجه البخاري: ٧/ ٧٤- ٧٦.

(٢) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، ورواية إسرائيل عنه بعد ٱختلاطه.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. طلحة بن يحيىٰ بن طلحة ليس بالقوي، وعماه عيسىٰ، وعروة بن الزبير لم يدركا عمر ﷺ.

(٤) كذا في (د) وفي (و) [سع] والورقة ساقطة من (أ) وغيرها في المطبوع من «الطبقات»=

الْجَعْدِ الْغَطَفَانِيِّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَامَ خَطِيبًا يَوْمَ جُمُعَةٍ، أَوْ خَطَبَ يَوْمَ جُمُعَةٍ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ نَبِيَّ اللهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي قَدْ رَأَيْت رُؤْيَا كَأَنَّ دِيكًا أَحْمَرَ نَقَرَنِي نَقْرَتَيْنِ، وَلاَ
٥٧٩/١٤ أَرَى ذَلِكَ إِلاَّ لِحُضُورِ أَجَلِي، وَإِنَّ النَّاسَ يَأْمُرُونَنِي أَنْ أَسْتَخْلِفَ، وَإِنَّ اللهَ لَمْ يَكُنْ لِيُضَيِّعَ دِينَهُ وَخِلاَفَتَهُ، وَالَّذِي بَعَثَ بِهِ نَبِيَّهُ فَإِنْ عُجِّلَ بِي أَمْرٌ فَالْخِلاَفَةُ شُورَى بَيْنَ هٰؤُلاءِ الرَّهْطِ السِّتَّةِ الَّذِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَأَيُّهُمْ بَايَعْتُمْ لَهُ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، وَقَدْ عَرَفْت أَنَّ رِجَالاً سَيَطْعَنُونَ فِي هٰذا الأَمْرِ، وَإِنِّي قَاتَلْتُهُمْ بِيَدِي هٰذِه عَلَى الإِسْلاَمِ، فَإِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَأُولَئِكَ أَعْدَاءُ اللهِ الْكَفَرَةُ الضُّلاَلُ، إِنِّي واللهِ مَا أَدَعُ بَعْدِي أَهَمَّ إِلَيَّ مِنْ أَمْرِ الْكَلاَلَةِ، وَقَدْ سَأَلْت رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهَا حَتَّى طَعَنَ بِأُصْبُعِهِ فِي جَنْبِي، أَوْ صَدْرِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا عُمَرُ، تَكْفِيك آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي أُنْزِلَتْ فِي آخِرِ النِّسَاءِ، وَإِنْ أَعِشْ فَسَأَقْضِي فِيهَا قَضِيَّةً لاَ يَخْتَلِفُ فِيهَا أَحَدٌ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، أَوْ لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ»، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُشْهِدُك عَلَى أُمَرَاءِ الأَمْصَارِ، فَإِنِّي إِنَّمَا بَعَثْتُهُمْ لِيُعَلِّمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ، وَيَقْسِمُوا فِيهِمْ فَيْئَهُمْ، وَيَعْدِلُوا فِيهِمْ، فَمَنْ أَشْكَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ رَفَعَهُ إِلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لاَ أَرَاهُمَا إِلاَّ خَبِيثَتَيْنِ: هٰذا الثُّومُ وهٰذا الْبَصَلُ، لَقَدْ كُنْت أَرَى الرَّجُلَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُوجَدُ رِيحُهُ مِنْهُ فَيُؤْخَذُ بِيَدِهِ حَتَّى يُخْرَجَ بِهِ إِلَى الْبَقِيعِ، فَمَنْ كَانَ أَكَلَهُمَا لاَ بُدَّ فَلْيُمِتْهُمَا [طَبْخًا] قَالَ: فَخَطَبَ بِهَا عُمَرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ،
٥٨٠/١٤ وَأُصِيبَ يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ لأَرْبَعٍ بَقِينَ لِذِي الْحَجَّةِ[1].

٣٨٠٧٩- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ [أَبِي جَمْرَةَ][2]، عَنْ جَارِيَةَ بْنِ

=[شعبة] مع أن الذي في «الطبقات» من طريق آخر، وسعيد هو ابن أبي عروبة يروي عن قتادة، ويروي عنه ابن علية.

(١) أخرجه مسلم: ١١/ ٨١.

(٢) وقع في الأصول والمطبوع [أبي حمزة] وجارية بن قدامة يروي عنه أبو جمرة نصر بن عمران لا يروي عنه غيره، أنظر ترجمته من «التهذيب».

قُدَامَةَ السَّعْدِيِّ قَالَ: حَجَجْت الْعَامَ الَّذِي أُصِيبَ فِيهِ عُمَرُ قَالَ: فَخَطَبَ، فَقَالَ: إنِّي رَأَيْت أَنَّ دِيكًا نَقَرَنِي نَقْرَتَيْنِ، أَوْ ثَلاَثًا، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ إلاَّ جُمُعَةٌ، أَوْ نَحْوَهَا حَتَّى أُصِيبَ قَالَ: فَأُذِنَ لأَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ أُذِنَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ أُذِنَ لأَهْلِ الشَّامِ، ثُمَّ أُذِنَ لأَهْلِ الْعِرَاقِ، فَكُنَّا آخِرَ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِبُرْدٍ أَسْوَدَ وَالدِّمَاءُ تَسِيلُ، كُلَّمَا دَخَلَ قَوْمٌ بَكَوْا وَأَثْنَوْا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا لَهُ: أَوْصِنَا وَمَا سَأَلَهُ الْوَصِيَّةَ أَحَدٌ غَيْرَنَا، فَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللهِ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضِلُّوا مَا اتَّبَعْتُمُوهُ، وَأُوصِيكُمْ بِالْمُهَاجِرِينَ فَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَيَقِلُّونَ، وَأُوصِيكُمْ بِالأَنْصَارِ فَإِنَّهُمْ شُعَبُ [الإِيمَانِ][1] الَّذِي لَجَأَ إلَيْهِ، وَأُوصِيكُمْ بِالأَعْرَابِ فَإِنَّهَا أَصْلُكُمْ وَمَادَّتُكُمْ، وَأُوصِيكُمْ بِذِمَّتِكُمْ فَإِنَّهَا ذِمَّةُ نَبِيِّكُمْ، وَرِزْقُ عِيَالِكُمْ، قُومُوا عَنِّي، فَمَا زَادَنَا عَلَى هٰؤلاء الْكَلِمَاتِ[2].

٣٨٠٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ، حَتَّى كَادَتْ الشَّمْسُ أَنْ تَطْلُعَ، فَنَادَى مُنَادٍ: الصَّلاَةُ، فَقَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ فَصَلَّى بِهِمْ، فَقَرَأَ بِأَقْصَرِ سُورَتَيْنِ فِي الْقُرْآنِ ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝﴾ و﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾، فَلَمَّا أَصْبَحَ دَخَلَ عَلَيْهِ الطَّبِيبُ، وَجُرْحُهُ يَسِيلُ دَمًا، فَقَالَ: أَيُّ الشَّرَابِ أَحَبُّ إلَيْك قَالَ: ١٤/٥٨١
النَّبِيذُ، فَدَعَا بِنَبِيذٍ فَشَرِبَهُ فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ [فقال: هٰذا صديد إئتوني بلبن فأتي بلبن فشرب فخرج من جرحه][3]، فَقَالَ لَهُ الطَّبِيبُ: أَوْصِهِ فَإِنِّي لاَ أَظُنُّك إلاَّ مَيِّتًا مِنْ يَوْمِك، أَوْ مِنْ غَدٍ[4].

٣٨٠٨١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الرَّازِيّ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ،

---

(١) كذا في (د) والمطبوع وفي (و) [الإسلام].

(٢) أخرجه البخاري: ٦/٣٠٨ - مختصرًا بذكر آخره.

(٣) زيادة من (و)، وقد ذكر ابن حجر في «الفتح» ٧/ ٨٠ أنها من رواية أبي إسحاق.

(٤) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو يدلس.

عَنْ عَامِرٍ قَالَ: أَحْلِفُ بالله لَقَدْ طُعِنَ عُمَرُ وَإِنَّهُ لَفِي النَّحْلِ يَقْرَؤُهَا[١].

٣٨٠٨٢- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ مِينَاءَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: سَمِعْت عُمَرَ، وَإِنَّ إِحْدَى [أَصَابِعِه] فِي جُرْحِهِ هذِه، أَوْ هذِه، أَوْ هذِه وَهُوَ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، إِنِّي لاَ أَخَافُ النَّاسَ عَلَيْكُمْ، إِنَّمَا أَخَافُكُمْ عَلَى النَّاسِ، إِنِّي قَدْ تَرَكْت فِيكُمْ ثِنْتَيْنِ لَنْ تَبْرَحُوا بِخَيْرٍ مَا لَزِمْتُمُوهُمَا: الْعَدْلُ فِي الْحُكْمِ، وَالْعَدْلُ فِي الْقَسَمِ، وَإِنِّي قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى مِثْلِ [مُخَرَّفَةِ] النَّعَمِ إِلاَّ أَنْ يَتَعَوَّجَ قَوْمٌ فَيَعْوَجَّ بِهِمْ[٢].

٣٨٠٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: دَخَلْت أَنَا وَابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى عُمَرَ بَعْدَمَا طُعِنَ وَقَدْ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: لاَ يَنْتَبِهُ لِشَيْءٍ أَفْرَغَ لَهُ مِنَ الصَّلاَةِ، فَقُلْنَا: الصَّلاَةُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَانْتَبَهَ، وَقَالَ: [الصلاة] وَلاَ حَظَّ فِي الإِسْلاَمِ لاِمْرِئٍ تَرَكَ الصَّلاَةَ، فَصَلَّى وَجُرْحُهُ لَيَثْعَبُ دَمًا[٣]. ١٤/٥٨٢

٣٨٠٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: كُنْت أَدَعُ الصَّفَّ الأَوَّلَ هَيْبَةً لِعُمَرَ، وَكُنْت فِي الصَّفِّ الثَّانِي يَوْمَ أُصِيبَ فَجَاءَ، فَقَالَ: الصَّلاَةُ عِبَادَ اللهِ، اسْتَوُوا قَالَ: فَصَلَّى بِنَا فَطَعَنَهُ أَبُو لُؤْلُؤَةَ طَعْنَتَيْنِ، أَوْ ثَلاَثًا قَالَ: وَعَلَى عُمَرَ ثَوْبٌ أَصْفَرُ قَالَ: [فَجمعه][٤] عَلَى صَدْرِهِ، ثُمَّ أَهْوَى وَهُوَ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ فَقَتَلَ وَطَعَنَ اثْنَيْ عَشَرَ، أَوْ ثَلاَثَةَ عَشَرَ قَالَ: [وَمَال][٥] النَّاسُ عَلَيْهِ فَاتَّكَأَ عَلَى خَنْجَرِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ[٦].

---

(١) إسناده مرسل. عامر الشعبي لم يدرك ذلك.

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) كذا في (أ) و(و) وفي (د) والمطبوع [فجعله].

(٥) كذا في الأصول وفي المطبوع [وما]

(٦) إسناده صحيح.

٣٨٠٨٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ الْخُزَاعِيِّ قَالَ: سَمِعْت عُمَرَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: إِنِّي رَأَيْت الْبَارِحَةَ دِيكًا نَقَرَنِي، وَرَأَيْته يُجْلِيهِ النَّاسُ عَنِّي، وَإِنِّي أُقْسِمُ بالله لَئِنْ بَقِيت لأَجْعَلَنَّ سِفْلَةَ الْمُهَاجِرِينَ فِي الْعَطَاءِ عَلَى أَلْفَيْنِ أَلْفَيْنِ، فَلَمْ يَمْكُثْ إلاَّ ثَلاَثًا حَتَّى قَتَلَهُ غُلاَمُ الْمُغِيرَةِ أَبُو لُؤْلُؤَةَ(١).

٣٨٠٨٦- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَرِيكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ١٤/٥٨٣ قَالَ: مَا خَصَّ عُمَرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الشُّورَى دُونَ أَحَدٍ، إلاَّ أَنَّهُ خَلاَ بِعَلِيٍّ وَعُثْمَانَ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ، فَقَالَ: يَا فُلاَنُ، اتَّقِ اللهَ فَإِنْ ابْتَلاَك اللهُ بهٰذا الأَمْرِ فَلاَ تَرْفَعْ بَنِي فُلاَنٍ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ، وَقَالَ لِلآخَرِ مِثْلَ ذَلِكَ(٢).

٣٨٠٨٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ لِعُثْمَانَ: اتَّقِ اللهَ وَإِنْ وُلِّيت شَيْئًا مِنْ أُمُورِ النَّاسِ فَلاَ تَحْمِلْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ، وَقَالَ لِعَلِيٍّ: اتَّقِ اللهَ وَإِنْ وُلِّيت شَيْئًا مِنْ أُمُورِ النَّاسِ فَلاَ تَحْمِلْ بَنِي هَاشِمٍ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ(٣).

٣٨٠٨٨- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زُرْعَةَ عَالِمٍ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الشَّامِ قَالَ: قُلْت لَهُ: مَنْ صَلَّى عَلَى عُمَرَ قَالَ: صُهَيْبٌ(٤).

٣٨٠٨٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ أَنَّ عُمَرَ حَيْثُ طُعِنَ جَاءَ النَّاسُ يُثْنُونَ عَلَيْهِ وَيَدْعُونَ لَهُ، فَقَالَ: عُمَرُ رحمه الله: أَبِالإِمَارَةِ تُزَكُّونَنِي لَقَدْ صَحِبْت رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُبِضَ وَهُوَ عَنِّي رَاضٍ، وَصَحِبْت أَبَا بَكْرٍ فَسَمِعْت وَأَطَعْت، فَتُوُفِّيَ أَبُو بَكْرٍ وَأَنَا سَامِعٌ مُطِيعٌ، وَمَا أَصْبَحْت أَخَافُ عَلَى نَفْسِي إلاَّ

---

(١) في إسناده عبد الله الخزاعي هٰذا، ولم أقف علىٰ تحديد له.

(٢) إسناده مرسل. ابن أبي مليكة لم يدرك عمر ﷺ.

(٣) إسناده مرسل. الحسن بن محمد بن علي لم يدرك عمر ﷺ.

(٤) إسناده مرسل. إبراهيم بن زرعة لا يدرك هٰذا فهو يروىٰ عن عمرو بن واقد الذي يروي عن التابعين.

١٤/٥٨٤ إمَارَتَكُمْ[١].

٣٨٠٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ حَاطِبٍ وَأَشْيَاخٌ قَالُوا: رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ: رَأَيْت دِيكًا أَحْمَرَ نَقَرَنِي ثَلاَثَ نَقَرَاتٍ بَيْنَ الثَّنِيَّةِ وَالسُّرَّةِ قَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ أُمُّ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ: قُولُوا لَهُ فَلِيُوصِ، وَكَانَتْ تَعْبُرُ الرُّؤْيَا، فَلاَ أَدْرِي أَبَلَغَهُ [ذلك] أَمْ لاَ، فَجَاءَهُ أَبُو لُؤْلُؤَةَ الْكَافِرُ الْمَجُوسِيُّ عَبْدُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، فَقَالَ: إنَّ الْمُغِيرَةَ قَدْ جَعَلَ عَلَيَّ مِنْ الْخَرَاجِ [مَالاً][٢] أُطِيقُ قَالَ: كَمْ جَعَلَ عَلَيْك قَالَ، كَذَا وَكَذَا قَالَ: وَمَا عَمَلُك قَالَ: أَجُوبُ الأَرْجَاءَ قَالَ: وَمَا ذَاكَ عَلَيْك بِكَثِيرٍ، لَيْسَ بِأَرْضِنَا أَحَدٌ يَعْمَلُهَا غَيْرُك، أَلاَ تَصْنَعُ لِي رَحًى قَالَ: بَلَى والله لاَجْعَلَنَّ لَك رَحًى يَسْمَعُ بِهَا أَهْلُ الآفَاقِ، فَخَرَجَ عُمَرُ إلَى الْحَجِّ، فَلَمَّا صَدَرَ اضْطَجَعَ بِالْمُحَصَّبِ، وَجَعَلَ رِدَاءَهُ تَحْتَ رَأْسِهِ، فَنَظَرَ إلَى الْقَمَرِ فَأَعْجَبَهُ اسْتِوَاءَهُ وَحُسْنَهُ، فَقَالَ: بَدَأَ ضَعِيفًا، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ اللهُ يَزِيدُهُ وَيُنْمِيهِ حَتَّى اسْتَوَى، فَكَانَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، ثُمَّ هُوَ يَنْقُصُ حَتَّى يَرْجِعَ كَمَا كَانَ، وَكَذَلِكَ الْخَلْقُ كُلُّهُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إنَّ رَعِيَّتِي قَدْ كَثُرَتْ وَانْتَشَرَتْ فَاقْبِضْنِي إلَيْك غَيْرَ عَاجِزٍ، وَلاَ مُضَيِّعٍ، فَصَدَرَ إلَى الْمَدِينَةِ فَذُكِرَ لَهُ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ الْمُسْلِمِينَ مَاتَتْ بِالْبَيْدَاءِ مَطْرُوحَةً عَلَى الأَرْضِ يَمُرُّ بِهَا النَّاسُ لاَ يُكَفِّنُهَا أَحَدٌ، وَلاَ يُوَارِيهَا أَحَدٌ حَتَّى مَرَّ بِهَا كُلَيْبُ بْنُ الْبَكِيرِ اللَّيْثِيُّ، فَأَقَامَ
١٤/٥٨٥ عَلَيْهَا حَتَّى كَفَّنَهَا وَوَارَاهَا، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ، فَقَالَ: مَنْ مَرَّ عَلَيْهَا مِنْ الْمُسْلِمِينَ فَقَالُوا: لَقَدْ مَرَّ عَلَيْهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ فِيمَنْ مَرَّ عَلَيْهَا مِنْ [الْناس][٣]، فَدَعَاهُ، وَقَالَ: وَيْحَك، مَرَرْت عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ مَطْرُوحَةً عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ، فَلَمْ تُوَارِهَا وَلَمْ تُكَفِّنْهَا قَالَ: مَا شَعَرْت بِهَا، وَلاَ ذَكَرَهَا لِي أَحَدٌ، فَقَالَ: لَقَدْ خَشِيتُ

---

(١) إسناده مرسل. القاسم بن محمد لم يدرك هٰذا.

(٢) كذا في الأصول، ومنونة في (د) وجعلها في المطبوع [ما لا أطيق] تبعًا «للكنز».

(٣) كذا في الأصول وفي المطبوع [المسلمين].

أَنْ لاَ يَكُونَ فِيك خَيْرٌ، فَقَالَ: مَنْ وَارَاهَا وَكَفَّنَهَا قَالُوا: كُلَيْبُ بْنُ بُكَيْرٍ اللَّيْثِيُّ قَالَ: والله لَحَرِيٌّ أَنْ يُصِيبَ كُلَيْبٌ خَيْرًا، فَخَرَجَ عُمَرُ يُوقِظُ النَّاسَ بِدِرَّتِهِ لِصَلاَةِ الصُّبْحِ، فَلَقِيَهُ الْكَافِرُ أَبُو لُؤْلُؤَةَ فَطَعَنَهُ ثَلاَثَ طَعَنَاتٍ بَيْنَ الثَّنِيَّةِ وَالسُّرَّةِ، وَطَعَنَ كُلَيْبَ بْنَ بُكَيْرٍ فَأَجْهَزَ عَلَيْهِ وَتَصَايَحَ النَّاسُ، فَرَمَى رَجُلٌ عَلَى رَأْسِهِ بِبُرْنُسٍ، ثُمَّ اضْطَبَعَهُ إِلَيْهِ، وَحُمِلَ عُمَرُ إِلَى الدَّارِ فَصَلَّى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ بِالنَّاسِ، وَقِيلَ لِعُمَرَ: الصَّلاَةُ فَصَلَّى وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ، وَقَالَ: لاَ حَظَّ فِي الإِسْلاَمِ لِمَنْ لاَ صَلاَةَ لَهُ، فَصَلَّى وَدَمُهُ يَثْعَبُ، ثُمَّ انْصَرَفَ النَّاسُ عَلَيْهِ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُ لَيْسَ بِك بَأْسٌ، وَإِنَّا لَنَرْجُو أَنْ يُنْسِئَ اللهُ فِي أَثَرِك وَيُؤَخِّرَك إِلَى حِينٍ، أَوْ إِلَى خَيْرٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ وَكَانَ يُعْجَبُ بِهِ، فَقَالَ: اُخْرُجْ فَانْظُرْ مَنْ صَاحِبِي، ثُمَّ خَرَجَ فَجَاءَ، فَقَالَ: أَبْشِرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، صَاحِبُك أَبُو لُؤْلُؤَةَ الْمَجُوسِيُّ [غلام] الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، فَكَبَّرَ حَتَّى خَرَجَ صَوْتُهُ مِنْ الْبَابِ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لله الَّذِي لَمْ يَجْعَلْهُ رَجُلاً مِنْ ١٤/٥٨٦
الْمُسْلِمِينَ، يُحَاجُّنِي بِسَجْدَةٍ سَجَدَهَا لله يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ: أَكَانَ هٰذا، عَنْ مَلأٍ مِنْكُمْ فَقَالُوا: مَعَاذَ اللهِ والله لَوَدِدْنَا أَنَّا فَدَيْنَاك بِآبَائِنَا، وَزِدْنَا فِي عُمْرِك مِنْ أَعْمَارِنَا أَنَّهُ لَيْسَ بِك بَأْسٌ قَالَ: أَيْ يَرْفَأُ وَيْحَك، اسْقِنِي، فَجَاءَهُ بِقَدَحٍ فِيهِ نَبِيذٌ حُلْوٌ فَشَرِبَهُ، فَأَلْصَقَ رِدَاءَهُ بِبَطْنِهِ قَالَ: فَلَمَّا وَقَعَ الشَّرَابُ فِي بَطْنِهِ خَرَجَ مِنْ الطَّعَنَاتِ قَالُوا: الْحَمْدُ لله، هٰذا دَمٌ اسْتَكَنَ فِي جَوْفِك، فَأَخْرَجَهُ اللهُ مِنْ جَوْفِك قَالَ: أَيْ يَرْفَأُ، وَيْحَك اسْقِنِي لَبَنًا، فَجَاءَ بِلَبَنٍ فَشَرِبَهُ، فَلَمَّا وَقَعَ فِي جَوْفِهِ خَرَجَ مِنْ الطَّعَنَاتِ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ عَلِمُوا أَنَّهُ هَالِكٌ قَالُوا: جَزَاك اللهُ خَيْرًا، قَدْ كُنْت تَعْمَلُ فِينَا بِكِتَابِ اللهِ وَتَتَّبِعُ سُنَّةَ صَاحِبَيْك لاَ تَعْدِلُ، عَنْهَا إِلَى غَيْرِهَا، جَزَاك اللهُ أَحْسَنَ الْجَزَاءِ قَالَ: بِالإِمَارَةِ تَغْبِطُونَنِي، فَو اَللهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أَنْجُو مِنْهَا كَفَافًا لاَ عَلَيَّ، وَلاَ لِي، قُومُوا فَتَشَاوَرُوا فِي أَمْرِكُمْ، أَمِّرُوا عَلَيْكُمْ رَجُلاً مِنْكُمْ، فَمَنْ خَالَفَهُ فَاضْرِبُوا رَأْسَهُ قَالَ: فَقَامُوا، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ مُسْنِدُهُ إِلَى صَدْرِهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: أَتُؤَمِّرُونَ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَيٌّ، فَقَالَ: عُمَرُ: لاَ وَلْيُصَلِّ صُهَيْبٌ ثَلاَثًا، وَانْتَظِرُوا طَلْحَةَ، وَتَشَاوَرُوا فِي أَمْرِكُمْ، فَأَمِّرُوا عَلَيْكُمْ رَجُلاً مِنْكُمْ، فَإِنْ خَالَفَكُمْ فَاضْرِبُوا رَأْسَهُ

قَالَ: اذْهَبْ إِلَى عَائِشَةَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا مِنِّي السَّلاَمَ، وَقُلْ: إِنَّ عُمَرَ يَقُولُ: إِنْ كَانَ ذَلِكَ لاَ يَضُرُّ بِكِ، وَلاَ يَضِيقُ عَلَيْكِ فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيَّ، وَإِنْ كَانَ يَضُرُّ بِكِ وَيَضِيقُ عَلَيْكِ فَلَعَمْرِي لَقَدْ دُفِنَ فِي هٰذا الْبَقِيعِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأُمَّهَاتِ
١٤/٥٨٧ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْ عُمَرَ، فَجَاءَهَا الرَّسُولُ، فَقَالَتْ: إِنَّ ذَلِكَ لاَ يَضُرُّ، وَلاَ يَضِيقُ عَلَيَّ قَالَ: فَادْفِنُونِي مَعَهُمَا قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: فَجَعَلَ الْمَوْتُ يَغْشَاهُ وَأَنَا أُمْسِكُهُ إِلَى صَدْرِي قَالَ: وَيْحَك ضَعْ رَأْسِي بِالأَرْضِ قَالَ: فَأَخَذَتْهُ غَشْيَةٌ فَوَجَدْت مِنْ ذَلِكَ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: [ويحك] ضَعْ رَأْسِي بِالأَرْضِ، فَوَضَعْت رَأْسَهُ بِالأَرْضِ فَعَفَّرَهُ بِالتُّرَابِ، فَقَالَ: وَيْلُ عُمَرَ وَوَيْلُ أُمِّهِ إِنْ لَمْ يَغْفِرْ اللهُ لَهُ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: وَأَهْلُ الشُّورَى: عَلِيٌّ وَعُثْمَان وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَوْفٍ(١).

٤٥- مَا جَاءَ فِي خِلاَفَةِ عُثْمَانَ وَقَتْلِهِ رضي الله عنه

٣٨٠٩١- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ قَالَ: حَجَجْت فِي إِمَارَةِ عُمَرَ فَلَمْ يَكُونُوا يَشُكُّونَ أَنَّ الْخِلاَفَةَ مِنْ بَعْدِهِ لِعُثْمَانَ(٢).

٣٨٠٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ حِين اسْتُخْلِفَ عُثْمَان: مَا أَلَوْنَا، عَنْ أَعْلاَنَا ذَا فَوْقٍ(٣).

٣٨٠٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ حِينَ بُويِعَ عُثْمَان: مَا أَلَوْنَا، عَنْ أَعْلاَنَا ذَا فَوْقٍ(٤).

---

(١) إسناده مرسل. ابن حاطب، وأبو سلمة لم يدركا ذلك، أما الأشياخ فمبهمون.

(٢) في إسناده حارثة بن مضرب تفرد عنه أبو إسحاق، ووثقه ابن معين، ونقل ابن الجوزي عن ابن المديني أنه قال: متروك الحديث- فينظر.

(٣) في إسناده عبد الله بن سنان الكوفي، وقد وثقه ابن معين- كما في «الجرح» ٥/٦٨.

(٤) إسناده لا بأس به.

٣٨٠٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ كَهْمَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: ١٤/٥٨٨ حَدَّثَنِي هَرِمُ بْنُ الْحَارِثِ وَأُسَامَةُ بْنُ [خُرَيْم][1] قَالَ: وَكَانَا يُغَازِيَانِ فَحَدَّثَانِي جَمِيعًا، وَلاَ يَشْعُرُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنَّ صَاحِبَهُ حَدَّثَنِيهِ، عَنْ مُرَّةَ الْبَهْزِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُونَ فِي فِتْنَةٍ تَثُورُ فِي أَقْطَارِ الأَرْضِ كَأَنَّهَا صَيَاصِي بَقَرٍ» قَالُوا: فَنَصْنَعُ مَاذَا يَا نَبِيَّ اللهِ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بهذا وَأَصْحَابِهِ» قَالَ: فَأَسْرَعْت حَتَّى عَطَفْت عَلَى الرَّجُلِ، فَقُلْت: هٰذا يَا نَبِيَّ اللهِ قَالَ: «هٰذا»، فَإِذَا هُوَ عُثْمَان[2].

٣٨٠٩٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: أَنْبَأَنِي وَثَّابٌ وَكَانَ مِمَّنْ أَدْرَكَهُ عِتْقُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ، وَكَانَ يَكُونُ بَعْدُ بَيْنَ يَدَيْ عُثْمَانَ قَالَ: فَرَأَيْت فِي حَلْقِهِ طَعْنَتَيْنِ، كَأَنَّهُمَا كَيَّتَانِ طُعِنَهُمَا يَوْمَ الدَّارِ دَارِ عُثْمَانَ قَالَ: بَعَثَنِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَان قَالَ: ادْعُ لِي الأَشْتَرَ فَجَاءَ قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: أَظُنُّهُ قَالَ: فَطَرَحْت لأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وِسَادَةً فَقَالَ: يَا أَشْتَرُ، مَا يُرِيدُ النَّاسُ مِنِّي قَالَ: ثَلاَثًا لَيْسَ مِنْ إِحْدَاهُنَّ بُدٌّ، يُخَيِّرُونَك بَيْنَ أَنْ تَخْلَعَ لَهُمْ أَمْرَهُمْ وَتَقُولُ: هٰذا أَمْرُكُمْ، اخْتَارُوا لَهُ مَنْ شِئْتُمْ، وَبَيْنَ أَنْ تَقُصَّ مِنْ نَفْسِك، فَإِنْ أَبَيْت هَاتَيْنِ فَإِنَّ الْقَوْمَ قَاتِلُوك. قَالَ: مَا مِنْ ١٤/٥٨٩ إِحْدَاهُنَّ بُدٌّ. قَالَ: أَمَّا أَنْ أَخْلَعَ لَهُمْ أَمْرَهُمْ فَمَا كُنْت أَخْلَعُ سِرْبَالاً سَرْبَلَنِيهِ اللهُ ﷻ أَبَدًا - قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: وَقَالَ غَيْرُ الْحَسَنِ: لأَنْ أُقَدَّمَ فَيُضْرَبَ عُنُقِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَخْلَعَ أَمْرَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ، قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: [وهٰذا أشبه][3] بِكَلاَمِهِ [وَلأَنْ] أَقُصَّ لَهُمْ مِنْ نَفْسِي، فَوَ اللهِ لَقَدْ عَلِمْت أَنَّ صَاحِبَيَّ بَيْنَ يَدَيَّ كَانَا يَقُصَّانِ مِنْ أَنْفُسِهِمَا، وَمَا يَقُومُ بَدَنِي بِالْقِصَاصِ، وَأَمَّا أَنْ يَقْتُلُونِي، فَوَ اللهِ لَوْ قَتَلُونِي لاَ يَتَحَابُّونَ

---

(١) كذا في ترجمته من «الجرح» ٢/ ٢٨٣ وكذا ضبطه ابن ماكولا: ٣/ ١٣٣، ووقعت مهملة في (ا) و(د) وفي المطبوع [حريم] وفي (د) [حريث].

(٢) في إسناده هرم، وابن خريم، بيض لهما ابن أبي حاتم في «الجرح» ٩/ ١١١ و ٢/ ٢٨٣ ولا أعلم لهما توثيقًا يعتد به، وابن شقيق عثمانيًا ففي القلب من روايته مثل هٰذا.

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

بَعْدِي أَبَدًا، وَلاَ يُقَاتِلُونَ بَعْدِي عَدُوًّا جَمِيعًا أَبَدًا قَالَ: فَقَامَ الأَشْتَرُ وَانْطَلَقَ، فَمَكَثْنَا فَقُلْنَا: لَعَلَّ النَّاسَ، ثُمَّ جَاءَ رُوَيْجِلٌ كَأَنَّهُ ذِئْبٌ، فَاطَّلَعَ مِنَ الْبَابِ، ثُمَّ رَجَعَ وَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فِي ثَلاَثَةِ عَشَرَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى عُثْمَانَ، فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، فَقَالَ: بِهَا حَتَّى سَمِعْت وَقَعَ، وَقَالَ: مَا أَغْنَى عَنْك مُعَاوِيَةُ، مَا أَغْنَى عَنْك ابْنُ عَامِرٍ، مَا أَغْنَتْ عَنْك كُتُبُك، فَقَالَ: أَرْسِلْ لِي لِحْيَتِي ابْنَ أَخِي، أَرْسِلْ لِي لِحْيَتِي ابْنَ أَخِي قَالَ: فَأَنَا رَأَيْته اسْتَعْدَى رَجُلاً مِنَ الْقَوْمِ [بعينه](١)، فَقَامَ إِلَيْهِ بِمِشْقَصٍ حَتَّى وَجَأَ بِهِ فِي رَأْسِهِ فَأَثْبَتَه قَالَ: ثُمَّ [مَر](٢) ثُمَّ دَخَلُوا عَلَيْهِ حَتَّى قَتَلُوهُ(٣).

١٤/٥٩٠ ٣٨٠٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْت أَبَا لَيْلَى الْكِنْدِيَّ قَالَ: رَأَيْت عُثْمَانَ اطَّلَعَ إِلَى النَّاسِ وَهُوَ مَحْصُورٌ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، لاَ تَقْتُلُونِي [وَاسْتَعْتِبُونِي] فَوَ اللهِ لَئِنْ قَتَلْتُمُونِي لاَ [تُقَاتِلُونَ](٤) جَمِيعًا أَبَدًا، وَلاَ تُجَاهِدُونَ عَدُوًّا أَبَدًا، وَلَتَخْتَلِفُنَّ حَتَّى تَصِيرُوا هَكَذَا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، يَا قَوْمُ ﴿لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِيٓ أَن يُصِيبَكُم مِّثْلُ مَآ أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ أَوْ قَوْمَ هُودٍ أَوْ قَوْمَ صَٰلِحٍ ۚ وَمَا قَوْمُ لُوطٍ مِّنكُم بِبَعِيدٍ﴾ قَالَ: وَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلاَمٍ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: الْكَفُّ الْكَفُّ، فَإِنَّهُ أَبْلَغُ لَك فِي الْحُجَّةِ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَتَلُوهُ(٥).

٣٨٠٩٧- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْت عُثْمَانَ يَقُولُ: إِنَّ أَعْظَمَكُمْ عَنْدِي [غِنًى] مَنْ كَفَّ سِلاَحَهُ وَيَدَهُ(٦).

---

(١) كذا في (و) ومهملة في (أ) و(د) وفي المطبوع [يعينه].

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع [مه].

(٣) في إسناده وثاب مولىٰ عثمان، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٤٨/٩ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) كذا في الأصول وفي المطبوع [تصلون].

(٥) في إسناده أبو ليلى الكندي، آختلف قول ابن معين فيه، فوثقه مرة، وضعفه أخرىٰ، وقال الذهبي: قيل الثقة من روىٰ عن سلمان، وخباب آ. هـ قلت: ولا أدري أيهما هٰذا- إن كانا آثنين.

(٦) إسناده صحيح.

٣٨٠٩٨- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: جَاءَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِلَى عُثْمَانَ فَقَالَ: هٰذِهِ الأَنْصَارُ بِالْبَابِ قَالُوا: إِنْ شِئْتَ أَنْ نَكُونَ أَنْصَارَ اللهِ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ: أَمَّا الْقِتَالُ فَلاَ[١].

٣٨٠٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قُلْت لِعُثْمَانَ يَوْمَ الدَّارِ: اخْرُجْ فَقَاتِلْهُمْ، فَإِنَّ مَعَك مَنْ قَدْ نَصَرَ اللهُ بِأَقَلَّ ١٤/٥٩١ مِنْهُ، والله [إنَّ قتالهم][٢] لَحَلاَلٌ قَالَ: فَأَبَى، وَقَالَ: مَنْ كَانَ لِي عَلَيْهِ سَمْعٌ وَطَاعَةٌ فَلْيُطِعْ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَكَانَ أَمْرُهُ يَوْمَئِذٍ عَلَى الدَّارِ، وَكَانَ يَوْمَئِذٍ صَائِمًا[٣].

٣٨١٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ رَجُلاً يُقَالُ لَهُ جَهْجَاهٌ تَنَاوَلَ عَصًا كَانَتْ فِي يَدِ عُثْمَانَ فَكَسَرَهَا بِرُكْبَتِهِ، فَرَمَى فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ بِآكِلَةٍ[٤].

٣٨١٠١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الرَّازِيّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُثْمَانَ أَصْبَحَ يُحَدِّثُ النَّاسَ قَالَ: رَأَيْت النَّبِيَّ ﷺ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ: «يَا عُثْمَان، أَفْطِرْ عِنْدَنَا»، فَأَصْبَحَ صَائِمًا وَقُتِلَ مِنْ يَوْمِهِ[٥].

٣٨١٠٢- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي مُوثِقِي عُمَرُ وَأُخْتُهُ عَلَى الإِسْلاَمِ [و] لَوْ أَرْفَضَّ أُحُدٌ مِمَّا صَنَعْتُمْ بِعُثْمَانَ كَانَ حَقِيقًا[٦].

٣٨١٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ ١٤/٥٩٢ اللهِ بْنُ سَلاَمٍ لَمَّا حُصِرَ عُثْمَان فِي الدَّارِ قَالَ: لاَ تَقْتُلُوهُ فَإِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ أَجَلِهِ إِلاَّ

---

(١) إسناده مرسل. ابن سرين لم يدرك هٰذا.

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع [إنه].

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده مرسل. نافع لم يدرك عثمان ﷺ.

(٥) إسناده ضعيف. فيه أبو جعفر الرازي وليس بالقوي.

(٦) إسناده صحيح.

قَلِيلٌ والله لَئِنْ قَتَلْتُمُوهُ لاَ تُصَلُّونَ جَمِيعًا أَبَدًا[١].

٣٨١٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَعْفُورِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ: والله لَئِنْ قَتَلْتُمْ عُثْمَانَ لاَ تُصِيبُونَ مِنْهُ خَلَفًا[٢].

٣٨١٠٥- حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ أَنَّ رَجُلاً مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ، ثُمَامَةُ كَانَ عَلَى صَنْعَاءَ، فَلَمَّا جَاءَ قَتْلُ عُثْمَانَ بَكَى فَأَطَالَ الْبُكَاءَ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: الْيَوْمَ انْتُزِعَتْ النُّبُوَّةُ، أَوَ قَالَ: الْخِلاَفَةُ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ: وَصَارَتْ مُلْكًا وَجَبْرِيَّةً، فَمَنْ غَلَبَ عَلَى شَيْءٍ أَكَلَهُ.

٣٨١٠٦- حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عُثْمَان قَامَ خُطَبَاءُ إِيلِيَاءَ فَقَامَ مِنْ آخِرِهِمْ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ مُرَّةُ بْنُ كَعْبٍ، فَقَالَ: لَوْلاَ حَدِيثٌ سَمِعْته مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا قُمْت، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ فِتْنَةً أَحْسَبُهُ قَالَ: فَقَرَّبَهَا، فَمَرَّ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ بِرِدَائِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هذا يَوْمَئِذٍ وَأَصْحَابُهُ عَلَى الْحَقِّ»، فَانْطَلَقْتُ فَأَخَذْتُ بِوَجْهِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُلْت: هذا، فَقَالَ: «نَعَمْ»، فَإِذَا هُوَ عُثْمَان[٣]. ١٤/٥٩٣

٣٨١٠٧- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَوْ أَنَّ النَّاسَ اجْتَمَعُوا عَلَى قَتْلِ عُثْمَانَ رُجِمُوا بِالْحِجَارَةِ كَمَا رُجِمَ قَوْمُ لُوطٍ[٤].

٣٨١٠٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ:

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف. صدقة بن أبي عمران ليس بذاك، وأبو سعيد مسلم بن سعيد، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٨/ ١٨٥ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) إسناده مرسل. أبو قلابة لم يدرك هذا، وهو بصري ذهب إلى الشام في آخر حياته.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. الليث بن أبي سليم، وزياد بن أبي المليح ليسا بالقويين.

أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عُثْمَان مِنْ الْقَصْرِ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِرَجُلٍ أُتَالِيهِ كِتَابَ اللهِ، فَأَتَوْهُ بِصَعْصَعَةَ بْنِ صُوحَانَ، وَكَانَ شَابًّا، فَقَالَ: أَمَا وَجَدْتُمْ أَحَدًا تَأْتُونِي بِهِ غَيْرَ هٰذا الشَّابِّ قَالَ: فَتَكَلَّمَ صَعْصَعَةُ بِكَلاَمٍ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَان: ٱتْلُ، فَقَالَ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ٣٩]، فَقَالَ: كَذَبْتَ، لَيْسَتْ لَك، وَلاَ لأَصْحَابِك، وَلَكِنَّهَا لِي وَلأَصْحَابِي، ثُمَّ تَلاَ عُثْمَان ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ عَـٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ﴾ [الحج: ٣٩- ٤١][1].

٤٦- مَا جَاءَ فِي خِلاَفَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه

٣٨١٠٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: كَانَ الْحَادِي يَحْدُو بِعُثْمَانَ وَهُوَ يَقُولُ: ١٤/٥٩٤

إِنَّ الأَمِيرَ بَعْدَهُ عَلِيُّ ... وَفِي الزُّبَيْرِ خَلَفٌ رَضِيُّ

قَالَ: فَقَالَ: كَعْبٌ: وَلَكِنَّهُ صَاحِبُ الْبَغْلَةِ الشَّهْبَاءِ، يَعْنِي مُعَاوِيَةَ، فَقِيلَ لِمُعَاوِيَةَ: إِنَّ كَعْبًا يَسْخَرُ بِك وَيَزْعُمُ أَنَّك تَلِي هٰذا الأَمْرَ قَالَ: فَأَتَاهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، وَكَيْفَ وَهَا هُنَا عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ وَأَصْحَابُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَنْتَ صَاحِبُهَا[2].

٣٨١١٠- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ الْعَوَّامِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ قَالَ: لَمَّا بُويِعَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: قَالَ سَلْمَانُ: أَخْطَأْتُمْ وَأَصَبْتُمْ، أَمَّا لَوْ جَعَلْتُمُوهَا فِي أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّكُمْ لأَكَلْتُمُوهَا رَغَدًا[3].

٣٨١١١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَوْشَنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: مَا رَزَأَ عَلِيٌّ مِنْ بَيْتِ مَالِنَا حَتَّى فَارَقَنَا إِلاَّ

---

(١) إسناده مرسل. ابن سيرين لم يدرك هٰذا.

(٢) أبو صالح ذكوان السمان شهد الدار مقتل عثمان ﷺ لكن لا أدري أشهد هٰذِه القصة أم أرسلها.

(٣) إسناده مرسل. إبراهيم التيمي لم يدرك ذلك.

جُبَّةً مَحْشُوَّةً وَخَمِيصَةً دَرَابَجَرْدِيَّةً[١].

٣٨١١٢- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْت عُبَيْدَ اللهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: رَأَيْت عَلِيًّا حِينَ ازْدَحَمُوا عَلَيْهِ حَتَّى أَدْمَوْا رِجْلَهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ كَرِهْتُهُمْ وَكَرِهُونِي فَأَرِحْنِي مِنْهُمْ وَأَرِحْهُمْ مِنِّي[٢]. ٥٩٥/١٤

٣٨١١٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: ائْتَنَفَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ وَشَبِيبٌ الأَشْجَعِيُّ عَلِيًّا حِينَ خَرَجَ إِلَى الْفَجْرِ، فَأَمَّا شَبِيبٌ فَضَرَبَهُ فَأَخْطَأَهُ وَثَبَتَ سَيْفُهُ فِي الْحَائِطِ، ثُمَّ أُحْصِرَ نَحْوَ أَبْوَابِ كِنْدَةَ، وَقَالَ النَّاسُ: عَلَيْكُمْ صَاحِبَ السَّيْفِ، فَلَمَّا خَشِيَ أَنْ يُؤْخَذَ رَمَى بِالسَّيْفِ وَدَخَلَ فِي عَرْضِ النَّاسِ، وَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ عَلَى قَرْنِهِ، ثُمَّ أُحْصِرَ نَحْوَ بَابِ الْفِيلِ فَأَدْرَكَهُ عُرَيْضٌ، أَوْ عُوَيْضٌ الْحَضْرَمِيُّ فَأَخَذَهُ فَأَدْخَلَهُ عَلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنْ أَنَا مِتُّ فَاقْتُلُوهُ إِنْ شِئْتُمْ، أَوْ دَعُوهُ وَإِنْ أَنَا نَجَوْت كَانَ الْقِصَاصُ[٣].

٣٨١١٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ [عَبْدِ اللهِ][٤] بْنِ سَبُعٍ قَالَ: سَمِعْت عَلِيًّا يَقُولُ: لَتُخْضَبَنَّ هٰذِهِ مِنْ هٰذَا فَمَا يَنْتَظِرُ بِالأَشْقَى قَالُوا: فَأَخْبِرْنَا بِهِ [نُبِيرُ][٥] عِتْرَتَهُ قَالَ: إِذًا [تالله تَقْتُلُونَ] غَيْرَ قَاتِلِي قَالُوا: أَفَلاَ تَسْتَخْلِفُ قَالَ: لاَ، وَلَكِنِّي أَتْرُكُكُمْ إِلَى مَا تَرَكَكُمْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالُوا: فَمَا تَقُولُ لِرَبِّك إِذَا لَقِيته قَالَ: أَقُولُ: اللَّهُمَّ تَرَكْتَنِي فِيهِمْ، ثُمَّ قَبَضْتَنِي إِلَيْك وَأَنْتَ فِيهِمْ فَإِنْ شِئْتَ

---

(١) في إسناده عبد الرحمن بن جوشن، ولم يرو عنه غير ابنه عيينة، وثقه أبو زرعة وقال أحمد: ليس بالمشهور.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف. فيه أجلح بن عبد الله وهو ضعيف.

(٤) كذا في ترجمته من «التهذيب» وغيره ووقع في المطبوع و(د) و(و) [عبيد الله] وسقطت الورقة من (أ).

(٥) كذا في (و) -أي نهلك- أنظر مادة (بور) من «اللسان» ووقع في (د) والمطبوع: [بينن].

٥٩٦/١٤ أَصْلَحْتَهُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَفْسَدْتَهُمْ[١].

٣٨١١٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْت عَلِيًّا يَقُولُ: يَا لِلدِّمَاءِ، لَتُخْضَبَنَّ هٰذِه مِنْ هٰذا، يَعْنِي لِحْيَتَهُ مِنْ دَمِ رَأْسِهِ[٢].

٣٨١١٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: مَا يُحْبَسُ أَشْقَاهَا أَنْ يَجِيءَ فَيَقْتُلَنِي، اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ سَئِمْتُهُمْ وَسَئِمُونِي فَأَرِحْنِي مِنْهُمْ وَأَرِحْهُمْ مِنِّي[٣].

٤٧- مَا جَاءَ فِي لَيْلَةِ الْعَقَبَةِ

٣٨١١٧- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ: «أَخْرِجُوا إِلَيَّ اثْنَيْ عَشَرَ مِنْكُمْ يَكُونُوا كُفَلاءَ عَلَى قَوْمِهِمْ كَكَفَالَةِ الْحَوَارِيِّينَ لِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، فَكَانَ نَقِيبَ بَنِي النَّجَّارِ» قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: وَهُمْ أَخْوَالُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَسْعَدُ بْنُ زُرَارَةَ أَبُو أُمَامَةَ، وَكَانَ نَقِيبَيْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ وَسَعْدُ بْنُ رَبِيعٍ وَكَانَ نَقِيبَيْ بَنِي سَلَمَةَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ وَالْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ، وَكَانَ نَقِيبَيْ بَنِي سَاعِدَةَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَالْمُنْذِرُ بْنُ عَمْرٍو، وَكَانَ نَقِيبَ بَنِي زُرَيْقٍ رَافِعُ بْنُ مَالِكٍ، وَكَانَ نَقِيبَ بَنِي ٥٩٧/١٤ عَوْفِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَهُمْ الْقَوَاقِلُ، عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، وَكَانَ نَقِيبَيْ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ [أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ]، وَأَبُو الْهَيْثَمِ بْنُ التَّيِّهَانِ، وَكَانَ نَقِيبَ بَنِي [عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ]: سَعْدُ بْنُ خَيْثَمَةَ[٤].

٣٨١١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو

---

(١) في إسناده عبد الله بن سبع أو سبيع، ولم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل.

(٢) إسناده ضعيف. أبو حمزة عمران بن أبي العطاء القصاب ليس بالقوي، وأبوه أبو العطاء الأسدي، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٩/٤١٧ ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده مرسل. عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو من صغار التابعين لم يشهد ذلك.

الأَنْصَارِيِّ قَالَ: وَعَدَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَصْلَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ الأَضْحَى وَنَحْنُ سَبْعُونَ رَجُلاً: قَالَ عُقْبَةُ: إِنِّي مِنْ أَصْغَرِهِمْ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَوْجِزُوا فِي الْخُطْبَةِ فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ كُفَّارَ قُرَيْشٍ» قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، سَلْنَا لِرَبِّك وَسَلْنَا لِنَفْسِك وَسَلْنَا لأَصْحَابِك وَأَخْبِرْنَا مَا الثَّوَابُ عَلَى اللهِ وَعَلَيْك، فَقَالَ: «أَسْأَلُكُمْ لِرَبِّي أَنْ تُؤْمِنُوا بِهِ، وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَأَسْأَلُكُمْ لِنَفْسِي أَنْ تُطِيعُونِي أَهْدِيكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ، وَأَسْأَلُكُمْ لِي وَلأَصْحَابِي أَنْ تُوَاسُونَا فِي ذَاتِ أَيْدِيكُمْ، وَأَنْ تَمْنَعُونَا مِمَّا مَنَعْتُمْ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ، فَإِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِك فَلَكُمْ عَلَى اللهِ الْجَنَّةُ وَعَلَيَّ قَالَ: فَمَدَدْنَا أَيْدِينَا فَبَايَعْنَاهُ»[1].

٥٩٨/١٤ ٣٨١١٩- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: انْطَلَقَ الْعَبَّاسُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الأَنْصَارِ، فَقَالَ: «تَكَلَّمُوا، وَلاَ تُطِيلُوا الْخُطْبَةَ، إِنَّ عَلَيْكُمْ عُيُونًا وَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ كُفَّارَ قُرَيْشٍ»، فَتَكَلَّمَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُكَنَّى أَبَا أُمَامَةَ، وَكَانَ خَطِيبَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَهُوَ أَسْعَدُ بْنُ زُرَارَةَ، فَقَالَ: لِلنَّبِيِّ ﷺ سَلْنَا لِرَبِّك وَسَلْنَا لِنَفْسِك وَسَلْنَا لأَصْحَابِك، وَمَا الثَّوَابُ عَلَى ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَسْأَلُكُمْ لِرَبِّي أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَلِنَفْسِي أَنْ تُؤْمِنُوا بِي وَتَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ وَلأَصْحَابِي الْمُوَاسَاةَ فِي ذَاتِ أَيْدِيكُمْ» قَالُوا: فَمَا لَنَا إِذَا فَعَلْنَا ذَلِكَ قَالَ: «لَكُمْ عَلَى اللهِ الْجَنَّةُ»[2].

٣٨١٢٠- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: كَانَ بَيْنَ حُذَيْفَةَ وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنْهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ بَعْضُ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ: أُنْشِدُك بالله، كَمْ كَانَ أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ، فَقَالَ: الْقَوْمُ: فَأَخْبِرْهُ فَقَدْ سَأَلَك، فَقَالَ: أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ: قَدْ كُنَّا نُخْبَرُ أَنَّهُمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ، فَقَالَ: حُذَيْفَةُ: وَإِنْ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف الحديث.

(٢) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين لم يشهد ذلك.

كُنْتُ فِيهِمْ فَقَدْ كَانُوا خَمْسَةَ عَشَرَ، أَشْهَدُ بالله أَنَّ اثْنَيْ عَشَرَ مِنْهُمْ [حرب لله][(١)] وَرَسُولِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ، وَعُذِرَ ثَلاَثَةٌ قَالُوا: مَا سَمِعْنَا مُنَادِيَ ٥٩٩/١٤
رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلاَ عَلِمْنَا مَا يُرِيدُ الْقَوْمُ[(٢)].

٣٨١٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْت عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، وَكَانَ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الأَحْزَابِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنَزِّلَ الْكِتَابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ هَازِمَ الأَحْزَابِ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ»[(٣)].

٣٨١٢٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْت ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ، أَوْ أَلْفًا وَثَلاَثُمَائَةٍ، وَكَانَتْ أَسْلَمُ [ثمن][(٤)] الْمُهَاجِرِينَ[(٥)].

٣٨١٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ أَبُو سِنَانٍ الأَسَدِيُّ وَهْبٌ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: أُبَايِعُك قَالَ: «عَلاَمَ تُبَايِعُنِّي» قَالَ: عَلَى مَا فِي نَفْسِك قَالَ: فَبَايَعَهُ قَالَ: وَأَتَاهُ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: أُبَايِعُك عَلَى مَا بَايَعَك عَلَيْهِ أَبُو سِنَانٍ، فَبَايَعَهُ، ثُمَّ بَايَعَهُ النَّاسُ[(٦)]. ٦٠٠/١٤

---

(١) كذا عند مسلم: ١٧/ ١٨٣ من طريق أبو أحمد الزبيري الكوفي، عن الوليد- به، وهو الصواب، فالعقبة المذكورة هنا هي التي أجتمع فيها المنافقون علىٰ طريق تبوك للغدر برسول الله ﷺ- كما قال النووي في شرحه للحديث، ووقع في (و) والمطبوع: [حزب الله] وفي (د): [حرب الله].

(٢) أخرجه مسلم: ١٧/ ١٨٣- ١٨٤.

(٣) أخرجه البخاري: ٦/ ١٢٤ ومسلم: ١٢/ ٧١، ولكن لم يذكر (وكان ممن بايع تحت الشجرة).

(٤) كذا في (و)، و(د) وعند مسلم: ١٣/ ٧ وفي المطبوع [من].

(٥) أخرجه مسلم: ١٣/ ٧.

(٦) إسناده مرسل. عامر الشعبي لم يشهد ذلك، وفيه أيضًا مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

٣٨١٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: السَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مَنْ أَدْرَكَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ. ٦٠١/١٤

[تم الجزء الثالث- وهو آخر المغازي- والحمد لله وحده- يتلوه الفتن][1].

(١) ما بين المعقوفين من (و).